الإصلاح السياسي في الكويت وأثره في التغيير
(1991−2010)

Political Reform in Kuwait and its Effect in Change
(1991-2010)

إعداد الطالب

محمد مبارك حسن العجمي

إشراف

الأستاذ الدكتور أمين عواد المشاقبة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية

− قسم العلوم السياسية − كلية الآداب والعلوم− جامعة الشرق الأوسط

كانون الأول 2010

تفويض

أنا محمد مبارك حسن العجمي أفوض جامعة الشرق الأوسط بتزويد نسخ من رسالتي ورقياً وإلكترونيا للمكتبات أو المنظمات أو الهيئات والمؤسسات المعنية بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها.

الاسم: محمد مبارك حسن العجمي

التاريخ: ١٩ / ١ / ٢٠١١

التوقيع:

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها "الإصلاح السياسي في الكويت وأثره في التغيير (1991–2010)"

وأجيزت بتاريخ 28 / 12 / 2010

أعضاء لجنة المناقشة

1. الأستاذ الدكتور أمين عواد المشاقبة : رئيساً ومشرفاً

جهة العمل: جامعة الشرق الأوسط التوقيع:..................

2. الدكتور سعد فيصل السعد : عضواً

جهة العمل: جامعة الشرق الأوسط التوقيع:..................

3. الأستاذ الدكتور نظام محمود بركات : ممتحناً خارجياً

جهة العمل: جامعة اليرموك التوقيع:..................

الشكر

"**ربي أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين**" النمل الآية 19

بعد الشكر لله سبحانه، أتقدم بجزيل الشكر والعرفان لجامعة الشرق الأوسط، وكلية الآداب والعلوم، وقسم العلوم السياسية، والسادة الأساتذة أعضاء هيئة التدريس في القسم الكرام، وأخص بالشكر معالي الأستاذ الدكتور أمين المشاقبة على جهوده ومتابعته لي، وما قدمه من جهد وافر أعانني على إنجاز هذا العمل، كما أتقدم بالشكر إلى السادة أعضاء لجنة المناقشة الموقرة على تفضلهم بمناقشة هذه الرسالة وإثرائها بملاحظاتهم وإرشاداتهم وتوجيهاتهم.

والشكر موصول لكل من ساعدني في إنجاز هذا العمل من خلال توجيهاتهم ومساعدتهم لي بتوفير المعلومات والدراسات اللازمة للدراسة، وتقديم النصح والإرشاد، وأخص بالذكر أستاذي الدكتور سعد السعد، وصديقي وأخي الكبير هادي عايض العجمي.

الإهداء

إلى ...

روح والدي ...

والدتي... وأختي سارة وأخي حسن

خالي... سعود عبد الله الرتيبان

عمي ..الدكتور مهدي حسن العجمي

أبي الثاني ومن تحمل أكثر من مسؤولية الأب ... جديع حسن العجمي

صديقي وأخي الكبير... علوش موسى العجمي

الجيل الطموح الساعي إلى التغيير.. جيلي، جيل الشباب في الكويت

أب الدستور... وأب الكويتيين ... روح الشيخ عبدالله السالم الصباح

أهدي ثمرة جهدي المتواضع

قائمة المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الأشكال والصور

الإصلاح السياسي في الكويت وأثره في التغيير (1991-2010)

إعداد الطالب

محمد مبارك حسن العجمي

إشراف

الأستاذ الدكتور أمين عواد المشاقبة

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن عملية الإصلاح السياسي وتطوراتها في الكويت منذ عام 1991 وحتى عام 2010. وتحديد آليات الإصلاح السياسي ووسائله في الكويت ومدى نجاحها في تحقيق أهداف عملية الإصلاح، وكذلك توضيح دور القوى السياسية في عملية الإصلاح، إضافة لتحديد المعوقات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي في الكويت وسبل التعامل معها ومعالجتها للوصول بهذه العملية إلى الأهداف المرجوة منها.

تنطلق الدراسة من افتراض أساسي مفاده "أن الكويت قد شهدت خلال الفترة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010 العديد من الإصلاحات السياسية التي أسهمت في تطوير المسيرة الديمقراطية الكويتية وتعزيزها، إلا أن الجهود الإصلاحية في الكويت لا تزال بحاجة إلى المزيد من العمل والتطوير، للوصول إلى الأنموذج الديمقراطي السليم وخاصةً في ظل التوترات والخلافات المستمرة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية في الكويت".

وخلُصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- استند المجتمع الكويتي في نشأته على نظرية العقد الاجتماعي منذ منتصف القرن الثامن عشر. والممارسة الديمقراطية ليست حديثة العهد على المجتمع الكويتي، وإنما هي موجودة واقعاً وممارسة منذ قيام الدولة ونشأتها من خلال تطبيق الممارسة الشورية ومفهوم الحكم المشترك بين الحاكم والمحكوم.

– شهدت الكويت خلال الفترة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010 تطورات واضحة على صعيد الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع، إلا أن جهود الإصلاح لا تزال تعاني العديد من السلبيات التي تعيق المسير قدماً في العملية الإصلاحية.

– يمكن اعتبار فصل ولاية العهد عن رئاسة الوزراء، وقانون تجريم الانتخابات الفرعية، وقانون المطبوعات والنشر وقانون المرئي والمسموع، وسقوط قانون التجمعات، وأزمة الدوائر الانتخابية، والحقوق السياسية للمرأة الكويتية، من أهم القضايا التي شكلت المحاور الأساسية لعملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت خلال الفترة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010.

– من أهم المعوقات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي في الكويت المعوقات المتعلقة بطبيعة النظام السياسي مثل عدم توافر الإرادة السياسية، وضعف مستوى المؤسسية داخل النظام السياسي. وكذلك المعوقات المتعلقة بطبيعة المجتمع الكويتي مثل عدم وجود معارضة سياسية منظمة، وغياب الأحزاب السياسية، وغياب فعالية مؤسسات المجتمع المدني، والبنى التقليدية القبلية، وضعف الثقافة الديمقراطية، وأخيراً عدم التوافق على مفهوم الديمقراطية.

وأخيراً أوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات أهمها:

– العمل على إيجاد تشريع يقضي على الفوضى السياسية في الكويت، وذلك من خلال قانون للأحزاب السياسية ينظم العمل السياسي في الكويت.

– تعديل النظام الانتخابي فيما يتعلق بتقسيم الدوائر الانتخابية، وذلك من خلال جعل الكويت دائرة انتخابية واحدة.

– تعديل قانون الانتخاب، وذلك من خلال تقليل سن الناخب من 21 إلى 18 سنة. والسماح للعسكريين بالمشاركة السياسية.

– ضرورة الإلتزام بالدستور وعدم الخروج عليه، إذ هو صمام الأمان للمجتمع الكويتي. والعمل على تعديله باتجاه توفير المزيد من الحريات كما تنص المادة 174 من الدستور.

Abstract

This study aimed to detect the process of political reform and its developments in Kuwait since 1991 until 2010 to identify the mechanisms and means of political reform in Kuwait and it success in achieving the objectives of the reform process. It also aimed to clarify the role of political forces in the reform process, as well as to identify the obstacles facing the process of political reform in Kuwait and how to deal with them and addressed how to bring this process to the desired objectives.

The study based on the main hypothesis that "During the period from 1991 until 2010, Kuwait has witnessed many of the political reforms that contributed to the development of the Kuwaiti democratic process, but that reform efforts in Kuwait still need further work and development to reach democratic models, especially in the light of ongoing tensions and disagreements between the executive and legislative branches in Kuwait. "

The most important results of the study are:

- Since its beginning in the mid-eighteenth century, Kuwaiti society based on the social contract theory. Democratic practice is not new to the Kuwaiti society, but present reality and has been practiced since the establishment of the State through the application of Shura, in addition to the concept of corporate governance between the ruler and the ruled.

- During the period from 1991 to 2010, Kuwait witnessed many developments at the level of political reform and change in society, but that reform efforts still suffer from many drawbacks that hinder the march forward in the reform process.

- The crown prince as prime minister, the criminalizing of sup elections, press and publications Law and the Law of the audio-visual, the fall of the Gatherings Law, the crisis of electoral districts, and political rights of Kuwaiti women, are the most important issues that formed the core issues in the process of political reform and change in Kuwait during the period from 1991 until 2010.

- The most important obstacles facing the process of political reform in Kuwait which related to the nature of the political system such as lack of political will, weak institutional level within the political system. In addition to the obstacles related to the nature of Kuwaiti society, such as the lack of organized political opposition and the absence of political parties, the absence of effective institutions of civil society, traditional tribal structures, weak democratic culture and, finally, lack of consensus on the concept of democracy.

Finally the study recommended a series of recommendations including:

- Work to create legislation to finish the political chaos in Kuwait, through the political parties law regulating political work in Kuwait.

- Changing the electoral system with regard to the division of electoral districts, by dealing with Kuwait as a single electoral district.

- Amending the election law, by reducing the voting age from 21 to 18 years. As well as allowing the political participation of military.

- The need to abide by the constitution and not break it, because it is a safety valve of Kuwaiti society. And working to modify it by providing more freedoms as stipulated in Article 174 of the Constitution.

الفصل الأول

مقدمة الدراسة

تعد قضايا الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي من أبرز القضايا التي أُثيرت في الكويت – كغيرها من دول المنطقة– منذ بداية التسعينات من القرن العشرين، حيث بدأ الكثير من المحللين يركزون على قضية غياب الديمقراطية والمشاركة السياسية وما تنطوي عليه من عدم وجود نظم تخضع للمساءلة والمحاسبة، وهذا هو السبب الرئيسي للمشكلات التي تعاني منها المجتمعات العربية عامةً والنظم السياسية الخليجية خاصةً. ويكمن حل هذه المشكلات بتكريس الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان من خلال تفعيل آليات الإصلاح السياسي في هذه المجتمعات، وهذا ما ظهر جلياً من خلال إجماع معظم القوى والتجمعات والشخصيات السياسية والاجتماعية في الكويت على ضرورة تعزيز النهج الإصلاحي في البلاد وتطوير التجربة الديمقراطية الكويتية.

ولم يأتِ التوجه نحو الإصلاح السياسي في الكويت نتيجة لضغوط خارجية فقط، كما تصوّر الكثير من الدراسات التي تناولت الإصلاح السياسي في المجتمعات العربية والخليجية، ولكن كمحصلة لجملة من العوامل الداخلية والخارجية، فالضغوطات الخارجية والعوامل المرتبطة بها لا يمكن أن تفرض نفسها كمؤثر رئيسي في دفع عملية الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي في الدولة ما لم تكن هناك عوامل داخلية مواتية لذلك.

وتسعى هذه الدراسة إلى تناول عملية الإصلاح السياسي وتطوراتها في الكويت منذ تحرير الكويت من إحتلال النظام العراقي عام 1991 وحتى الوقت الراهن، من خلال تحديد آليات الإصلاح السياسي ووسائله في الكويت، وأهم مجالات الإصلاح المطلوبة، إضافة إلى تحديد الإشكاليات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي في الكويت وكيفية معالجتها، وأخيراً محاولة التنبؤ بمستقبل عملية الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي في الكويت.

مشكلة الدراسة وأسئلتها

تعد التجربة الديمقراطية الكويتية من أقدم التجارب في منطقة الخليج وفي العالم العربي عامةً، ورغم التطورات التي شهدتها الكويت في مجال الإصلاح السياسي والتحول نحو المزيد من الديمقراطية منذ عام 1991 وحتى الوقت الراهن، إلا أن الكويت لا تزال تعاني من غياب الخطوات الجادة في مسيرتها نحو الإصلاح السياسي بالمفهوم الحقيقي والشامل.

واستناداً إلى هذه الإشكالية تحاول الدراسة الإجابة عن مجموعة من التساؤلات، هي:

أولاً: ما ملامح مسيرة الديمقراطية الكويتية؟

ثانياً: ما مراحل مسيرة الإصلاح السياسي في الكويت منذ عام 1991، وما العوامل والظروف الداخلية والخارجية التي أثرت في تطور هذه المسيرة؟

ثالثاً: ما القضايا التي تشكل المحاور الأساسية لعملية الإصلاح السياسي في الكويت ؟

رابعاً: ما الاحتمالات والآفاق المستقبلية لعملية الإصلاح السياسي في الكويت في ظل المعوقات التي تواجهها؟

فرضية الدراسة

تنطلق هذه الدراسة من افتراض أساسي مفاده "أن الكويت قد شهدت خلال الفترة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010 العديد من الإصلاحات السياسية التي أسهمت في تطوير المسيرة الديمقراطية الكويتية وتعزيزها، إلا أن الجهود الإصلاحية في الكويت لا تزال بحاجة إلى المزيد من العمل والتطوير للوصول إلى الأنموذج الديمقراطي السليم وخاصةً في ظل التوترات والخلافات المستمرة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية في الكويت".

هدف الدراسة

استناداً إلى الفرضية السابقة تهدف الدراسة إلى:

1) أن تكشف عن عملية الإصلاح السياسي وتطوراتها في الكويت منذ تحرير الكويت من احتلال النظام العراقي عام 1991 وحتى الوقت الراهن.

2) أن تحدد آليات الإصلاح السياسي ووسائله في الكويت، ومدى نجاحها في تحقيق أهداف عملية الإصلاح استناداً إلى نماذج الإصلاح السياسي المعروفة.

3) أن توضح دور القوى السياسية في عملية الإصلاح ومدى نجاحها في تحقيق مطالبها المتعلقة بالعملية الإصلاحية.

4) أن تحدد المعوقات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي في الكويت، وسبل التعامل مع هذه المعوقات ومعالجتها للوصول بهذه العملية إلى الأهداف المرجوة منها.

5) أن تتنبأ بمستقبل عملية الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي في الكويت.

أهمية الدراسة

يمكن تحديد أهمية الدراسة بالنقاط التالية:

1) تنبع أهمية الدراسة من أهمية موضوع الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي في الدول النامية عامةً والدول العربية خاصةً.

2) تأتي أهمية الدراسة من كونها تحاول رصد وتحليل وتقييم مسيرة الإصلاح السياسي في دولة الكويت، بما يسمح بالوقوف على العوامل التي دفعت –وتدفع– في اتجاه الإصلاح، وإستراتيجيات وآليات إدارة الإصلاح من قبل النظام السياسي والتيارات السياسية، فضلاً عن رصد مضامين هذا الإصلاح وأبعاده والتعرف على معوقاته واستشراف آفاقه المستقبلية، بحيث يمكن أن تخرج الدراسة بتوصيات واقعية تسهم في دعم عملية الإصلاح السياسي وتعزيزها في الكويت.

حدود الدراسة

– الحدود المكانية: تتحدد هذه الدراسة من الناحية المكانية في دولة الكويت.

– الحدود الزمانية: تغطي هذه الدراسة الفترة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010.

مصطلحات الدراسة

– **الإصلاح:** يعرّف عبد الإله بلقزيز الإصلاح بأنه: "التغيير والتعديل نحو الأفضل لوضع شاذ أو سيء، ولا سيما في ممارسات وسلوكيات مؤسسات فاسدة، أو متسلطة، أو مجتمعات متخلفة، أو إزالة ظلم، أو تصحيح خطا أو تصويب اعوجاج" (بلقزيز، 1998، 13).

– **الإصلاح السياسي:** عرفت الموسوعة السياسية الإصلاح السياسي بأنه "تعديل في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية دون مساس بأسسها، والإصلاح – خلافا للثورة – ليس سوى تحسين في النظام السياسي الاجتماعي القائم دون المساس بأسس هذا النظام أنه أشبه ما يكون بإقامة دعائم الخشب التي تحاول منع انهيار المباني المتداعية، ويستعمل عادة للحيلولة دون الثورة أو تأخيرها" (الكيالي، 1990، 206). كما يعرّف الإصلاح السياسي بأنه: القيام بعملية التغيير في الأبنية المؤسسية السياسية ووظائفها وأساليب عملها وأهدافها وفكرها، و ذلك من خلال الأدوات القانونية التي يوفرها النظام السياسي" (أبو عامود، 2004، 535).

ويعرف أمين المشاقبة الإصلاح السياسي بأنه: "عملية تعديل وتطوير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية داخل الدولة في إطار النظام القائم وبالوسائل المتاحة واستناداً لمفهوم التدرج". أي أن الإصلاح السياسي يعني "تطوير كفاءة وفاعلية النظام السياسي في بيئته المحيطة داخلياً وإقليمياً ودولياً. وأنه يجب أن يكون ذاتياً من الداخل، شاملاً، وواقعياً، وينحو منحى التدرج والشفافية ويركز على المضمون لا الشكل" (المشاقبة، 2005، 59).

كما عرف مؤتمر الإصلاح العربي الذي عقد في الإسكندرية في الفترة ١٢ – ١٤ مارس ٢٠٠٤ الإصلاح السياسي بأنه : "كافة الخطوات المباشرة، وغير المباشرة التي يقع عبء القيام بها على عاتق كل من الحكومات والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص وذلك للسير بالمجتمعات والدول العربية قدماً، وفي غير إبطاء أو تردد، وبشكل ملموس، في طريق بناء نظم ديمقراطية" (وثيقة الإسكندرية، 2004، 49).

ونلاحظ من خلال التعريفات السابقة أنها تتمحور في معظمها على اعتبار عملية الإصلاح السياسي بمثابة عملية تعديل في النظام السياسي بما يضمن الإرتقاء بهذا النظام إلى مرحلة متقدمة من الممارسة الديمقراطية الحقيقية، ومعالجة الإختلالات الهيكلية في هذا النظام التي تحول دون بناء المجتمع الديمقراطي والعمل على تطوير بنية المؤسسات السياسية في الدولة، مع التأكيد على عدم المساس بأسس النظام السياسي القائم.

وبناءً على ذلك يمكن تعريف الإصلاح السياسي تعريفاً إجرائياً ولأغراض هذه الدراسة: بأنه "الأساليب الواجب إتباعها لتعديل وتنظيم وتطوير بنية النظام السياسي في الدولة بشكل سلمي وبهدف الوصول إلى الأنموذج الديمقراطي الحقيقي".

– **التغيير:** يعرف التغيير بأنه "التحول من نقطة التوازن الحالية إلى نقطة توازن مستهدفة، وتعني الإنتقال من حالة إلى أخرى في المكان والزمان" (عثمان، 2000، 9). كما يعرف أيضاً بأنه: "إحداث تبدلات في النظم التي تتصل بالنشاط السياسي أو التشريعي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو التكنولوجي أو الثقافي" (الخضيري، 2003، 31). كما يمكن النظر للتغيير بوصفه من متطلبات الأمة في كل مرحلة جديدة، فالتغيير هو احتياج يظهر مع ظهور مرحلة جديدة في حياة الشعب أو الأمة. والمراحل الجديدة، تعني أن الظروف تغيرت، والاحتياجات كذلك، والسياق المحيط بهما، وأيضاً فإن المراحل الجديدة تظهر عندما تنتهي مرحلة سابقة، وانتهاء مرحلة يعني أن أهداف التغيير قد تحققت أو فشلت، كما أن انتهاء مرحلة، يشير ضمناً إلى ظهور مشكلات جديدة وأزمات مستحدثة، الأمر الذي يتطلب حلول جديدة، كذلك فإن تغير المراحل يشمل تحولات أساسية في أفكار الناس وأمالهم وطموحاتهم المستقبلية (حبيب، 1999، 21).

وبناءً على ذلك يمكن تعريف التغيير إجرائياً ولأغراض الدراسة الحالية: بأنه التحولات السياسية والتشريعية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعيشها دولة الكويت، التي تأتي استجابة للتطورات المتسارعة والمختلفة التي تعيشها الكويت في هذه المجالات.

الإطار النظري والدراسات السابقة

الإطار النظري

تُعد قضية الإصلاح السياسي من أهم القضايا على أجندة الدول النامية سواء على المستوى الرسمي أو المستوى الشعبي، نتيجة للمتغيرات المستجدة والمتسارعة في الحياة السياسية في هذه الدول التي استندت نظمها السياسية أساساً على معطيات تقليدية فرضتها ظروف المرحلة عند تشكل معظم هذه الدول وتحقيقها لاستقلالها وسيادتها الوطنية، فظهرت الأنظمة السياسية في هذه الدول كانعكاس للبيئة الاجتماعية والسياسية المحيطة بها آنذاك، ووجدت معظم هذه الأنظمة في الشرعية القبلية أو الشرعية الوطنية والكفاح ضد المستعمر أساساً لشرعيتها السياسية والشعبية، فانفردت هذه الأنظمة في الحكم في ظل غياب المشاركة السياسية الفعلية لقطاعات واسعة من شعوب هذه الدول.

ومن هنا أصبح الإصلاح السياسي إحدى أهم وسائل التكيف والتغيير التي تحتاجها هذه الأنظمة للتعامل مع متطلبات التطور والتحديث السياسي في بلدانها، ومن المعروف أن عملية الإصلاح السياسي هي من أهم الآليات التي تستخدم من أجل إحداث تغييرات سلمية في النظام السياسي، وتتم هذه العملية بعد فترة زمنية من الممارسة السياسية وكإستجابة للتطورات الحاصلة في المجتمع والتي تنعكس بالضرورة على الواقع السياسي، مما يستدعي إجراء إصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية تشمل جميع المجالات التي من شأنها تنظيم المجتمع سياسياً واقتصادياً وفكرياً ودينياً ونفسياً (عبد الله، 1997، 206).

ورغم أن الإصلاح السياسي ضرورة ملحة من اجل إعادة ترتيب البيت الداخلي للدولة وتحصينه لمواجهة الاستحقاقات المستقبلية إلا انه ما زال مثار جدل بين مختلف الأطراف ذات العلاقة في عملية الإصلاح سواء قادة أو مفكرين أو جماهير. فأهدافه ودوافعه لا يزال يكتنفها الغموض ويكثر حولها الخصام، الأمر الذي يعطل فرص تحقيق إصلاح سياسي في كثير من الدول، مع التأكيد على أن العالم حقيقة متغيرة وبالتالي فان التغير هو سنة الكون، والإصلاح عملية طبيعية وحضارية لابد من الدخول فيها من اجل تغيير الواقع الراهن السيئ بواقع أفضل،

فهو الطريق نحو مستقبل واعد يتم فيه الانفتاح السياسي وتسود فيه قيم العدالة والمساواة والحرية واحترام حقوق الإنسان ورفع مستوى المعيشة ومكافحة الفقر والبطالة والأمية والفساد والاستبداد والطغيان. وبالتالي فان الإصلاح حاجة ملحة لا مهرب منه ولا مصلحة من تجاهله أو تأجيله (بني سلامة، 2006، 8).

وتتزايد أهمية الإصلاح السياسي مع تزايد مظاهر التشوه والاختلالات السياسية والاجتماعية في الدولة، كما هو الحال باستمرار التركيبة التقليدية لأنظمة الحكم، وضعف المؤسسات السياسية، ومنع القوى والتيارات السياسية من تشكيل الأحزاب والتنظيمات السياسية، وارتفاع حالة التأزم والصراع بين التيارات السياسية والأنظمة القائمة، وغياب التشريعات القانونية التي تؤسس لنشر الثقافة الديمقراطية، وضعف مؤسسات المجتمع المدني وأحياناً غيابها، وتدني مستوى المشاركة السياسية (المشاقبة، 2005، 58-59).

وقبل أن يصبح مفهوم الإصلاح، مفهوماً متداولاً ومستقلاً في الأدبيات السياسية الحديثة، فان أبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية متضمنة في الكثير من المفاهيم الشائعة مثل: التنمية السياسية Political Development ، أو التحديث Modernization، أو التغيير السياسي، Political Change، أو التحول Transition، أو التغيير Change ، وجميع هذه المفاهيم تقريباً مرتبطة بالدول النامية، كما انه يوجد لديها تعريفات متعددة، دقيقة وواضحة إلا أن مفهوم الإصلاح لا يزال يكتنفه الغموض وذلك لتداخله مع العديد من المفاهيم السابقة (بني سلامة، 2006، 8).

وحتى يمكن اعتبار أي تغييرات في وضع ما إصلاحاً لابد من توافر الشروط أو الظروف التالية:

1) أن يكون هناك وضع شاذ يحتاج إلى إصلاح أو علة تحتاج إلى دواء. إذ أنه في ظل غياب الوضع الشاذ فإنه لا مبرر للإصلاح، لأنه يصبح اقرب إلى الترف. فالعلة قد تكون غياب العدالة أو الحرية أو انتشار الفقر أو المرض وعدم الاستقرار، فالعلة تساعد في تحديد موطن الخلل لكي يتم اختيار العلاج الشافي.

2) أن يكون التغيير نحو الأفضل، فتسود الحرية محل الاستبداد، أو العدالة محل الظلم، أو الأمن محل الخوف والتعليم محل الأمية، أو الاستقرار محل الفوضى.

3) أن يكون التغيير له صفة الاستمرارية ولا يتم التراجع عنه Irreversible، فالتغيرات المؤقتة التي يمكن التراجع عنها لا يمكن اعتبارها إصلاحاً بالمعنى الحقيقي للكلمة، فتحول نظام سلطوي إلى نظام ديمقراطي هش يمكن زواله بسرعة لا يعتبر إصلاحاً. فعلى سبيل المثال تبدأ بعض الأنظمة السياسية بخطوات ديمقراطية تتمثل بالحريات الصحفية والسماح بتأليف منظمات المجتمع المدني من أحزاب ونقابات، ثم يلي ذلك إجراء انتخابات ديمقراطية لمجالس بلدية أو برلمانات، ثم ما تلبث هذه الأنظمة أن تكتشف أن هذه المؤسسات تزعج السلطات الحاكمة وتحد من استبدادها فتتراجع عن هذه الخطوات(بني سلامة، 2006، 10).

ويميز برينن Brynen ، خوراني Korany، ونوبل Nobel بين الإصلاح السياسي من جهة والدمقرطة (الانتقال إلى الديمقراطية) من جهة أخرى بالقول انه "برغم الخلط الشائع بين المصطلحين في كل من الدوائر الشعبية والمناقشات الأكاديمية، فأن هاتين العمليتين (الإصلاح السياسي و الدمقرطة) لا تحملان نفس المعنى. فالإصلاح السياسي ينطوي على توسيع الحيز العام من خلال الاعتراف بالحقوق السياسية والمدنية للمواطنين وحمايتها، خاصةً تلك المتعلقة بقدرتهم على الانخراط بحرية في الشأن السياسي وبقدرتهم على تنظيم أنفسهم بحرية في سعيهم لتحقيق المصالح المشتركة. أما "الدمقرطة" فإنها تنطوي على توسيع المشاركة السياسية بطريقة تمكن المواطنين بشكل جماعي من السيطرة الحقيقية على السياسة العامة." وبرغم أن "الإصلاح السياسي" ليس شرطا مسبقا لــ"الانتقال" فأن هذه الأخيرة تبدو امتدادا طبيعيا للإصلاح السياسي. واعتمادا على هذا الخط الفكري فأن فشل الإصلاح السياسي في خلق الظروف الملائمة والمؤدية إلى تغيير سياسي أعمق (الدمقرطة) يقود إلى التساؤل عما إذا كانت عملية الإصلاح السياسي قد أتسمت بدرجة معقولة من المصداقية أو أنها كما يلاحظ برينن، خوراني، ونوبل لم تزد عن كونها أسلوبا "لتشتيت الضغوط المطالبة بالديمقراطية"

(الفقيه، 2009: http://dralfaqih.blogspot.com/2009/04/blog-post_27.html).

ولا تحدث عملية الإصلاح في فراغ ولا تنطلق لمجرد الرغبة في التغيير، إذ لابد من توافر بيئة مناسبة أو ظروف موضوعية تدفع باتجاه الإصلاح، وذلك لتجنب الآثار السلبية المترتبة على بقاء الوضع على ما هو عليه، من خمود وجمود ولاستعراض هذه الظروف والكيفية التي تتم فيها عملية الإصلاح وحجم أو درجة الإصلاح المطلوب، فانه لا بد من الإشارة إلى الحقائق التالية:

1) إن الإصلاح عادة ما يتم في ظروف الأزمة The Context of Crisis فنقطة الانطلاق هي الأزمة التي تمثل خطراً أو تحدياً للنظام القائم، وبالتالي لابد من التصدي لهذه الأزمة باتخاذ قرارات حاسمة وإجراء إصلاحات جذرية، وقد تكون الأزمة خارجية تهدد امن واستقرار أو كيان الدول، فالخطر الخارجي هو الذي دفع بالقادة العثمانيين إلى إجراء إصلاحات عسكرية، وذلك للدفاع عن سيادة وأمن الإمبراطورية في وجه التهديدات والأطماع الخارجية للدولة الأوروبية، وقد تكون الأزمة ناتجة عن عوامل داخلية مثل تردي الأوضاع الاقتصادية أو عدم الاستقرار السياسي أو فقدان الشرعية في نظام الحكم، أو هذه العوامل مجتمعة بحيث يكون الإصلاح هو الاستجابة العقلانية لمواجهة هذه الظروف الصعبة، وفي هذا السياق يمكن اعتبار سياسة الإصلاح أو إعادة البناء التي تبناها الزعيم السابق للاتحاد السوفيتي غورباتشوف في التحول نحو اقتصاد السوق وإنهاء حكم الحزب الواحد، مثال على تبني الإصلاح لمواجهة الظروف الاقتصادية والسياسية السيئة في نظام ما. فالأزمة هي لحظة تاريخية حاسمة لا تقبل التوفيق أو التلفيق أو الإبطاء من أجل التقدم والازدهار وتلافي المصاعب والأخطار الناجمة عن عدم الإمساك بتلك اللحظة واستثمارها.

2) إن دعاة الإصلاح عادة ما يستندون في دعواتهم الإصلاحية إلى عقيدة فكرية أو إيديولوجية Ideology تساعدهم في تبرير الأفكار الإصلاحية والدفاع عنها، فالدعوة الإصلاحية التي نادى بها الجيل الأول من القوميين العرب من أمثال: الكواكبي واليازجي ورشيد رضا ورفاعة الطهطاوي وغيرهم كانت نابعة من تأثرهم بالأفكار الغربية ولاسيما فكرة القومية

Nationalism والإصلاحات الاقتصادية التي تبناها الزعيم الراحل جمال عبد الناصر كانت نتاج تأثره بالعقيدة الاشتراكية. فالخطاب الإصلاحي المستند إلى عقيدة أيدلوجية يتميز بوضوح الرؤية وقوة الحجة عند المبادرة أو المشاركة أو حتى عند النقاش، فالعلمانية والديمقراطية والعقلانية والمواطنة هي جميعاً إيديولوجيات يمكن لقادة الإصلاح الاستناد عليها في دفاعهم أو تبريرهم لتوجهاتهم الإصلاحية وإقناع الجماهير بضرورتها.

3) أن الإصلاح الذي يأتي بمبادرة من النظام الحاكم ومن هم حوله "الإصلاح من أعلى" Reform from above لابد من أن يدفع نحو توسيع قاعدة المشاركة السياسية، وخلق عناصر وفئات تستفيد من عملية الإصلاح حتى يكتب له النجاح والاستمرارية، أي خلق جبهة للإصلاح، فكلما اتسعت قاعدة المشاركة في عملية الإصلاح كلما زادت شرعية الإصلاحات، فالإصلاح الذي يتم من أجل حريات الناس ومصالحهم ومن اجل مستقبلهم، لا شك سوف يدفعهم إلى التمسك به وحمايته ممن يحاولون عرقلته أو الإساءة إليه، وبالتالي لابد من أن يؤدي الإصلاح إلى حراك اجتماعي وخلق إرادة مجتمعية، وبلغة أخرى يواكب المبادرات الإصلاحية من أعلى إصلاح تدريجي من الأسفل Reform from below ، وبخلاف ذلك فإنه تبقى الإصلاحات جزئية وغير مؤثرة يسهل التراجع عنها، وذلك لغياب الجماهير التي يمكن أن تدافع عن هذه الإصلاحات وتتمسك فيها (بني سلامة، 2006، 11).

ولا يمكن تصور الإصلاح إلا من خلال:

1) فلسفة ورؤية عامة وشاملة والتي لا بد منها؛ لأنها السبيل الوحيد للطريق الصحيح، وهذه الفلسفة لها آليات تطبيقية؛ أي أنها تحتاج برامج وسياسات محددة.

2) منهجية علمية للتغيير المبرمج، وهذا له ثمن وفي الغالب فإن النخبة الحاكمة والنخب الإستراتيجية المحيطة بها، والتي تزين للأولى الوضع هي التي تدفع هذا الثمن، ومن المنهجية أن يكون هذا الثمن مناسباً لجميع الأطراف (القطاطشة والعدوان، 2005، ص89).

ويمكن تحديد أهم آليات الإصلاح السياسي بما يلي:

– تأكيد وجود ضمانات دستورية وقانونية وأخلاقية، تكفل حق جميع المواطنين رجالاً ونساءً بالمشاركة في صنع القرارات المتعلقة بشؤون حياتهم ومستقبلهم، مع مراقبة تنفيذ هذه القرارات.

– إطلاق حرية الرأي والتعبير في المجتمع، باعتبارها حقاً لكل مواطن وجزءاً لا يتجزأ من مفهوم الحرية التي لا يقوم أي نظام ديمقراطي دونها.

– الحرص على التعددية السياسية والفكرية، مع احترام قيام الأحزاب التي تملك برامج إنمائية وتشجيعها، إضافة إلى الاعتراف بدور مؤسسات المجتمع المدني الأخرى المنتخبة بطريقة ديمقراطية؛ كالتنظيمات النقابية ومنظمات المجتمع المدني.

– الحرص على دور المرأة باعتبارها نصف المجتمع، وتفعيل ذلك عن طريق نظام الكوتا حتى يتسنى لها طرح نفسها باعتبارها قادرة على المشاركة في صنع القرار.

– الاهتمام بدور الشباب على اعتبار أنهم يمثلون أساس المجتمع، من خلال بناء ثقتهم بأنفسهم وتوعيتهم بمسؤولياتهم المطلوبة تجاه واقع بلادهم ومستقبلها (المقداد، 2005، 41).

نظرية العقد الاجتماعي

تعود نشأة فكرة العقد الاجتماعي قديماً لنشأة المجتمع السياسي عند السفسطائيين الإغريق، حيث اعتبروا النظام السياسي نظاماً اتفق الأفراد على تكوينه للسهر على مصالحهم، ومن ثم فلا يجوز أن يكون هذا النظام حائلاً دون تمتعهم بحقوقهم الطبيعية، ولا يتقيد الأفراد بالقانون إلا إذا كان متفقاً وهذه الحقوق الطبيعية. حيث يتم بناء الدولة على أساس تعاقدي (العطار، 1974، 108-109).

وفكرة العقد الاجتماعي ليست من خلق مفكري القرنين السابع عشر والثامن عشر. ولكنها ترجع إلى أبعد من ذلك بكثير إذ تعود إلى الفلسفة التي دعا إليها أبيقور "Epicurus" (سنة 347- 275 ق.م)، حيث أكد أن الدولة ليست شيئاً مقدساً من عند الله لخدمة عقائد الإنسان وتوجيهه إلى الحقائق الأزلية، ولا هي مجرد اكتشاف مجرد بالعقل وإنما هي تقوم على فكرة المنفعة المبنية على التعاقد، هي مجرد تنظيم وضعه الإنسان بيده بقصد ترتيب حياته على أساس المنفعة بما يوفق بين مطالبه ومطالب غيره، وبين حقوقه وحقوقهم وواجباته وواجباتهم (الجرف، 1973، 46).

وفى القرنين السابع عشر والثامن عشر، وتحت تأثير الانتقادات التي وجهت لفكرة وجود قانون طبيعي مطلق لا يجرى عليه التعديل والتبديل، بدأ الفلاسفة ينظرون إلى العالم على أنه جهاز آلي من خلق إرادة الإنسان، وليس كائناً عضوياً طبيعياً كما ذهب إلى ذلك فلاسفة اليونان، ولذلك أخذوا يتحمسون لفكرة العقد الاجتماعي ويستندون إليها. ولم يجد الفلاسفة والمفكرون في تلك العصور إلا إرادة الفرد الحرة معولاً وأساساً يقيمون عليه نظرياتهم ويكيفون الظواهر الاجتماعية وخاصة أصل الدولة والسلطة على أساسه، وكان العقد هو الوسيلة المعقولة لدى الفلاسفة لكي تستعملها الإرادة الفردية سواء في إقامة المجتمع في ما بينهم أو لتنصيبهم السلطة في ذلك المجتمع. وقد اتفق فلاسفة العقد الاجتماعي الثلاثة هوبز (1588- 1679م) ولوك (1632 - 1704م) وروسو (1712 - 1778م) على أن الإرادة الفردية الحرة هي أساس

نشأة المجتمع والسلطة فيه، وكان العقد الاجتماعي هو وسيلتهم إلى ذلك، ولكنهم اختلفوا في التفاصيل (حسنين، 1988، 91-92).

إن السؤال الذي تحاول نظرية العقد الاجتماعي أن تجيب عنه هو: ما تفسير خضوع الأفراد لسلطة الدولة؟ (سعفان، 1995، 19).

وقد اتفق الثلاث هوبز ولوك وروسو على أن العقد الاجتماعي يقوم على فكرتين أساسيتين (العطار، 1974، 110):

إحداهما : تتحصل في وجود حالة فكرية -بدائية- عاشها الأفراد منذ فجر التاريخ.

وثانيتهما : تتبدى في شعور الأفراد بعدم كفاية هذه الحياة الأولى لتحقيق مصالحهم، فاتفقوا فيما بينهم على أن يتعاقدوا على الخروج من هذه الحياة بمقتضى عقد اجتماعي ينظم لهم حياة مستقرة، أي تعاقدوا على إنشاء دولة، وبذلك انتقلوا من الحياة البدائية إلى حياة الجماعة.

ويرى جان جاك روسو أن الإنسان كان يعيش قبل نشأة الدولة في حرية كاملة، ولكن نظراً لتعارض المصالح والميول والنزعات الشريرة، فقد اضطر الأفراد إلى البحث عن نظام يكفل لهم الأمن، ويحقق العدالة، فتعاقدوا على إنشاء مجتمع سياسي يخضع لسلطة عليا، ويعتبر هذا العقد هو أساس نشأة الدولة، وسند السلطة معاً (الشكري، 2004، 25).

ومؤدى العقد عند روسو أن الأفراد تنازلوا عن حرياتهم الطبيعية للجماعة مقابل الحصول على حريات مدنية جديدة يكفلها المجتمع لهم على أساس المساواة. وأن العقد قد تولد عنه إرادة عامة هي إرادة الجماعة، وهي مستقلة عن إرادة كل فرد على حدة، وهي مظهر لسيادة المجتمع، وتعبير عن هذه السيادة، ولا يجوز التنازل عنها (سعفان، 1995، 14).

وهذا التنازل لا يفقد الأفراد حقوقهم وحرياتهم، لأن الحقوق والحريات الطبيعية التي جرى التنازل عنها استبدلت بحقوق وحريات مدنية كانت نتاج هذا التنظيم الجديد الذي حل محل حياة الفطرة التي كان يعيشها الأفراد. ومن هنا يلاحظ على آراء روسو أنها كانت تحرص على وضع السلطة بيد الشعب لا الحاكم، إذ أن اتفاق الأفراد على تكوين الدولة يعني أن السيادة كامنة

في إرادتهم الجماعية، أما الحاكم فهو شخص كسائر الأشخاص الآخرين، وكل ما يميزه أنه فرد أسندت إليه حقوق السيادة المعبرة عن الرغبة الجماعية للأفراد، وفي كافة الأحوال ليس للحـــاكم الخروج عن المصلحة العامة أو فرض أي عمل من شأنه الإخلال بهذه المــصلحة، حيــث أن القوانين الطبيعية والوضعية ما وجدت إلا لتحقيق المصلحة العامة (الشكري، 2004، 27).

أما توماس هوبز، فإنه يعتقد بأن حالة الفطرة الأولى كانت تسودها الفوضى، لا يسودها إلا قانون النفس، لذلك حتم القانون الطبيعي على الأفراد أن يبحثوا عن مخرج من هذه الحالــة النفسية، فأقاموا فيما بينهم عقداً كونوا بموجبه الدولة، وتنازل الأفــراد عــن جميــع حقــوقهم الطبيعية، ووضعوها في يد شخص واحد، أو مجموعة من الأشخاص تقوم مقام الشخص الواحد، وبالتالي أصبحت السلطة ملكاً له، لا يمكن انتزاعها منه (غالي، 1989، 156).

وفي كتابه "التنين" يرى هوبز أن الملك يحكم وفق عقد لا رجوع فيه، تنــازل الأفــراد بمقتضاه للملك عن كل حق لهم، وأصبح الحاكم منذ تلك اللحظة ذا سلطان كامل، ولذلك فطغيان الحاكم شيء مشروع... وهكذا نجد كيف استغل هوبز نظرية العقد في تبرير طغيان الحكام في القرن السابع عشر (سعفان، 1995، 23).

إلا أن هوبز لم يفرق بين الحكومة والدولة، بل جعلهما شيئاً واحداً، واعتقد أن إســقاط الحاكم معناه زوال الدولة، والرجوع بأفرادها إلى حالة الفطرة الأولى (غالي، 1989، 156).

أما بالنسبة لــ جون لوك، فهو يرى – وعلى عكس هوبز – أن حياة الفطرة كانت حياة تسودها الحرية والمساواة، لأن الأفراد كانوا يعيشون في ظل مبادئ القانون الطبيعــي العادلــة، ولكنهم في سبيل تنظيم هذه الحريات وحمايتها اتفقوا فيما بينهم على الخروج من حياة الفطــرة إلى مجتمع منظم تحكمه سلطة تنازلوا عن بعض حقوقهم الطبيعية، وهو القدر الــلازم لإقامــة السلطة فقط، واحتفظوا بالقدر الآخر من الحقوق الطبيعية، وبمعنى أخر، فإن الأفراد في حالــة الفطرة الأولى، يخضعون للقانون الطبيعي الذي يمنحهم حقوقاً ثابتة لأنفسهم ولممتلكاتهم، وكانت هذه الحالة تتميز بعدم الاستقرار لعدم وجود شخص غير متحيز يحمي الأفــراد، لــذلك تعاقــد

الأفراد فيما بينهم وكونوا مجتمعاً سياسيا، ثم تعاقدوا مع سلطة حاكمة تنازلوا لها عن جزء من حقوقهم ليضمن التمتع بما بقى له من حقوق وحريات أساسية (غالي، 1989، 156).

ومن خلال الاستعراض السابق لمفكري نظرية العقد الاجتماعي، نجد بأن (هوبز) في تكييفه للعقد الاجتماعي يسير في طريق مضاد لكل من (لوك وروسو) فهو يجعل الأفراد يتنازلون عن حقوقهم المكتسبة لهم في حياة الفطرة إلى الحاكم، الذي لا يمثل في العقد، وبذلك يطلق يده فيهم لأنه (يملك الحقوق كلها، ويملك السلطة كلها، ولا يجوز لأحد أن يسائله، أو يحاسبه) (الجمل، 1976، 65).

وبذلك نرى أن هوبز من أنصار الملكية المطلقة، ورأى فيه البعض أنه وإن كان قد أنزل السلطة من السماء إلى الأرض، فإن أصحاب النظريات الدينية على الأقل في طورها الأخير كانوا أكثر رحمة بالناس منه، وكانت لديهم معايير أخلاقية معينة، وكانوا يلزمون الحاكم باتباع أوامر الدين.

أما هوبز فإنه لم يلزم الحاكم بشيء قط، وترك إرادته حرة من كل معيار. أما لوك فقد كان يؤمن هو وروسو بالحقوق الطبيعية للأفراد والسابقة على حياة الجماعة؛ ولذلك فحياة الفطرة عندهما كانت تتسم بالحرية والمساواة ؛ ولذلك فلابد من الإبقاء على هذه الحقوق، أو بالأقل على الأساسي منها، وإلا كانت حياة الفطرة أفضل من حياة الجماعة (الجمل، 1976، 66).

الدراسات السابقة

– **دراسة الشايجي (1992) بعنوان " الكويت على مفترق طرق: البحث عن الديمقراطية: Kuwait at the Crossroads: the Quest for Democratization"**: قامت الدراسة بتناول البيئة السياسية لدولة الكويت بعد تحريرها من الغزو العراقي، وبعد غياب ست سنوات للمشاركة السياسية الشعبية، وتجربة المجلس الوطني والمطالبة الشعبية بعودة الحياة النيابية الكاملة، ودعوة التجمعات السياسية لبرامج ورؤى سياسية محددة لإعادة بناء الدولة والمؤسسات السياسية بعد التحرير.

– **دراسة الديين (1994) بعنوان "المسار الديمقراطي في الكويت: دعوة إلى التجديد** ": هدفت الدراسة إلى إلقاء الضوء على تطورات المسار الديمقراطي في الكويت منذ صدور دستور عام 1962، مع الإشارة إلى الجذور التاريخية لهذه التجربة التي اعتمدت في تاريخ الكويت قبل الاستقلال على مبدأ الشورى التي لم يتجاهلها حكام الكويت عبر تاريخ المجتمع الكويتي، وتشير الدراسة إلى تكوين أول مجلس شورى كويتي عام 1921 وتكوين المجالس البلدية المحلية عام 1932. وتتناول الدراسة دستور عام 1962 باعتباره إنجازاً ديمقراطياً ومكسباً شعبياً لما احتواه من ضمانات وآليات للمشاركة الشعبية، إلا أنه يمثل ديمقراطية منقوصة باعتباره يتضمن بعض جوانب مركزية السلطة، وخاصةً فيما يتعلق بعدم القدرة على عزل رئيس الحكومة أو الحكومة بل يقتصر حق البرلمان على سحب الثقة من وزير أو أكثر وليس من الحكومة بأكملها، فالنظام الدستوري الكويتي يتضمن نوعين من القيود: قيود واردة في الدستور نفسه، وقيود تتعلق بتطبيق الدستور وبالظروف المحيطة.

وأخيراً تشير الدراسة إلى وجود معوقات اجتماعية للمسار الديمقراطي في الكويت مثل بعض الجماعات المتنفذة التي ترى في الديمقراطية انتقاصاً لنفوذها وامتيازاتها فتعارضها وتعيق تطورها، كما أن هناك أوضاعاً اجتماعية متخلفة تمثل معوقات للمسار الديمقراطي، فهناك المؤسسات والارتباطات القبلية والطائفية والعائلية. ومن هنا فإن الدراسة ترى أن مواصلة المسار الديمقراطي يحتاج إلى تضافر القوى الديمقراطية وتنسيق جهودها وتعميق وعيها وفهمها

للواقع الاجتماعي والسياسي وتعقيداته، وإلى بذل جهود (توعوية) للمواطنين لتنويرهم وتعبئة قواهم دفاعاً عن الديمقراطية وترسيخاً لها وتعميقاً لمكاسبها.

– **دراسة أبو الدهب (2003) بعنوان "التجربة الديمقراطية الكويتية وخطوات الإصلاح السياسي"**: هدفت الدراسة إلى إلقاء الضوء على التجربة الديمقراطية لدولة الكويت وتطورات الإصلاح السياسي التي شهدتها دولة الكويت منذ عشرينيات القرن الماضي وحتى الوقت الراهن، وتناولت جذور التحول نحو الديمقراطية في الكويت، والتي تعود إلى القرن السابع عشر الذي شهد بداية تكوين المجتمع الكويتي ونشأته. وأثر البعد التاريخي في ظهور التجربة الديمقراطية الحقيقية في الكويت، والتي ترجع إلى بدايات العقد الثاني من القرن العشرين عندما صدرت أول وثيقة مثبتة في تاريخ الكويت السياسي، تمخض عنها ظهور أول هيئة استشارية، إلى أن توالت خطوات البناء الديمقراطي التي تشهدها البلاد.

وأشارت الدراسة إلى أن خطى الإصلاح الكويتية توجت بإعلان الدستور الكويتي الدائم عام 1962 الذي أوجد البنية المؤسسية اللازمة لتحقيق الديمقراطية على مستوى الممارسة وتجسيدها في الواقع العملي، فأكدت الدراسة أنه على الرغم من تعرض المسيرة الديمقراطية في الكويت لبعض العقبات نتيجة لتفاعل عدد من العوامل الداخلية والخارجية، فإنها تبقى في التحليل الأخير إحدى أهم التجارب الديمقراطية الناشئة في المنطقة العربية.

واستعرضت في هذا الإطار خطوات ترسيخ أسس بناء الدولة الديمقراطية في الكويت بداية من مطلع القرن العشرين، مشيرة إلى أنه نتيجة للخبرة الديمقراطية الكويتية، جاء تحول النظام السياسي عقب الاستقلال من الشكل التقليدي إلى الدولة الدستورية بشكل سريع متوازن. كما استعرضت الدراسة ملامح النظام السياسي الكويتي والخطوات التي اتخذت على صعيد تدعيم النظام الديمقراطي النيابي معتبرة أن إصدار وثيقة الدستور مازالت تمثل أهم إنجاز سياسي في تاريخ البلاد الحديث. حيث إن الدستور الكويتي كان ومازال الداعم الأساسي للمبادئ

الديمقراطية الليبرالية كافة التي تشهدها الكويت، وهذه المبادئ لم تكن مستوردة مثلما هو الحال في العديد من الدول النامية، وإنما جاءت نابعة من تجارب سابقة تم تتويجها بالدستور.

- **دراسة العيسوي (2003) بعنوان "تجربة الإصلاح الكويتية: الواقع وآفاق المستقبل"**: هدفت الدراسة إلى مناقشة أثر أحداث 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة في عمليـات التغييـر والإصلاح السياسي في العالم العربي، فقد أدت هذه الأحداث إلى بروز أصوات تطالب بإدخـال وإحداث المزيد من الإصلاحات السياسية والثقافية والاقتصادية على النظم السياسية في الـدول العربية، لتتأقلم مع الواقع الدولي الجديد، وتتكيف مع التحديات التي يفرضها، وجـاءت حـرب الخليج الثالثة عام 2003 لتفرض معطيات جديدة وتثير العديد من الأسئلة حول واقـع التطـور السياسي والاجتماعي ومستقبله في الدول العربية.

وتناقش الدراسة أسباب الإصلاح في الكويت ودوافعه، وتتمثـل فـي التحـديات التـي فرضتها الحرب الأمريكية على العراق 2003. ودعاوى الإصلاح والتغيير في الداخل، وكذلك طبيعة التحديات (السياسية والاقتصادية والأمنية) التي تواجه الكويت في هذه المرحلة.

كما تتناول الدراسة قيود الإصلاح السياسي ومعوقاته في الكويت، والمتمثلـة بالعلاقـة المتوترة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، والافتقار إلى رؤية سياسية واضحة، فـضلاً عـن غياب المشاركة السياسية للمرأة الكويتية وغياب الأحزاب السياسية. وكذلك استبعاد فئة (البدون) من المشاركة في الحياة السياسية، إضافة إلى التحفظات على قانون الانتخاب.

وتَخلُص الدراسة إلى أن التجربة الكويتية عامةً تتسم بالعديد من الجوانب الإيجابية مثل الشفافية والنزاهة وغياب تزوير إرادة الناخبين أو ممارسة العنف والإرهاب، إضافة إلى فاعلية مجلس الأمة ودوره الرقابي على الحكومة، والتوازن النسبي بين السلطة التشريعية والـسلطات الأخرى بفضل قوة الرأي العام وفعاليته وحرية الصحافة ومؤسسات المجتمع المـدني، وكـذلك وجود قضاء مستقل يشرف على الانتخابات ويراقب الإلتزام بالإجراءات الديمقراطية.

- **دراسة الديين (2005) بعنوان "الديمقراطية في الكويت: مسارها، واقعها، تحدياتها، آفاقها"**: تناولت الدراسة مراحل تطور الديمقراطية في الكويت، بداية بأهم الحوادث السياسية في التاريخ السياسي بعد مقدمة مختصرة حول المفاهيم والمصطلحات وحول الخصوصية في تجربة الكويت السياسية. وفي مناقشتها لأهم التحولات التاريخية تتوقف الدراسة عند التجربة التشريعية الأولى والحياة الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع الكويتي، وإدارة الحكم بالاشتراك بين آل الصباح وطبقة التجار، ثم انفراد مبارك الكبير بالحكم، والتجارب الأولى للانتخابات البلدية ومجلس الأمة، والإصلاحات التي قامت على يد عبد الله السالم.

وتبحث الدراسة أبرز الإشارات إلى ديمقراطية الدولة من حيث الدستور والقوانين والمؤسسات والسلطات وعملية الانتخابات وتشكيل النقابات وجمعيات النفع العام وحرية الكتابة، وترى بوجود كل تلك المكتسبات أن الطموح ما زال قاصرا غير محقق "لكن هذا كله لا يمكن أن يعني أن هناك نظاما ديمقراطيا كاملا"، ثم تستعرض الدراسة بنود الدستور الكافلة لحقوق المواطنة والحريات الشخصية والمنظمة لشؤون الدولة، وتسجل على هامشها ملاحظات تقلل من إيجابياتها الظاهرة، كما تسجل نقاطاً سلبية على بعض القوانين المشرعة في مجال الحريات "حرية تشكيل الأحزاب السياسية حيث لا يوجد قانون ينظمها"، أو مثل احتكار السلطة لحق المبادرة العامة، وقصر الاحتكام للمحكمة الدستورية على الحكومة ومجلس الأمة، وحرمان الشباب (من سن الثامنة عشرة إلى ما دون سن الحادية والعشرين) من حق الانتخاب، والقيود المفروضة على جمعيات النفع العام.

وتخلُص الدراسة إلى تقديم رؤية مستقبلية تحمل مجموعة من الاقتراحات التي ترى بالإمكان تحقيقها، خاصةً أن "هناك إمكانات وفرصاً واسعة نسبياً لتعزيز الديمقراطية في الكويت" تستند إلى دستور حضاري، ونقابات عمالية، وجمعيات نفع عام، وتجمعات سياسية، وهامش واسع نسبياً في الصحافة المحلية، وتراث وتقاليد ديمقراطية، ووجود إلتزام من الحكم على العمل بدستور 1962، "قطعه الحكم على نفسه خلال فترة الغزو"، كما لا تغفل الدراسة ذكر العقبات

والعوامل العائقة للإصلاح الديمقراطي، واقتراح أجندة مستقبلية تضم ثلاثة متطلبات: فكرية، وسياسية، وتشريعية، ووضع إطار للحوار والتعاون.

- **دراسة العتيبي (2005) بعنوان "الإصلاح السياسي في دولة الكويت: المتطلبات والاحتمالات"**: تناولت الدراسة موضوع الإصلاح السياسي في دولة الكويت انطلاقا من فرضية أساسية مؤداها أن دولة الكويت تمتلك أنموذجاً ديمقراطياً متقدماً؛ ولكنه بحاجة إلى عملية إصلاح وتحديث للمواءمة بين المتطلبات التي تفرضها البيئة الداخلية والخارجية على النظام السياسي الكويتي، ليصل إلى مرحلة متقدمة في طريق تحقيق الأنموذج الديمقراطي الحقيقي. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات، من أهمها: التحديات الهيكلية التي تشمل العلاقات مع البرلمان ومبدأ فصل السلطات، والطبيعة غير الحزبية للبرلمان، كما يشكل ضيق القاعدة الانتخابية في الكويت أحد أهم التحديات الهيكلية التي تواجهها الديمقراطية الكويتية، ومن أهم التوصيات: فصل ولاية العهد عن منصب رئاسة مجلس الوزراء، وإعطاء المرأة حقوقها السياسية الكاملة من حيث الانتخاب والترشيح، وممارسة العمل السياسي مساواةً بالرجل، وأخيرا تقليل تحكم الدولة بالمصادر الاقتصادية للدولة.

- **دراسة الغزالي (2007)، بعنوان "الجماعات السياسية الكويتية في قرن، 1910-2007م: الدستوريون- الإسلاميون، الشيعة، القوميون"**: هدفت هذه الدراسة إلى رصد فترة مهمة من تاريخ الكويت تمتد إلى مئة عام، ابتداء من مطلع القرن العشرين وانتهاء بعام 2007. وتقسم الدراسة إلى أربعة محاور رئيسة يتعرض كل منها إلى واحدة من القوى السياسية الرئيسة في البلاد المتمثلة في: الإسلاميين والدستوريين والشيعة والقوميين. حيث تبدأ بوقفة مسهبة عند التجمع الذي يضم الوطنيين الدستوريين؛ أي الناشطين الكويتيين الذين يطالبون بتنظيم الدولة بشكل عصري ومتحضر. ثم تنتقل إلى الإسلاميين، حيث ظهر مصطلح "الإسلاميون" الذي أصبح يطلق على التيار الديني، ويشمل الناشطين الإسلاميين كافة في الكويت، سواء الناشطين بجهودهم الشخصية أو المنضوين تحت لواء تجمع أو حركة فكرية منظمة. ثم تتناول الدراسة

الشيعة في الكويت الذين ينتمون إلى المذهب الجعفري، ويسمى المذهب الإمامي الإثني عشري. وأخيرا تلقي الدراسة الضوء على تيار الحركة القومية في الكويت، حيث تتطرق إلى التوجهات الفكرية المتعلقة بحركة القوميين العرب؛ كالعلمانية والليبرالية واليسارية والاشتراكية.

ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

تتميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة لها والتي تناولت الإصلاح السياسي في الكويت، أنها تتناول مرحلة حديثة جداً من مراحل الإصلاح السياسي في الكويت، حيث تمتد الدراسة من الناحية الزمنية من عام 1991 وحتى العام 2010، التي شهدت فيها الكويت العديد من الإصلاحات السياسية وإقرار الكثير من القوانين التي تعد استجابة لمطالبات الإصلاح السياسي في البلاد، كما في فصل ولاية العهد عن رئاسة الوزراء، وإقرار الحقوق السياسية للمرأة، وقانون المطبوعات والنشر، وتقسيم الدوائر الانتخابية وغيرها، وهي القوانين التي كانت قد تطرقت إليها الدراسات السابقة خاصةً أنّ معظم هذه الدراسات قد أجريت قبل الفترة السابقة لمعظم هذه الإصلاحات السياسية في الكويت أي قبل الفترة الممتدة من عام 2003 وحتى عام 2007 ما بعد ذلك.

ومن هنا فإن الدراسة الحالية وبعد تناول تطور عملية الإصلاح السياسي في الكويت منذ عام 1991 فإنها تسعى لمواكبة آخر المستجدات في هذه العملية في السنوات الأخيرة، وتقييم الإجراءات والقوانين الإصلاحية التي تم تبنيها، وإظهار مدى استجابتها لمطالب القوى السياسية الكويتية، إضافة إلى تناول القوانين الإصلاحية الواجب إقرارها لتطوير عملية الإصلاح السياسي في الكويت.

منهجية الدراسة

تستخدم هذه الدراسة أكثر من منهج من مناهج العلوم السياسية ومنها **المنهج التاريخي،** وهو المرجعية العلمية للسلوك السياسي للمجتمعات خلال مراحل تطورها المختلفة ، إذ سيتم استخدام هذا المنهج لاستقراء مراحل تطور مسيرة الإصلاح السياسي في الكويت والمعوقات التي واجهتها، وأسباب هذه المعوقات ، وذلك للخروج بنتائج تقييمية عامة حول هذه التجربة . وسوف تستخدم **منهج تحليل النظم**، الذي يعد المنهج الأكثر ملاءمة لدراسة المتغيرات التي تصيب النظام السياسي في الدولة، من حيث دراسة مدخلات العملية السياسية ومخرجاتها والعوامل التي تؤثر بها، ومدى ملاءمتها للواقع السياسي واستجابتها لمتطلباته ، وسيتم استخدام هذا المنهج لدراسة مدخلات عملية الإصلاح السياسي في الكويت، وعملية التفاعل التي شهدتها هذه المدخلات مع البيئتين الداخلية والخارجية، والمخرجات التي أفرزتها نتيجة هذا التفاعل. وكذلك **المنهج الوصفي التحليلي،** من أجل تحليل المعطيات للحالة المدروسة من خلال أدوات التحليل السياسي؛ وخاصةً: الاستنباط والاستقراء التحليلي لواقع عملية الإصلاح السياسي ومستقبله في الكويت، والوصول إلى سلسلة من التفسيرات والاحتمالات التي ستفرز هذا المستقبل وفق معطيات الواقع الحالي.

الفصل الثاني

التجربة الديمقراطية الكويتية: نشأتها وتطورها

المقدمة:

تُعد التجربة الديمقراطية الكويتية بالمقارنة مع جوارها الجغرافي وبالمقارنة مع العديد من الدول النامية من أقدم وأرسخ التجارب الديمقراطية على الإطلاق، حيث تعود هذه التجربة إلى منتصف القرن الثامن عشر، عندما اختار المواطنون الكويتيون بإرادتهم الخالصة قيادتهم السياسية ممثلةً بالشيخ صباح الأول، ليؤسسوا بذلك شكلاً من أشكال العقد الاجتماعي ندر حصوله في الدول النامية عامةً. وظل الشعب الكويتي مخلصاً لتقاليده الديمقراطية مع تعاقب العديد من الحكام على حكم البلاد، وظل الإصلاح السياسي المستمر السمة الرئيسة لأسلوب الحكم في الكويت، من خلال المساحة الكبيرة من المشاركة السياسية في إدارة البلاد، التي مارسها الكويتيون خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر بكفاءة عالية وتوازن واضح بين القيادة السياسية المتمثلة بأسرة آل الصباح وبين القاعدة الجماهيرية وخاصةً النخبة السياسية المتمثلة بالتجار ووجهاء القبائل والعشائر والعائلات الكويتية.

وظهر تمسك الشعب الكويتي بهذه التقاليد الديمقراطية وبضرورة ترسيخها، واضحاً في عهد الشيخ مبارك الصباح (1896–1915)، وكذلك في عهد ولديه الشيخ جابر الصباح (1915–1917)، والشيخ سالم الصباح (1917–1921). عندما واجه الكويتيون بضراوة محاولة التفرد بالحكم والسلطة التي مارسها الحكام الثلاثة، وتكللت جهود الشعب الكويتي بالنجاح في إنهاء هذه الردة عن الحكم الديمقراطي والعودة إلى الإصلاح السياسي.

وبذلك ازداد ترسخ الحالة الديمقراطية الكويتية مع بدايات القرن العشرين مع ظهور دولة الكويت وانتهاء المظهر القبلي للمجتمع الكويتي لصالح دولة مؤسسية حديثة، حيث تمخض عن مطالب الإصلاح السياسي المستمرة إنشاء مجلس الشورى الكويتي عام 1921. كما شهدت فترة الأربعينيات والخمسينيات من القرن العشرين ظهور العديد من القوى والتنظيمات والحركات السياسية التي أسهمت في بلورة الوعي السياسي الكويتي وتوجيهه نحو مزيد من

الفعالية في المشاركة السياسية والرقابة الشعبية، وخاصةً في فترة ما قبل استقلال الدولة، حيث تُوجت هذه الجهود الشعبية الكويتية بالوصول بالكويت إلى حالة من الحكم الدستوري بعد الاستقلال، ووضع دستور للبلاد عام 1962 والذي أسس للتجربة الديمقراطية الكويتية الحديثة مع ظهور المجالس النيابية الكويتية التي بدأت مع المجلس التأسيسي عام 1961، ومن ثم مجلس الأمة الأول عام 1963.

وتتالت بعد ذلك تجارب الممارسة الديمقراطية الكويتية من خلال انتخابات مجالس الأمة، حيث شهدت الكويت منذ المجلس التأسيسي عام 1961 وحتى الغزو العراقي للكويت عام 1990 سبعة مجالس تشريعية، تفاوتت في فعاليتها الرقابية والتشريعية تبعاً للظروف المحلية السائدة، وتبعاً لمتغيرات العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الكويت، إضافة إلى مدى قوة أعضاء المجلس وفعاليتهم وانتماءاتهم السياسية.

وسيحاول هذا الفصل إلقاء الضوء على التجربة الديمقراطية الكويتية والتطور السياسي في الكويت منذ نشأة الدولة وحتى عام 1990 من خلال تتبع نشأة المجتمع الكويتي والظروف السياسية التي رافقت ذلك، والتعرف على نشأة نظام الحكم في الكويت وطبيعة العقد الاجتماعي الذي أبرمه الكويتيون بينهم وبين أسرة آل الصباح كحكام للكويت، كما سنتناول جهود الإصلاح المستمر الذي تميز بها المجتمع الكويتي والكيفية التي أثرت فيها هذه الجهود على مظاهر التغيير في المجتمع. كما سيحاول هذا الفصل إلقاء الضوء على تجربة مجالس الشورى في الكويت، وكذلك نشأة المجالس النيابية وتطورها منذ استقلال الدولة عام 1961، وإقرار الدستور وحتى عام 1990، مع التركيز على الأزمات السياسية والدستورية التي واجهت عملية الإصلاح السياسي وجهود التغيير في الكويت خلال المراحل المختلفة لتطور المجتمع الكويتي.

ومن هنا تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: التطور السياسي في الكويت منذ نشأة الدولة وحتى الاستقلال عام 1961

المبحث الثاني: التطور السياسي في الكويت منذ الاستقلال وحتى عام 1990

المبحث الأول

التطور السياسي في الكويت منذ نشأة الدولة وحتى الاستقلال عام 1961

تقع الكويت على الساحل الغربي من الخليج العربي، ويحدها العـراق مـن الجـانبين الشمالي والغربي، ومن الجنوب المملكة العربية السعودية، أما من جهة الشرق فإن دولة الكويت مفتوحة على الخليج، ويبلغ طولها من الشمال إلى الجنوب نحو 135 كم، أما مـساحتها فهـي حوالي 17.818 كم2 (The World FactBook, 2010, Internet).

وقد أتاح هذا الموقع المتميز لدولة الكويت الفرصة في أن تكون جسراً يـربط جزيـرة العرب وبلاد الرافدين بالبحر وبآسيا وأفريقيا، كما مكنها من التأثير في التجارة البحرية التي تمر بالخليج دخولاً وخروجاً. والمعروف أن آل الصباح ينتسبون إلى قبيلة عنزة، وهي مـن أكبـر القبائل العربية، وقد هاجر آل الصباح من موطنهم الأصلي في نجد عام 1615، واتجهـوا أول الأمر إلى قطر، ثم نزحوا عنها، وأخذوا يتنقلون على شاطئ الخليج العربي حتى بلغـوا كـوت (حصن) ابن عريعر وأقاموا فيه، ومن هنا جاءت تسمية الكويت(عبيد، 2007، 173).

وقبل نزول آل الصباح في الكويت كانت تقطنها مجموعة من القبائل البدوية التابعة لإبن عريعر زعيم بني خالد، الذي خصص حصن الكوت كمستودع للذخيرة والزاد، وبعد أن وهبـه لآل الصباح وهبهم أيضاً الأراضي المحيطة بالحصن التي بدأت تنمو وتتطور تحت سيطرة آل الصباح منذ النصف الثاني من القرن السابع عشر (الرشيد، 1999، 19). وتكون سكان الكويت آنذاك من مجموعة من القبائل والعشائر والعائلات التي هاجرت من الجزيرة العربية والعـراق وبلاد فارس، وقد قدر عدد سكان الكويت في فترة استقرار آل الصباح والقبائل التـي هـاجرت معها بحدود 10 آلاف نسمة (العيدروس، 1997، 11-12).

وبعد أن كبرت الكويت، وصارت شبه قرية، وخالط سكانها جمع من المهاجرين إليهـا، ظهرت ضرورة تنصيب أمير للمنطقة، فوقع الاختيار في عام 1752 على صـباح الأول جـد أسرة الصباح، ويقال أن سبب هذا الاختيار لصباح الأول هو أنه كانت لوالده الزعامة على قومه منذ أن كانوا في نجد، ويقال إن صباح الأول كان مقيماً في الكويت طوال العام؛ لأن عمله كان

في البر، في حين كانت أكثرية وجهاء البلدة تعمل في البحر وخاصةً في صيد اللؤلؤ، ولذلك تم اختياره بعد أن أخذ العهد منهم على السمع والطاعة (الشملان، 1986، 116).

ويلاحظ هنا أن نشأة السلطة في دولة الكويت كانت عبارة عن عقد اجتماعي بين أهــل الكويت وآسرة الصباح، فقد تنازل سكان الكويت لصباح الأول عن جزء من حقوقهم وحرياتهم السياسية نظير قيامه بإدارة شؤون البلاد وتنظيم الحياة السياسية والاجتماعية فيها، إضافة إلـــى الحياة الاقتصادية، حيث كان تجار الكويت وأثرياؤها مسئولين عن رفد خزينة الكويت بالأموال اللازمة لإدارة شؤون البلاد.

وقد شكل هذا العقد الاجتماعي الكويتي البذرة الأولى للديمقراطية في البلاد، فمنذ اختيار الشيخ صباح الأول حاكماً للمجتمع الكويتي، كان ينتهج أسلوب التشاور بين الحاكم والأهالي دون وجود مجالس شورى أو مجالس تشريعية بالمعنى المعروف حالياً، في وقت كانت فيــه الحيـــاة الاجتماعية في الكويت بسيطة وعلاقاتها الخارجية محدودة، حيث عرف هذا النهج فـــي الحكــم باسم (الحكم المشترك)، ولم تتخل الكويت عن هذا الأسلوب حتى أواخر القرن التاسع عشر، فقد ظل التشاور والمشاركة ركيزة الحكم خاصةً أنه لم يحدث ما يدفع الحكام إلى الإنفراد بالسلطة، واستمروا يستشيرون وجهاء البلاد في شتى الأمور (الجاسم، 2007، 26).

أما فيما يتعلق بالشكل العام للنظام السياسي الكويتي في الفترة الممتدة من منتصف القرن الثامن عشر وحتى بدايات القرن العشرين، فقد كان الحاكم يمثل السلطة التنفيذية والقضائية، إلا أن حكمه لم يكن مطلقاً، بل كان يرد عليه قيدان هما: مبدأ الشورى كقيد أول، فليس معنى اختيار الكويتيين حاكمهم هو تسليمه كل أمورهم وانقطاع رأيهم، بل على العكس فهم يبايعونـــه علـــى أساس أن يستشيرهم في المهم من أمورهم، وتعهده بذلك يجعل من استشارتهم أمـــراً واجبـــاً إن أخل به كان مسئولاً أمامهم، كما أن الحاكم لا يملك حق الرفض أو الخيار بعد أن يقر وجهـــاء الكويت رأيهم على أمر ما؛ لأن السلطة الحقيقية لهم. أما القيد الثاني على مؤسسة الحكــم فقــد تمثل بضرورة العمل بالشريعة الإسلامية والأعراف السائدة، وليس للحاكم أن يبتدع قانوناً مـــن عنده (العيدروس، 1997، 90-91).

البدايات الأولى للتحول الديمقراطي والإصلاح السياسي في الكويت

شهدت الكويت خلال الفترة الممتدة منذ نهاية القرن التاسع عشر وحتى عام 1921 تراجعاً حاداً في مستوى الحريات السياسية. فمع تولي الشيخ مبارك الصباح حكم البلاد عام 1896 تغير أسلوب الحكم في الكويت إلى حالة من الحكم الفردي والسلطة المطلقة في إدارة شؤون البلاد (الصالح، 1989، 50).

وقد اتضحت طبيعة حكم الشيخ مبارك الصباح المطلقة وخروجه على الأعراف الشورية السائدة آنذاك في الكويت عندما تخلص من شقيقيه: محمد الصباح، وهو شيخ الكويت آنذاك، وجراح الصباح اللذان كانا يحدان من سلطته المطلقة في البلاد، ليستقر له الحكم بعد مقتلهما في 18 مايو 1896 (الشملان، 1986، 140).

ونتيجة لهذا الحدث ظهرت معارضة قوية ضد الشيخ الجديد مبارك الصباح، تزعمها أكبر الأعيان والأثرياء في الكويت آنذاك، الشيخ يوسف آل إبراهيم، الذي كانت تربطه علاقات قوية مع الشيخ محمد الصباح، وتطور النزاع بين الطرفين حتى وصل إلى تدخل أهم القوى الدولية الفاعلة آنذاك في المنطقة وهي الدولة العثمانية وبريطانيا، واستمر هذا النزاع بين الشيخ مبارك الصباح ويوسف آل إبراهيم حتى وفاة الأخير عام 1906، إلا أنه خلف آثاراً عميقة ومتغيرات سياسية كبيرة على الوضع السياسي في الكويت (الشمري، 2006، 125-133)

وترتب على هذه الحادثة إضافة لأسلوب الشيخ مبارك الصباح في الحكم أن تعاظم حجم عدم الرضا والمعارضة له، وبالذات بسبب تجاهله لمبدأ الحكم المشترك، الذي يرتكز عليه نظام الحكم في الكويت. ولعل أحد أبرز الأمثلة لتبيان مدى ضعف النظام السياسي في الكويت وعدم قدرته على الاستمرار دون ترسيخ قواعد مبدأ الحكم المشترك هو هجرة تجار اللؤلؤ، وذلك عندما قام ثلاثة من تجار الكويت الكبار وهم: شملان بن علي، وهلال المطيري، وإبراهيم بن مضف بالهجرة من الكويت احتجاجاً على تصرفات الشيخ مبارك الصباح (النجار، 2000، 11).

وبعد وفاة الشيخ مبارك الصباح عام 1915، استمر خليفته ابنه الشيخ جابر مبارك الصباح على نهج والده في الحكم الفردي حتى وفاته عام 1917، وهو النهج نفسه الذي انتهجه الشيخ سالم مبارك الصباح الذي حافظ على نمط حكم والده وأخيه حتى وفاته عام 1921، لتتصف هذه الفترة من التاريخ الكويتي بأنها أسوء مراحل تطور الحياة السياسية الكويتية (الجاسم، 2007، 29).

وقد شهدت هذه الفترة أيضاً معركة الجهراء التي خاضتها الكويت ضد قوات الإخوان التابعة لسلطان نجد عبد العزيز آل سعود، حيث اتحد الكويتيون جميعاً في التصدي لهذا الهجوم والدفاع عن القصر الأحمر (قلعة الدفاع بالجهراء) وبناء سور الكويت، وبهذا عُدّ عام 1920 حداً فاصلاً بين الولاء الجديد للدولة والولاء القديم للقبيلة، والتأكيد على الهوية الكويتية الموحدة، واعتبرت معركة الجهراء الحدث الذي أبرز استقلال الكويت عن تأثيرات جيرانها، واختيارها لمفهوم الوطنية والحكومة المحلية في مدلولها الحديث (أسيري، 2010، 34).

وجاء تولي الشيخ أحمد الجابر الصباح (1921–1950) للحكم في الكويت عام 1921 ليحمل معه أولى بوادر الإصلاح السياسي في البلاد، التي جاءت نتيجة تنامي شعور أبناء الكويت بخطورة الاستمرار في أسلوب الحكم الفردي وعدم مشاركتهم في شؤون البلاد، ولذلك سعوا من أجل إعادة نظام الحكم على أساس الشورى (العيدروس، 1997، 163).

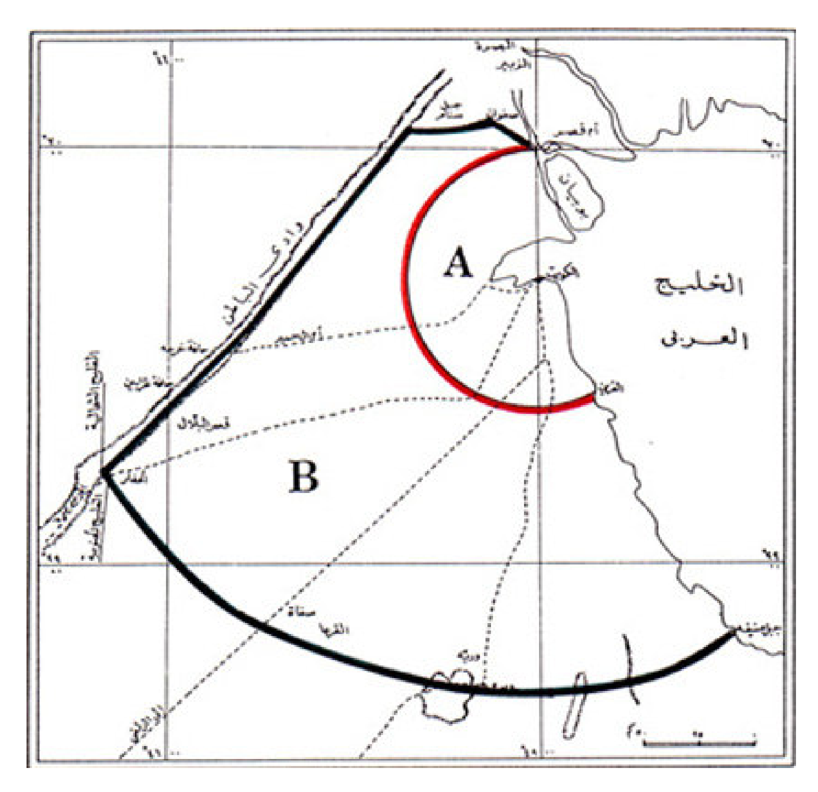
وفي 22 فبراير 1921 اجتمع رجالات الكويت من أعيان وتجار بآل الصباح وابلغوا الحاكم الجديد الشيخ أحمد الجابر برغبتهم في أن تكون كلمتهم مسموعة لدى الحكم، وقد أسفر هذا الاجتماع عن الاتفاق على صياغة وثيقة دستورية تمثلت في "الميثاق" الذي نص في أهم بنوده على أن ينتخب من آل الصباح والأهالي عدد محدد لإدارة البلاد على أساس العدل والإنصاف، وتطبيقاً لأحكام هذه الوثيقة الدستورية الأولى في تاريخ الكويت تم تكوين أول مجلس للشورى عام 1921 (الحيدر، 1995، 9). حيث قام الحاكم أحمد الجابر الصباح بتعيين اثني عشر عضواً أعضاءً في مجلس الشورى (النقيب، 1996، 29).

وكان اختيار أعضاء المجلس على أساس جغرافي، فستة منهم اختيروا من منطقة الشرق، ومثلهم من منطقة القبلة. كما اختير حمد الصقر رئيسا للمجلس وعلى الرغم من أن الوثيقة كانت تنص على تولي حاكم البلاد الرئاسة. وجاء تشكيل المجلس بمثابة خطوة أوسع نحو الديمقراطية كما نص عليه الميثاق، إذا أنه خلا من أي اسم من أفراد الأسرة الحاكمة، واختير الأعضاء من قبل وجهاء البلاد وليس من قبل الحاكم واستمر المجلس لمدة شهرين، ثم تم حلّه لخلاف بين أعضائه جعلته أعجز من أن يقوم بالمهام المنوطة به. وعلى الرغم من ذلك يبقى ذلك المجلس علامة فارقة في المسيرة الديمقراطية في الكويت، إذ هو أول مجلس منظم للمشاركة السياسية في صنع القرار (الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي، 2001، 23-24).

الكويت والقوى الكبرى في المنطقة

كان التحرر من التبعية العثمانية أحد أهم مبادئ السياسة الكويتية منذ تأسيسها، وحرصت على الاعتراف بشيء من الولاء للسلطان العثماني، وكانت سياسة الكويت تعمل باتجاهين الأول: الوقوف في وجه الدولة العثمانية في الأمور التي تمس استقلال شيوخ الكويت وسيادتهم عليها، والاتجاه الثاني هو مساندة الدولة العثمانية وتدعيم نفوذها في المناطق التابعة له عن طريق تقديم المساعدات الممكنة للدولة العثمانية (العيدروس، 1997، 108). إلا أنه ومع تزايد خطر التدخلات العثمانية في المناطق المجاورة للكويت وخاصةً في ولاية البصرة، عملت الكويت على توطيد علاقاتها مع بريطانيا، حيث توصلت إلى اتفاقية حماية بينها وبين بريطانيا في 1899/1/23 لحماية الكويت من الأخطار العثمانية، وكذلك تفادي التنافس الروسي الألماني على النفوذ في المنطقة، ومن ناحيتها أرادات بريطانيا ضمان خط آمن لمصالحها في الهند وتخوفها من تزايد العلاقات الألمانية العثمانية، وحددت اتفاقية الحماية إطار العلاقات المستقبلية بين الكويت وبريطانيا، ومنذ تلك الحقبة أصبحت بريطانيا مسئولة عن حماية مصالح الكويت الخارجية (أسيري، 2010، 33).

وقد ساعدت هذه الاتفاقية على تعيين حدود الكويت فيما بعد، فيمـا عـرف بالاتفاقيـة الأنجلو عثمانية عام 1913، والتي حددت حدود الكويت كما في الشكل رقم (1)، وقـد عَـدّت الاتفاقية الكويت قضاءً عثمانياً مستقلاً استقلالاً ذاتياً، يمارس فيه حاكم الكويـت إدارة مـستقلة، ولكن في ظل السيادة العثمانية (ولينكسون، 2009، 95)



الشكل رقم (1) خارطة الكويت كما تضمنتها الاتفاقية الأنجلو عثمانية عام 1913

اتفاقية العقير 1922

كانت هذه الاتفاقية أحد أهم تداعيات معركة الجهراء بين الكويـت وقـوات الإخـوان، وأجبرت هذه المعركة بريطانيا على أن تنفذ وعودها، طبقاً لاتفاقية 1899 مع الكويت، فقد قامت الطائرات البريطانية المرابطة في العراق، المحتل من قِبل بريطانيا، بإلقاء المنشورات المحذرة للغزاة، وعمدت السفن الحربية البريطانية إلى المرابطة في ميناء الكويت، على مرأى من القوات الغازية، كنوع من الإنذار لهم. إضافة إلى أن هذه المعركة، عجلت بعقد مـؤتمر العقيـر عـام 1922 (أبو حاكمة، 1984، 347).

ويُعد مؤتمر العقير أهم مؤتمر عُقد في منطقة الخليج في أعقاب الحرب العالمية الأولى. إذ قرر السيادة الإقليمية للوحدات السياسية في المنطقة، ووضع أسس الحدود السياسية بين كل من العراق ونجْد والكويت. وقد ترأس المؤتمر السير برسي كوكس، المندوب السامي البريطاني في العراق. ومثّل نجد السلطان عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود نفسه. ومثّل العراق صبيح نشأت، وزير الأشغال. بينما مثّل الكويت الوكيل السياسي البريطاني فيها الرائد جيمس كارميشيل مور. وكانت الحجة البريطانية لتبرير هذا التجاهل للتمثيل الكويتي، هي أن الكويت محمية بريطانية، تتولى عنها بريطانيا الشؤون الخارجية كافة. وكان الهدف الأساسي من انعقاد المؤتمر تحديد الحدود بين الكويت ونجْد والعراق (ولينكسون، 2009، 181-184). وقد جرت مفاوضات العقير، في الفترة من 27 نوفمبر حتى 2 ديسمبر 1922، في ميناء العقير السعودي الواقع إلى الجنوب من الخُبر. وانتهت أعمال المؤتمر إلى توقيع بروتوكولات متممة لمعاهدة المحمرة، وسميت "معاهدة المحمرة وبروتوكولات العقير" (العيدروس، 1997، 195).



الشكل رقم (2) خارطة الكويت كما حددتها اتفاقية العقير عام 1922

المجلس التشريعي الأول عام 1938

على الرغم من حل مجلس الشورى لعام 1921، إلا أن المطالبة بالمشاركة السياسية والإصلاح من قبل الكويتيين تواصلت، وشهدت البلاد حركة معارضة قوية عملت على كشف بعض الممارسات الداخلية التي شابها التجاوز والاعتداء على حقوق الإنسان، وسعت إلى تحقيق الإصلاح في مجال العدالة والمجالات الاجتماعية والتعليمية والصحية، وكانت ثمار هذه المطالبات من المعارضة إنشاء مجلس منتخب للبلدية عام 1934 ومجلس للمعارف عام 1936، وعلى الرغم من الدور الكبير الذي لعبه هذان المجلسان، إلا أن الخلافات استحكمت بين أعضاء المجلسين وبعض المعارضين من الخارج من جهة، وبينهم وبين الحكومة من جهة أخرى، مما أدى إلى استقالة المجلسين، وتزايد حجم المعارضة الوطنية في البلاد (أفندي، 1993، 267).

وقد قامت طبقة التجار بدور كبير في هذه الحركة الوطنية المعارضة، من خلال نقل بعض مظاهر النظام البرلماني، الذي بدأ في شكل استيراد للديمقراطية الغربية ، فقد برزت هذه الفئة نواةً للحركة الحديثة بما فيها من مطالبة بالمشاركة في الحياة السياسية وبالتحديث، بل أن المطالب التي قادت لتكوين المجلس التشريعي عام 1938 الذي قاده التجار لم تخرج عن كونها مطالب تحديثية إصلاحية، فقد أدت الممارسات السلبية الحكومية إلى موجة من عدم الرضا بين أوساط التجار والأعيان الذين حرموا من المشاركة في السلطة، ورغم تقدمهم بالعديد من المطالب الإصلاحية إلا أن الحكومة تجاهلت هذه المطالب (المزروعي، 2004، 22-23).

وقد مهدت هذه الظروف غير المستقرة في العلاقة بين النظام السياسي والمواطنين إلى ظهور جمعية سرية أطلق عليها "الكتلة الوطنية"،وقد تجسدت أهدافها بمطالب عدة تم إعلانها بالعديد من الصحف الصادرة في مدينة البصرة العراقية آنذاك وتتلخص بضرورة تنظيم حالة البلاد الاقتصادية واتصال الأمير بكل طبقات الشعب. وفتح المجال لزيارات العرب مع إقفالها عن غير العرب (الفرس). والتعاون مع العراق لتحقيق المشروعات الاقتصادية. وكذلك فتح المدارس لكافة فئات الشعب. وأخيراً توفير العلاج للمواطنين كافة على نفقة الحكومة (الغزالي،2007، 27).

وبشكل عام فقد عبرت الكتلة الوطنية عن رغبة الفئات الاجتماعية الكويتية كافة وليس التجار وأعيان البلاد فقط، والتي تمحورت باتجاه إقامة مجلس تشريعي يتم انتخابه على أسس ديمقراطية لتحقيق المشاركة في الحكم. وذلك نتيجة لظروف داخلية وخارجية عملت على بلورة هذه المطالب الإصلاحية (جمال، 2007، 100-101).

وتفاعلت العوامل الداخلية نتيجة نمو الوعي السياسي والثقافي لدى الفئتين التجار والطبقة الوسطى، ورغبتهما في تحقيق قدر من المشاركة في الحكم والإدارة، وظهور استياء في صفوفهما جرّاء سوء الإدارة في الجمارك والضرائب، والتلاعب في الانتخابات البلدية، والخلاف مع السلطة بشأن إقامة مجلس للمعارف، وتقييد الحريات، وعدم الرضا عن سياسة الحكومة تجاه مجلسي البلدية والمعارف. ونتيجة لهذه الضغوط عملت الحكومة على اتباع سياسة أكثر ليبرالية حينما قررت إنشاء أول مجلس للبلدية عام 1934، وإجراء أسلوب الانتخاب في اختيار أعضائه، ولكن المجلس فشل في أن يكون نواة للتجربة الديمقراطية بعد أن تم اختيار أكثر أعضائه من دون انتخاب حقيقي، بل من المتنفذين والوجهاء، وتعيين الحاكم كرئيس للمجلس دون أن يتم اختياره من بين أعضاء المجلس (الزيدي، 2000، 101).

وفي ديسمبر 1937 قررت "الكتلة الوطنية" تكوين وفد لمقابلة الأمير الشيخ أحمد الجابر الصباح، وتضمنت المقابلة تقديم كتاب إلى الأمير تطالب بتشكيل مجلس تشريعي منتخب للإشراف على تنظيم أمور البلاد. وبعد تقديم هذا الكتاب ونصيحة الوكيل السياسي البريطاني للشيخ أحمد الجابر الصباح بضرورة تلبية مطالب "الكتلة الوطنية" التي بدأت تلقى تجاوباً مع قاعدة عريضة من الكويتيين نتيجة نشاطها بينهم، وكذلك تجاوب الشيخ عبد الله السالم الصباح الذي كان ولياً للعهد مع مطالب الكتلة، بغية امتصاص نقمتها واحتوائها قبل أن تتحول إلى حركة انقلابية، ووافق الشيخ أحمد الجابر الصباح على إجراء الانتخابات لاختيار المجلس التأسيسي أو المجلس التشريعي الأول في الكويت (الغزالي، 2007، 26-27).

وفي يوليو 1938 حضرت جماعة الناخبين التي تم تحديدها بـــ (150) عائلة كويتية فقط، وشكلت بينها لجنة جديدة للإشراف على الانتخابات التي أفرزت فوز أربعة عشر عضواً، وتشكيل أول مجلس تشريعي منتخب في تاريخ الكويت (جمال، 2007، 104). ورغم قصر حياة هذا المجلس (ستة أشهر) التي انتهت بحله من قبل الحاكم ومصاحبة ذلك لأحداث مؤسفة لم تشهدها الكويت من قبل، إلا أن هذه المحاولة التشريعية كانت أكثر نضجاً من سابقتها عام 1921، حيث كانت أهم خصائصها ارتباطها بعوامل وعناصر خارجية عربية، ثم كونها قد أثيرت من قبل حركة منظمة جنحت إلى السرية أحياناً، أما الخاصية الأخيرة فهي وجود برنامج إصلاحي متكامل الأبعاد. وكان من أهم إنجازات المجلس صياغة مشروع القانون الأساسي حيث تم رفعه إلى حاكم البلاد وتوقيعه يوم 9 يوليو عام 1938 (النجار، 2000، 23).

كتلة الشباب الوطني

تُعد كتلة "الشباب الوطني" أول تنظيم سياسي عرفه الكويتيون، وتأسس في يوليو عـــام 1938 مباشرة بعد تشكيل المجلس التشريعي الأول، ويعد هذا التنظيم بمثابة واجهـــة سياســـية "للكتلة الوطنية" التي قادت الحركة الإصلاحية عام 1938(الغزالي، 2007، 28).

وقد تبنت هذه الكتلة مجموعة مبادئ هي:

1- الإيمان بأن الأمة العربية واحدة، وأن الوطن العربي وطن واحد، ومن حق الأمة العربيـــة ممارسة سيادتها واستقلالها.

2 – اعتبار الكويت بلداً عربياً، وأنه جزء لا يتجزأ من الوطن العربي الكبير.

3 – توثيق الروابط والصلات بين الأقطار العربية، وتشجيع المصنوعات العربية، وبث الروح الوطنية، والسعي إلى كل ما يفيد العرب وينهضهم اجتماعيا واقتصاديا.

4 – إحياء الروح القومية في نفوس الأفراد.

5 – السعي لنشر روح الثقافة العربية في المجتمع الكويتي.

6 – السعي بكل القوة لمؤازرة الأحرار المخلصين من العرب.

7- لَمّ شمل الشباب الكويتي (المديرس، 1991، 101).

المجلس التشريعي الثاني 1938– 1939

بعد أيام قليلة من حل المجلس التشريعي الأول تم توزيع الدعوة لبعض المواطنين للاجتماع من اجل التداول في أمر الانتخابات للمجلس التشريعي الجديد، وأسفر اللقاء عن الدعوة إلى عقد اجتماع موسع يحضره عدد أكبر من أهل الرأي، ومن بينهم أعضاء المجلس التشريعي السابق الذين لم يكونوا من ضمن المجتمعين، وتم خلال هذا الاجتماع الموسع التداول في شأن الانتخابات المقبلة، والاتفاق على توحيد الكلمة، وتصفية النفوس، وتبني وثيقة الدستور التي أقرها الحاكم في عهد المجلس التشريعي الأول، إضافة إلى الاتفاق على توسيع قاعدة ممثلي الشعب بحيث يصبحون عشرين عضواً (الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي، 2001، 36).

وتم أجراء الانتخابات التي اشترك فيها (400) ناخب، وأسفرت الانتخابات عن فوز (12) عضواً من المجلس الأول المنحل، ولكن هذا المجلس لم يحظ بالاختصاصات نفسها التي حظي بها المجلس الأول، حيث قدم الحاكم مشروع دستور جديد للمجلس تضمن إلغاء الدستور القديم (الوثيقة الأساسية)، وإثبات حق الحاكم في الاعتراض على قرارات المجلس مما أدى إلى تحويل المجلس من سلطة تشريعية إلى مجرد مجلس شوري، بينما تمسك الأعضاء بحقهم في إعداد دستور جديد يحتفظ باختصاصات المجلس نفسها حسب الدستور القديم. ولم يحظ مشروع الحاكم المقترح بتأييد من الأعضاء، مما دفعه إلى التفكير الجدي في حل المجلس نهائياً، وفي 7 مارس 1939، أعلن الحاكم حل المجلس (أسيري، 2010، 128).

وقد مثل فشل هذه التجربة الانتخابية الأولى في الكويت التي انتهت بحل المجلس التشريعي في 1938/12/21 أول أزمة دستورية في تاريخ الكويت بالمعنى السياسي للأزمة، حيث كانت أول مرة تراق فيها الدماء لأسباب سياسية في الكويت، إضافة لاعتقال العديد من الشخصيات السياسية والقيادات الوطنية، وما زاد من خطورة الوضع هو التخلي عن الانتخاب كآلية للتمثيل السياسي الشعبي والعودة إلى آلية التعيين من قبل الحاكم، وهو ما تمثل بدعوة الأمير إلى إنشاء مجلس شورى (مجلس الشورى الثاني) عام 1939 والذي تكون من أربعة من

أعضاء الأسرة الحاكمة وتسعة من أعيان الكويت. لينتهي بذلك فصل من أهم فصول قصة كفاح الكويتيين ضد الحكم المطلق (النقيب، 1996، 34).

وتلا هذه الأحداث هدوء سياسي واضح في الكويت، وكانت القنوات الوحيدة المتاحة لشيء من المشاركة السياسية هي بعض المجالس المتخصصة، والتي كان يتقرر أن يجيء بعضها منتخباً من قبل الحكومة وإعادة الانتخاب حيناً ، ويتم استبدالها بأعضاء يفرضهم الحاكم حيناً آخر. وقد امتدت هذه الفترة من الهدوء بشكل أو بآخر حتى وفاة الشيخ أحمد الجابر الصباح حاكم الكويت عام 1950، وتولي الحكم بعده ابن عمه الشيخ عبد الله السالم الصباح في العام نفسه (النجار، 2000، 35).

العودة إلى الإصلاح السياسي

شكل عهد الشيخ عبد الله السالم الصباح عودة قوية للإصلاح السياسي، حيث كان ميالاً إلى تأييد المطالب الإصلاحية في الثلاثينيات، كما أنه كان رئيساً لأول مجلس تشريعي منتخب عام 1938، وكان توليه للحكم بمثابة انفراج شعبي كبير، من خلال عودة كل القوى الوطنية، إضافة إلى ظهور قوى وطنية جديدة ، كما بدأت تظهر ملامح تجربة تطبيقية للديمقراطية على شكل مجالس متخصصة منتخبة، قادت في النهاية إلى وضع دستور حديث للبلاد، وإعلان استقلال الإمارة عن النفوذ البريطاني في 19 يونيو 1961 (الغزالي، 2007، 47).

وشهدت الكويت منذ بداية عهد الشيخ عبد الله السالم الصباح نشاطاً سياسياً متميزاً ومتزايداً، وقد كان المحور الرئيسي الذي تدور حوله تلك الأنشطة السياسية هو القومية العربية، وكانت العناصر الرئيسة في تلك الأنشطة هم: المتعلمون والمثقفون الكويتيون والوافدون العرب أصحاب التوجهات السياسية، مما أفسح المجال إلى ظهور بوادر تغييرات واضحة في الحياة السياسية الكويتية في فترة ما قبل الاستقلال (النجار، 2000، ص47-48).

في عام 1951 أي بعد عام من توليه الحكم، أعلن الشيخ عبد الله السالم الصباح رغبته بالعودة إلى نظام الانتخاب بدلاً من التعيين، فكانت البداية في عام 1952 بإجراء انتخابات في

أربعة مجالس هي بمثابة وزارات، وذلك في كل من (البلدية، والمعارف، والأوقاف والـصحة)، وكان كل مجلس يضم 12 عضواً منتخباً، ويرأس كل مجلس أحد الشيوخ مـن أفـراد أسـرة الصباح، على أن يختار الفائزون من بينهم مديراً للدائرة، ونتيجة لحداثة تجربـة إدارة الـدوائر الأربع في الانتخابات بعد أن كانت تدار بطريقة فردية، مما أدى إلى ظهور صعوبات في التفاهم بين الشيوخ رؤساء المجالس والأعضاء المنتخبين (الغزالي، 2007، 51).

وما أن انقضت الولاية الأولى لهذه المجالس المنتخبة حتى تفجر الصراع بـين رئـيس المجلس الصحي الشيخ فهد السالم الصباح وأعضاء المجلس، وامتد هذا الصراع إلى المجـالس الأخرى التي استقالت جميعها. وجاء الاصطدام الثاني عام 1956 المتمثـل بـالقمع الجـسدي لمظاهرات التأييد للرئيس المصري جمال عبد الناصر في مواجهة العدوان الثلاثي على مصر، ووصلت المواجهة ذروتها في فبراير 1959 بإغلاق جميع الأندية والصحف والمجـلات، وقـد برر الأمير عبد الله السالم الصباح هذه الإجراءات بسبب أن الحرية والديمقراطية قـد اسـتغلتا أسوء استغلال لدرجة التطاول على ذات الأمير، وبذلك بدأت الأزمة السياسية الثالثة في الـبلاد واستمرت حتى إعلان الاستقلال عام 1961 (النقيب، 1996، 36).

أهم الحركات السياسية الكويتية إبان عهد الاستقلال

شهدت الساحة السياسية الكويتية منذ الخمسينيات من القرن العشرين تزايداً واضحاً في الوعي السياسي الشعبي وتمثل ببروز العديد من التيارات والتنظيمات السياسية التي أخذت على عاتقها قيادة الحركة السياسية الكويتية، وتحقيق أهدافها التي تمثلت أساساً بالإصلاح السياسي وترسيخ التجربة الديمقراطية الكويتية وتعزيزها، وتنظيم العلاقة بين السلطة السياسية العليا المتمثلة بالأسرة الحاكمة والمواطنين الكويتيين، ومن أهم هذه الحركات السياسية: حزب البعث العربي الاشتراكي، جمعية الإرشاد الإسلامية، الحزب الوطني الديمقراطي الكويتي، العصبة الديمقراطية الكويتية، حركة القوميين العرب، نادي الخريجين في الكويت، الرابطة الكويتية. للمزيد أنظر (المديرس، 1999 أ) (الزيدي، 2000) (المديرس، 2003، 15-18) . (الريس، 1987) (الغزالي، 2007، 56).

الخلاصة:

يلاحظ من خلال تتبع التطور التاريخي للحياة السياسية للمجتمع الكويتي منذ نشأته في منتصف القرن الثامن عشر وحتى تحقيق الاستقلال عام 1961، مجموعة من المميزات التي ميزت نشأة هذا المجتمع وتطوره السياسي. أول هذه الميزات توافر المقومات الأساسية للدولة كما تقتضي أصول علم السياسة، حيث توافر بدايةً الحيز الإقليمي المتمثل بقلعة الكوت وما حولها من مناطق، في حين شكل وصول آل الصباح والقبائل المهاجرة معهم، وكذلك القبائل التي قطنت أرض الكويت قبل وصول آل الصباح، الكتلة السكانية أو الشعب بالمفهوم الحديث، في حين جاء تولي آل الصباح للحكم ليشكل ثالث مقومات بناء الدولة حسب نظريات الدولة الحديثة في علم السياسة، كما جاءت اتفاقية العقير عام 1922 لتحدد الحيز الإقليمي لدولة الكويت بشكل رسمي ونهائي، بغض النظر عن عدم توافر العدالة فيها بالنسبة للشعب الكويتي.

أما ثاني الملاحظات وأهمها فهي تتعلق بالطبيعة التعاقدية التي نشأت فيها السلطة السياسية في الكويت، حيث طبق الشعب الكويتي نظرية العقد الاجتماعي، عندما تم اختيار حاكم الكويت من بين صفوف الشعب، وتنازل له باقي الشعب عن بعض حقوقهم وحرياتهم مقابل أن يتولى أمور الدولة وشؤونها المختلفة نيابة عنهم، مع اشتراط التزام الحاكم بالعدل والشورى والشريعة الإسلامية والأعراف القبلية، وهو ما طبقه حكام الكويت المتعاقبين منذ صباح الأول عام 1752 وحتى استقلال الدولة باستثناء فترة قصيرة نسبياً وهي عهد الشيخ مبارك الصباح (1896–1915) الذي انتهك هذا العقد الاجتماعي من خلال تفرده بالسلطة والقضاء على خصومه السياسيين وخاصةً أخويه الشيخ محمد الصباح والشيخ جراح الصباح، وكذلك عهد ولديه الشيخ جابر الصباح (1915–1917) والشيخ سالم الصباح (1917–1921).

كما تميزت المرحلة الأولى من تاريخ الكويت بالتأثيرات الواضحة للعوامل الخارجية على الأوضاع السياسية الداخلية، فمن صراعات إقليمية قبلية الطابع بين الكويت وجيرانها، إلى تهديدات وأخطار عثمانية وفارسية، إلى تدخلات بريطانية مباشرة. وفي ظل كل ذلك استطاعت

الكويت أن تحافظ على استقلالها وسيادتها إلى حد كبير، باستثناء علاقاتها مع بريطانيا التي نظمت بشكل رسمي مع اتفاقية الحماية التي وقعتها مع بريطانيا عام 1899 واستمرت الكويت رهينة لها حتى الاستقلال عام 1961.

وكان نشوء الحركات والتنظيمات السياسية من المميزات ذات الأهمية الكبيرة في هذه الفترة من تاريخ الكويت، حيث تجسد تنامي الوعي السياسي لدى الشعب الكويتي على صورة تنظيمات وتجمعات سياسية هدفت إلى ترسيخ أسس المشاركة السياسية والرقابة على النظام السياسي، وكان من أول وأشهر هذه الحركات السياسية الكتلة الوطنية، وكتلة الشباب الوطني، التي انبثقت عنها. إضافة إلى ظهور النخب الاقتصادية من خلال الدور المتزايد للتجار الكويتيين في العمل السياسي ومحاولات الإصلاح والتغيير وترسيخ أسس العمل الديمقراطي في العلاقة بين الحاكم والشعب وهو ما تجسد من خلال مفهوم "الحكم المشترك". كما ظهر في هذه الفترة مفهوم المعارضة السياسية من خلال هجرة تجار اللؤلؤ من الكويت احتجاجاً على سياسة الشيخ مبارك الصباح في الحكم وخروجه على العقد الاجتماعي ومفهوم الحكم المشترك.

وشكلت معركة الجهراء بين الكويتيين وحركة الإخوان تجسيداً للروح الوطنية للشعب الكويتي، وتجسيداً للدولة القومية الوطنية من بدايات القرن الماضي، عندما وقف جميع الكويتيين في وجه الغزاة رغم أن طرفي النزاع من القبائل نفسها تقريباً، إلا أن إصرار الشعب الكويتي على شكل الدولة الوطنية التي أرادها، والخوف على مستقبلها تخطى أي اعتبارات قبلية أو طائفية.

وأخيراً فإن المحصلة من هذا السرد التاريخي ترشدنا إلى القواعد الأولى والأساسية التي استندت عليها التجربة الديمقراطية الكويتية، والتي شكلت التأصيل السياسي التاريخي للممارسة الديمقراطية الكويتية اللاحقة في فترة ما بعد الاستقلال، والتي سنقوم بعرضها بالتفصيل في المبحث الثاني من هذه الدراسة الذي يتناول التطور السياسي في الكويت منذ الاستقلال عام 1961 وحتى عام 1990.

المبحث الثاني

التطور السياسي في الكويت منذ الاستقلال وحتى عام 1990

عهد الاستقلال وظهور دولة الكويت الحديثة

شكل العام 1961 نقطة الانطلاق الحقيقية للديمقراطية الدستورية الكويتية مع إعلان استقلال البلاد عن السيطرة البريطانية وإقرار الدستور الكويتي الذي ضمن قيام دولة الكويت الحديثة وتحديد الإطار الجغرافي للبلاد وخاصةً في ظل الأطماع العراقية في الكويت والتي تمثلت في إدعاءات الرئيس العراقي آنذاك عبد الكريم قاسم بأن الكويت جزء من العراق ورفضه إعلان الاستقلال الكويتي.

ومجرد بدء تبادل المذكرات الرسمية الخاصة بإعلان استقلال دولة الكويت بين الشيخ عبد الله السالم الصباح (1950– 1965) والمقيم السياسي البريطاني في الخليج العربي في 19 يونيو 1961، أعلن الرئيس العراقي عبد الكريم قاسم رفضه استقلال الكويت وطالب فيه بضم الكويت إلى العراق مدعياً بما أسماه بالحقوق التاريخية للعراق في الكويت. ورداً على ذلك دعا الشيخ عبد الله السالم الصباح إلى اجتماع للتشاور مع الحكومة في الخطوة التي يمكن اتخاذها في حالة قيام العراق بمحاولة ضم الكويت إليه بالقوة، كما قام بإجراء مشاورات سريعة مع الملك سعود بن عبد العزيز آل سعود وطلب منه التدخل لحماية الكويت، فاستجاب الملك وأرسل بعض وحدات من القوات السعودية التي وصلت بعد أيام من طلب الكويت، على حين وصلت القوات البريطانية بعد ذلك بيومين أي في الأول من يوليو 1961م (أحمد، 1993، 473).

وقد أسهمت التدخلات العربية والضغوط البريطانية في إنهاء الأزمة وردع الأطماع العراقية في الكويت في ذلك الوقت، وبعد أشهر قليلة أصبحت الكويت عضواً كاملاً في جامعة الدول العربية رغم المعارضة العراقية الحادة، وتعليق العراق لعضويتها في جامعة الدول العربية، وتوصلت الجامعة إلى تشكيل قوة عربية حلت محل القوات البريطانية المرابطة في الصحراء الكويتية، وقامت الكويت بتغطية نفقات هذه القوة (النجار، 2000، 64).

وبعد أشهر قليلة من استقلال الكويت، أعلنت الحكومة الكويتية أنهـــا ســـتتبنى النظـــام البرلماني، وبذلك دعت الحكومة إلى انتخابات عامة لانتخاب عشرين عضواً للمجلس التأسيسي تكون مهمته وضع الدستور، وقد جاء هذا الإعلان نتيجة لتضافر العديد من العوامل التي خدمت ودعمت اتجاه السلطة إلى الأخذ بالنظام البرلماني (النجار، 2000، 65). ومن هنا بدأت مرحلة جديدة ومتطورة من مراحل التجربة الديمقراطية الكويتية بصورتها البرلمانية وبصورة أوضـــح لمبدأ المشاركة السياسية أو الحكم المشترك بالمفهوم الكويتي.

جدول رقم (1) المجالس النيابية في الكويت خلال الفترة 1962–1990

المجلس	الفترة	الدوائر الانتخابية	عدد المرشحين	عدد الناخبين	عدد المقترعين	نسبة المقترعين	عدد الأعضاء	ملاحظات
المجلس التأسيسي	1962/1/20 إلى 1963/1/15	10	73	11.288	10.159	%90	20 انتخاب عام	كانت مهمته الأساسية صياغة دستور للبلاد
مجلس الأمة الأول	1963/1/29 إلى 1967/1/3	10	205	16.889	14.355	%85	50 انتخاب عام	أكمل مدته القانونية
مجلس الأمة الثاني	1967/2/27 إلى 1970/12/30	10	222	27.796	17.590	%65.6	50 انتخاب عام	اشتهر بالمجلس المزور
مجلس الأمة الثالث	1971/2/10 إلى 1975/1/8	10	183	40.246	20.785	%51.6	50 انتخاب عام	أكمل مدته القانونية
مجلس الأمة الرابع	1975/2/11 إلى 1976/8/29	10	257	52.993	31.848	%60.1	50 انتخاب عام	حل المجلس لأول مرة بتاريخ الكويت وتم تعليق العمل بالدستور
مجلس الأمة الخامس	1981/3/9 إلى 1985/1/19	25	447	41.953	37.689	%89.8	50 انتخاب عام	أكمل مدته القانونية
مجلس الأمة السادس	1985/2/9 إلى 1986/7/3	25	231	56.848	48.368	%85.1	50 انتخاب عام	حل المجلس وتم تعليق العمل بالدستور
المجلس الوطني	1990/7/9 إلى 1992/8/4	25	348	62.123	38.683	%62.3	50 انتخاب عام + 25 تعيين	سقط المجلس بعد العدوان العراقي

*** الجدول من إعداد الباحث**

المجلس التأسيسي عام 1961 وإقرار الدستور

في 26 أغسطس 1961 صدر مرسوم أميري تم بموجبه إنشاء هيئة تتولى بالاشتراك مع المجلس الأعلى إعداد قانون لانتخاب أعضاء المجلس التأسيسي (الدبين، 1999، 9). وجاءت الدعوة لتأسيس هذا المجلس في ظرف استثنائي وانتقالي في الحياة السياسية الكويتية، حيث كانت الخطوة الأولى في طريق تحول الكويت بعد الاستقلال إلى نظام ملكي دستوري هي إعداد وإصدار دستور خاص بالبلاد، ومن أجل ذلك تم استقدام بعض الخبرات العربية المتخصصة بالقانون الدستوري لإعداد مسودة الدستور، كما تقرر أن يتم انتخاب مجلس تأسيسي انتخاباً عاماً حراً، يكون غرضه الرئيسي مناقشة مسودة الدستور وإجراء ما يرى من تعديلات عليها، وحالما ينهي المجلس التأسيسي مهمته سيقوم بعرض نسخة الدستور المعدلة على الحاكم لاعتمادها وحالما يقرها فإن تلك النسخة تصبح دستور الكويت (النجار، 2000، 71).

وتم تقسيم الكويت إلى عشر دوائر انتخابية، وينتخب عن كل دائرة نائبان فضلاً عن الوزراء بحكم وظائفهم، وقد جرت هذه الانتخابات في 30 ديسمبر 1961 ، وكان المجلس التأسيسي مكوناً من نوعين من الأعضاء، أعضاء منتخبون بالاقتراع السري المباشر وعددهم عشرون عضواً، أعضاء بحكم وظائفهم وهم الوزراء (الدبين، 1999، 9).

وجاءت نتائج هذه الانتخابات لصالح "مجموعة التجار" بشكل واضح (النجار، 2000، 73)، وتميزت هذه الانتخابات بغياب الاختلافات والصراعات السياسية، وكان الاهتمام الأساسي منصباً على تحسين ظروف المعيشة والإعداد لمجلس قادر على تشكيل قاعدة للحقوق العامة والسلطات السياسية، حيث كانت صيغة المجلس المنتخب تهدف إلى إيجاد أسلوب للحكم يحول البلاد من أسلوب القبلية والعشائرية في صنع القرار السياسي إلى أسلوب الديمقراطية والمشاركة في إدارة الحكم بأسلوب معاصر، واتضح ذلك من خلال وصول نواب من جميع مناطق الكويت ومن جميع مكونات الشعب الكويتي إلى المجلس بعيداً عن أي اعتبارات أخرى.

وبالرغم من أن المجلس التأسيسي أنيطت به مهمة وضع مشروع الدستور ، إلا أنه لم ينفرد بذلك، حيث شاركه الأمير في هذا الاختصاص (الطبطبائي، 1985، 329).

وبعد أن أنهت لجنة إعداد الدستور -التي شكلها المجلس التأسيسي لهذه الغاية- مسودة الدستور ورفعته إلى المجلس، تم عقد جلسة للمجلس في 12 أغسطس 1962 للتصويت على المشروع، وتم الاتفاق عليه بالإجماع، فيما فضلت الحكومة عدم المشاركة بالتصويت تاركة أمر إقرار الدستور إلى الأعضاء المنتخبين حتى لا تؤثر في توجهاتهم، كما تم إقرار المذكرة التفسيرية للدستور في جلسة 3 نوفمبر 1962 (الغزالي، 2007، 64-65).

وبعد إقرار الدستور من قبل المجلس التأسيسي تم رفعه إلى الأمير للمصادقة والإقرار، حيث أعتمده الأمير في 12 نوفمبر 1962 بدون أي تعديلات، وقد وصف هذا المجلس بأنه أقوى واقدر مجلس مر على الكويت على الإطلاق نظراً لقوة الشخصيات السياسية التي شاركت به، إضافة لقوة وهيمنة التجار الذي شاركوا في المجلس (الديين، 1999، 10-16).

وقد سلك الدستور الكويتي طريقاً أراد به التوفيق بين نظامين متعارضين تماماً وهما: النظام الوراثي والنظام الديمقراطي، وهذا التوفيق بين وراثية الحكم وديمقراطية الحكم لمحاولة خلق نظام منسجم، يتطلب قدراً كبيراً من المرونة بحيث يلزم انتقاص بعض خصائص الحكم الوراثي مثل التفرد بالسلطة، وانتقاص بعض خصائص الحكم الديمقراطي مثل كيفية تعيين رئيس الوزراء وتشكيل الوزارة (الجاسم، 2007، 63-64). ولم تقتصر أهمية المجلس التأسيسي على إنجاز الدستور فقط - رغم الأهمية الكبيرة لهذا الإنجاز- وإنما أيضاً في رسم مسيرة البلاد السياسية والاجتماعية المقبلة بصورة عامة (النقيب، 1996، 37).

الحياة السياسية في الكويت بعد إقرار الدستور

التجربة البرلمانية في الكويت خلال الفترة 1963-1986

مثلت الانتخابات الكويتية التي أجريت في 23 يناير عام 1963 أول انتخابات نيابية تستند إلى مبادئ الدستور الجديد، وجاءت نتائج هذه الانتخابات لتمثل معظم قطاعات المجتمع الكويتي وبشكل أوسع مما كان عليه الحال بانتخابات المجلس التأسيسي، وقد تشكلت المجموعات الرئيسة داخل المجلس على النحو التالي (النجار، 2000، 80-81):

1- أفراد الأسرة الحاكمة الذي أصبحوا أعضاء في المجلس بسبب تعيينهم كوزراء.

2- الفئة التجارية التي تقلصت قوتها عما كان عليه الوضع في المجلس التأسيسي، إلا أنها استمرت في لعب دور أساسي ورئيسي، وقد شكلت بصورة عامة مجموعة متجانسة في توجهها العام، باستثناء فئة صغيرة ارتبطت بمجاميع أخرى داخل المجلس.

3- المهنيون والطبقة الوسطى ويمكن تقسيمها إلى:

أ- الناشطون سياسياً، وهم بشكل عام قوميون عرب، وقد اكسبهم نشاطهم المتميز والمنظم قدرة على التحرك داخل المجلس مع وضوح الهدف.

ب- مجموعة غير محددة الأهداف، وغير واضحة المعالم السياسية. وهم منقسمون كمجموعة إما إلى عناصر مؤيدة للحكومة، أو عناصر مؤيدة للقوميين العرب بشكل عام، أو عناصر مرتبطة بشكل مباشر بأحد أفراد الأسرة الحاكمة، والذي قد لا تلتقي مصالحه بعض الأحيان مع مصالح الحكومة، أو عناصر تمثل تجمعات عرقية، أو طائفية، أو قبلية بشكل غير مؤطر.

ولم يكتب لهذا المجلس إتمام فصله التشريعي بهدوء نتيجة للأزمات التي واجهها وخاصةً الأزمات الوزارية، فقد كان هذا المجلس الدستوري جديداً على الحياة السياسية في الكويت، ولذلك كانت المناقشات في الكثير من الأحيان تأخذ جانباً متطرفاً وتتركز على مجموعة من القضايا، كما أنه ولحرص الحكومة على نيل تأييد النواب أصبح هناك نوعان من النواب: نواب الحكومة ونواب المعارضة(جمال، 2007، 173). وكان هذا المجلس قد شهد تشكيل أول وزارة دستورية في الكويت في 27 يناير 1963، إلا أنها لم تمارس سلطاتها إلا لمدة سنة وثمانية أشهر بسبب تقديم عدد من الوزراء استقالتهم، وأعيد تشكيل الوزارة الثالثة في 6 ديسمبر 1964، ولكنها استقالت بعد عدة أسابيع، لأنها لم تستطع أداء القسم الدستوري، وبذلك بدأت أول أزمة سياسية في عهد الاستقلال وفي العهد الدستوري للكويت (النقيب، 1996، 38).

ولم تكن هذه الأزمة الوحيدة التي عاشها مجلس الأمة الأول، فقد شهدت نهاية عام 1965 تقديم (8) نواب من القوميين العرب وأنصارهم استقالاتهم عندما اعترضوا على القرارات التي أصدرها المجلس، والتي تحد من الحريات والحقوق العامة سواء في مجالات

مشاركة الموظفين في العمل السياسي أو تشكيل الجمعيات أو الأندية الرياضية، وجرت انتخابات تكميلية في فبراير 1966 لاختيار بدلاء لهم (أسيري، 2010، 129).

كما شهدت بداية عام 1966 حملة اعتقالات وترحيل واسعة النطاق قامت بها الحكومة ضد مؤيدي القوميين العرب من بين المقيمين في الكويت، وفي مايو 1966 قامت الحكومة بحل المجلس البلدي، ولم يجد ذلك أي احتجاج مؤثر من قبل مجلس الأمة، باستثناء بعض الاحتجاجات غير المؤثرة على الإطلاق (الظفيري، 2004، 77).

ويمكن تفسير هذا الضعف في ردة فعل المجلس تجاه الأزمات اللاحقة إلى غياب المعارضين الرئيسيين في المجلس نتيجة للاستقالة أو المقاطعة، رغم إجراء الانتخابات التكميلية التي لاقت مقاطعة واسعة من الشعب الكويتي، وجاءت للمجلس بمجموعة من النواب المحسوبين على الحكومة (الغزالي، 2007، 71).

وبشكل عام يلاحظ أن المعارضة السياسية الكويتية لم تستطع من خلال المجلس التشريعي أن تواجه الحكومة عن طريق المناورات البرلمانية المختلفة، حيث كان للحكومة قدرة كبيرة على إقناع الأغلبية بوجهة نظرها مما همش دور المعارضة، كما أن لجوء المعارضة للانسحاب من المجلس بدلاً من المواجهة أضعف دورها بشكل كبير، حيث أن وجودها في المجلس بهدف أن تكون أكثر فعالية وتأثيراً.

وفي 25 يناير 1967 تم إجراء انتخابات مجلس الأمة الكويتي الثاني في عهد الاستقلال (أسيري، 2010، 139-140). وعرف هذا المجلس بالمجلس "المزور" حيث مارست الحكومة العديد من التجاوزات بهدف تهميش القوى المعارضة ومنعها من الوصول إلى عضوية المجلس مثل التلاعب بفرز الأصوات، ونقل صناديق الاقتراع، والتأثير على إرادة الناخبين لضمان إبعاد الشخصيات المعارضة ذات التأثير والفعالية عن المجلس (جمال، 2007، 207).

وقد ظهرت العديد من المخاوف من تدخل الحكومة وتأثيرها على الانتخابات الجديدة حتى قبل انتهاء أعمال مجلس الأمة الأول، من خلال المؤشرات والممارسات المعادية للديمقراطية مثل حل المجلس البلدي في مايو 1966، الذي دل على أن القوى المناهضة

للديمقراطية قد انتهجت خطاً جديداً يقوم على أساس إفراغ المؤسسات الديمقراطية من محتواها عن طريق إيصال عناصر دون المستوى لها، فإن لم يتيسر لها ذلك، فليس هناك مانع من التدخل المباشر لمنع وصول العناصر التي يعتقد بخطورتها (النجار، 2000، 86).

وبالفعل كان التدخل الحكومي في انتخابات المجلس الثاني علنياً، كما أظهرت البيانات اللاحقة لعملية الانتخابات، حيث عملت الحكومة على تجيير النتائج لمصلحتها من خلال ضمان وصول العديد من النواب المؤيدين للحكومة على حساب الشخصيات المعارضة لها، وكرد فعل على ذلك، وفي 27 يناير 1967، قام ستة من الأعضاء الفائزين في الانتخابات بإصدار بيان شجب للتزوير الذي حصل، وقد وقعه معهم 32 مرشحاً ممن لم يحالفهم الحظ، وتضمن البيان دلالات ومؤشرات على تلاعب الحكومة بنتائج الانتخابات (النقيب، 1996، 38).

وقاطع الأعضاء الفائزون الستة جلسات مجلس الأمة الجديد، بسبب اعتراضهم على دور الحكومة في التزوير، وتضامن معهم النائب خالد المسعود الفهيد الذي كان وزيراً للتربية في الحكومة قبل الانتخابات. ونتيجة لهذه المقاطعة تم اعتبار المقاطعين وبحكم اللائحة الداخلية لمجلس الأمة مستقيلين من مناصبهم اعتباراً من 4 أبريل 1967 ، وجرت انتخابات تكميلية بتاريخ 10 مايو 1967 لاختيار سبعة أعضاء جدد بدلاء للمستقيلين (الغزالي، 2007، 76).

ورغم أن المعارضة كانت غائبة عن هذا المجلس بعد استقالة الأعضاء السبعة، ظهرت كتلة جديدة من (17) عضواً حاولت لعب دور المعارضة إلا أنها لم تكن معارضة حقيقية، حيث حاولوا تمثيل رأي المواطنين، غير أن انطباع المواطنين العام عنهم لم يتغير. كما أن المجلس أساء لسمعته أيضاً عندما أدخل تعديلات في قانون الصحافة وقانون الجمعيات مقلصاً بذلك هامش الحريات والأنشطة، كما أصدر المجلس قانون التجمعات الذي يمنع المواطنين من التعبير عن آرائهم في الوضع السياسي بمنع التجمعات العامة، كما أسهمت الحكومة في إهانة المجلس عندما قامت بإغلاق بعض الصحف دون موافقة المجلس (الغزالي، 2007، 233).

وأجريت انتخابات مجلس الأمة الثالث في 23 يناير 1971، وشهدت هذه الانتخابات انخفاض عدد المرشحين والمقترعين، وكان ذلك بمثابة تعبير عن عدم الرضا من تدخل الحكومة

في الانتخابات السابقة والتخوف من تكرار ذلك. (أسيري، 2010، 140). ورغم ذلك فقد شهد المجلس عودة المعارضة ممثلة في "النواب الوطنيين"، وقد سيطرت قضيتان على مناقشات هذا المجلس هما: مشروع إنشاء المحكمة الدستورية، ومطلب تأميم النفط. حيث أظهرت هذه المناقشات قوة المعارضة الكويتية (النقيب، 1996، 39) (الظفيري، 2004، 166).

أما مجلس الأمة الرابع عام 1975 فيعتبر نقطة تحول في تاريخ الكويت، حيث كان المجلس الدستوري الأول الذي لا ينهي فصله التشريعي كاملاً، فقد تم حله في 29 أغسطس عام 1976 (الظفيري، 2004، 78). وجاءت انتخابات هذا المجلس التي جرت في 27 يناير عام 1975 في ظل أمرين هامين، الأول هو أن قانون الانتخابات في حينها كان يسمح بنقل الأصوات من دائرة إلى دائرة أخرى، مما أدى إلى نقل كبير للأصوات وخاصة في دوائر محددة، مما كرس كثيراً من القبلية والعائلية والطائفية، والأمر الثاني أن أصدقاء الأمس "حركة التقدميين الديمقراطيين و"التجمع الوطني" قد خاضوا حرباً انتخابية سياسية عنيفة ضد بعضهما بعضاً مما انعكس على النتائج وعلى الساحة السياسية بشكل عام (الغزالي، 2007، 81).

ولم يستمر هذا المجلس غير عام واحد وثمانية أشهر، ليصدر أمر أميري بحل مجلس الأمة في 29 أغسطس 1976، على أن تتشكل لجنة للنظر في تنقيح الدستور، ثم يعرض على الناخبين مشروع تنقيح الدستور للاستفتاء عليه أو على مجلس الأمة المقبل لإقراره، خلال مدة لا تزيد عن أربع سنوات من تاريخ إصدار الأمر الأميري (الغزالي، 2007، 82).

مما أدخل البلاد في أزمة دستورية جديدة تزامنت مع أزمة سياسية عامة. والسبب في تفاقم الأزمة هو أن عدداً من الإجراءات المخلة بالحريات العامة التي كفلها الدستور تبعت حل مجلس الأمة مباشرة، مثل تقييد حرية الصحافة، وحرية التجمعات في الأماكن العامة، كما حلت الحكومة مجالس إدارات الجمعيات والنوادي والاتحادات المهنية المنتخبة، كما أعلنت الحكومة عن عزمها تعديل الدستور بما يتناسب وأساليب حكم وإدارة اقرب ما تكون إلى الحكم المطلق، وبدت الكويت وكأنها عادت إلى أجواء أزمة عام 1939 (النقيب، 1996، 40).

وقد شهدت الكويت ومحيطها أحداثاً جساماً خلال فترة حل مجلس الأمة منذ أغسطس 1976، وحتى بداية عام 1981، لم تكن الحكومة بقادرة على مواجهتها وحيدة، إضافة إلى ظروف أخرى تتعلق بالحكم. كما تسببت وفاة الأمير صباح السالم الصباح وانتقال الإمارة إلى الأمير جابر الأحمد الصباح بتأخير عمل لجنة تنقيح الدستور، وحتى بعد إنهائها لعملها لم يتم اعتماد أي تعديل للدستور، مما دفع الحكومة للدعوة إلى انتخابات جديدة، مع تعديل قانون الانتخاب بزيادة عدد الدوائر الانتخابية من 10 إلى 25 دائرة (الغزالي، 2007، 83).

وأجريت الانتخابات للفصل التشريعي الخامس في 1981/2/23م بعد غياب للمشاركة السياسية دام أكثر من أربع سنوات، وتغيير في الدوائر الانتخابية لتأكيد التمثيل النسبي الحقيقي للناخبين. وبرزت التكتلات السياسية بشكل واضح في هذه الانتخابات، ووصل إلى المجلس فئات مؤيدة للحكومة. وتجلت في هذه الانتخابات ظاهرة الانتخابات الفرعية، مما أسهم في تعميق الانقسامات الطائفية والقبلية داخل المجتمع الكويتي (أسيري، 2010، 141).

واعتبر هذا المجلس بداية ظهور الحركات السياسية على المسرح السياسي بعد أن استفرد به "القوميون العرب" منذ الخمسينيات؛ حيث عُدّ هذا المجلس بداية جديدة في تاريخ الجماعات السياسية الكويتية (الغزالي، 2007، 85). ورغم أن نتائج هذه الانتخابات كانت نسبياً لصالح الحكومة بعد خسارة معظم المعارضين وفوز العديد من المؤيدين للحكومة، إلا أن المجلس شهد صعود الإخوان المسلمين والسلف وحزب الله الشيعي (النجار، 2000، 111).

وأجريت انتخابات مجلس الأمة للفصل التشريعي السادس في 20 فبراير 1985، ويُعد هذا المجلس من أقوى المجالس التي مرت على الكويت من حيث التشكيل ومن حيث الأداء، فمن حيث التشكيل فقد تشكل تكتل نشط وكبير مما يمكن تسميتهم بالنواب الدستوريين ضم قرابة 19 نائباً. أما من حيث الأداء فقد تميز المجلس بممارسة الدور الرقابي بدرجة عالية، كالاستجواب الذي قدم إلى وزير العدل –وهو من الأسرة الحاكمة– بسبب ما نسب إليه من دور في ما عُرف بأزمة المناخ (وهي أزمة مالية عاشتها الكويت في أواخر السبعينات من القرن العشرين)، ما دفع

الوزير إلى الاستقالة، كما تم تقديم قانون محاكمة الوزراء، ثم قرار المجلس بالاطلاع على سجلات البنك المركزي، ومحاسبة الحكومة على أدائها خلال الفترة التي حُل فيها البرلمان عام 1976، فضلاً عن التلويح باستجواب عدد من الوزراء (الغزالي، 2007، 86-87).

وبرز في هذا المجلس خمسة تيارات سياسية عامة: التيار القبلي، والتيار الإسلامي- الإخوان المسلمين "جمعية الإصلاح الاجتماعي، والحركة السلفية "جمعية إحياء التراث" والشيعة "الجمعية الثقافية الاجتماعية" والتيار السياسي المعاصر بشقيه "التجمع الديمقراطي" و"التجمع الوطني" وتيار المستقلين ومجموعة التجار (أسيري، 2002، 141). إلا أن هذا المجلس سرعان ما اصطدم بالحكومة نتيجة لمحاولته التعامل مع معطيات الحرب العراقية الإيرانية، حيث كان المجلس يرى أن البلاد وسط أجواء ملتهبة لا يمكن تجاهلها ويجب التفاعل معها وفق استحقاقها ودور المجلس السياسي، الأمر الذي لم يرق للحكومة التي رأت أن من واجبها الوطني حماية البلد من خطر يحيق بها ومصدره أصبح المجلس نفسه، فجاء قرار حل المجلس كإجراء حكومي يضمن ذلك (الظفيري، 2004، 174).

وجاء هذا الحل غير الدستوري في 3 يوليو 1986 ليصبح ثاني حل غير دستوري في تاريخ الكويت، حيث صدر الحل بموجب أمر أميري عطل بعض مواد الدستور، كما قامت القوات الخاصة باحتلال مبنى مجلس الأمة وفرض الرقابة على الصحف والمجلات المحلية خاصة المعارضة منها لإجراءات تعطيل الحياة البرلمانية، مما دفع الحركات السياسية والمجتمع المدني إلى مقاومة إجراءات الحل ورفضها بمختلف الوسائل السلمية، (الغزالي، 2007، 89).

وكان من أبرز هذه الوسائل السلمية "دواوين الاثنين"، والتي تضمنت عقد اجتماعات عامة مع المواطنين في إحدى دواوين النواب في مساء كل يوم اثنين لكي يناقشوا القضايا التي تهم البلاد، وتم الاتفاق على عقد مثل هذه الاجتماعات في إحدى الدواوين التي تحدد مسبقا وذلك لعدم تطبيق قانون التجمعات على الدواوين. ومن أشهر هذه الدواوين: ديوانية جاسم القطامي، وديوانية مشاري العنجري، وديوانية فيصل الصانع (الغزالي، 2007، 89).

المجلس الوطني عام 1990

استمر حل مجلس الأمة رغم وجود تحركات شعبية منظمة كبيرة شهدتها الكويت لأول مرة في تاريخها السياسي الحديث، حيث ظهرت لجنة نيابية أطلق عليها لجنة الـ (45)، وتشكلت بعد اتفاق عدد من نواب المجلس المنحل على الالتقاء وتحديد الموقف من هذا الحل، ثم ظهرت فكرة دعوة عدد من المواطنين بواقع اثنين عن كل دائرة انتخابية من الدوائر الخمس والعشرين، حتى يكون هناك طرف مدني مساند لجهود النواب، وفي هذا الوقت أصدرت التيارات السياسية بياناً بتاريخ 1986/7/15 يطالب بإعادة النظر في حل البرلمان، كما استطاع النواب الـ 25 اختيار 50 شخصية تمثل مختلف المناطق ومؤسسات المجتمع المدني، ثم انخفض العدد فيما بعد ليشكل ما تبقى منهم لجنة الـ 45 (المديرس، 2000، 151-152).

وفي الربع الأول من عام 1989 التقى 32 نائباً من المجلس المنحل من المستقلين والقوميين والإسلاميين بهدف تقويم وضع البلاد بشكل عام والحراك السياسي بشكل خاص، وتم الاتفاق على إنشاء الحركة الدستورية (حد) من مختلف التيارات السياسية، وهدفت هذه الحركة إلى الدفاع عن الدستور واستعادة الشرعية الدستورية، وإجراء انتخابات مجلس الأمة وفقاً لقانون الانتخابات القائم، وتعزيز استقلال السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية، وإلغاء أو تعديل القوانين التي تتعارض مع الحريات العامة التي كفلها الدستور من خلال تعبئة وتنظيم المواطنين، باستخدام الوسائل السلمية لتحقيق تلك الأهداف (الغزالي، 2007، 92).

وكنوع من الاستجابة لهذا الحراك السياسي الشعبي في الكويت أجرى الشيخ سعد العبدالله الصباح ولي العهد ورئيس مجلس الوزراء لقاءات عديدة مع القوى السياسية وشخصيات وجمعيات نفع عام حول الأزمة التي تعيشها الكويت، وقرر الشيخ سعد العبدالله الصباح بعد ذلك وضع تصور لتأسيس "المجلس الوطني" كبديل مؤقت لمجلس الأمة، ليكون مجلساً استشارياً، وليس تشريعياً أو رقابياً (الغزالي، 2007، 96).

وبناءً على هذا التصور أعلن أمير الكويت الشيخ جابر الأحمد الصباح (1977-2006) في أبريل 1990 عن تشكيل المجلس الوطني على أن يتكون من خمسين عضواً منتخباً، وخمسة

وعشرين عضواً يعينهم الأمير، وذلك ليحل محل مجلس الأمة. وكان للمجلس اختصاصات استشارية وبدون أية صلاحيات تشريعية، ورغم مشاركة البعض فيه، إلا أن فئة عريضة من المنضمين لتلك التيارات السياسية رأوا في ذلك تراجعاً عن دستور عام 1962، ونظموا حملة لمقاطعة الانتخابات (البغدادي، 1993، 90).

وقد أسهمت دواوين الاثنين التي أشرفت عليها "لجنة الـ45" المكونة من أعضاء مجلس الأمة المنحل لعام 1986 بشكل فعال في قيادة الحركة المعارضة للمجلس الوطني، من خلال تنظيم عملية المقاطعة لانتخابات المجلس والمناداة بعودة الحياة الدستورية، وعلى إثر ذلك قام جهاز أمن الدولة والقوات الخاصة بحملة من الاعتقالات والمداهمات للمنازل والديوانيات والمساجد طالت الكثير من أعضاء "لجنة الـ45" في حملة لم يشهدها التاريخ السياسي الحديث بالكويت، وقد استنكرت منظمات المجتمع المدني والتيارات السياسية المختلفة هذه الإجراءات عن طريق إصدار البيانات والبرقيات التي تناشد السلطة بوضع حد لهذه السياسة والعودة إلى الحياة الديمقراطية (المديرس، 2000، 153). وقد لوحظ أن المقاطعة لهذا المجلس قد شملت جميع مكونات الشعب الكويتي بمختلف اتجاهاته السياسية والاجتماعية والطائفية.

وقد جاء في المادة الأولى من الأمر الأميري القاضي بإنشاء المجلس الوطني ما يحدد مهمة المجلس في: " دراسة السلبيات التي حالت دون استمرار التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ، واقتراح القواعد والضوابط التي تكفل المحافظة على وحدة الوطن واستقراره ، متفقاً في ذلك مع روح الشريعة الإسلامية الغراء ، وتأصيلاً لمبدأ الأسرة الواحدة في الكويت" (الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي، 2001، 97).

وجرت انتخابات المجلس الوطني بتاريخ 1990/6/10 رغم كل المعارضة الشعبية لإنشائه، ورفض أي بديل لمجلس الأمة كممثل للإرادة الشعبية الكويتية، إلا أن هذا المجلس لم يستمر طويلاً، حيث جاء الغزو العراقي في الثاني من أغسطس 1990 لينهي حياة المجلس، وليشكل نقطة فاصلة جديدة في التاريخ السياسي الكويتي، بعد تحرير الكويت من هذا العدوان في فبراير 1991.

الخلاصة:

من خلال استعراض تطور الحياة السياسية في الكويت خلال الفترة من عام 1961-1990، نلاحظ أن الديمقراطية الدستورية الكويتية قد انطلقت بشكل مثالي في البداية من خلال حصولها أولاً على الاستقلال بشكل سلس رغم المشكلات التي آثارها العراق آنذاك، ومن ثم التأسيس للمرحلة الديمقراطية الجديدة من خلال وضع دستور ديمقراطي عصري للبلاد، وترسيخ أسس المشاركة السياسية من خلال انتخابات مجالس الأمة التي أتيح من خلالها للشعب الكويتي أن يشارك بالحكم ويراقب سلوك السلطة التنفيذية في إدارتها لشؤون البلاد المختلفة.

وقد بدأ الكويتيون أولى تجاربهم البرلمانية من خلال مجلس الأمة الأول عام 1963، الذي ساعد على منح الكويت كيانها القانوني وأسهم في نقل الكويت من إمارة إلى دولة، وهي خطوة مهمة في الحياة السياسية الكويتية. إلا أن الديمقراطية الكويتية عاشت مرحلة متعثرة منذ منتصف هذا الفصل التشريعي الأول عام 1965، واستمرت حتى تحرير الكويت عام 1991.

ورغم الأزمة السياسية التي واجهتها الكويت عام 1965، إلا أن الملاحظ أن هذه الأزمة قد جسدت حرص الشعب الكويتي على الحفاظ على المكاسب الديمقراطية التي حققها منذ نشأة البلاد، وخاصةً في مرحلة ما بعد الاستقلال، حيث رفض الشعب أي محاولة حكومية لتقييد الحريات والتحكم في سلوك مجلس الأمة، كما يلاحظ أن السلطة السياسية كانت تسعى دائماً إلى إيجاد صيغة من التمثيل الشعبي تفيد ولا تضر في الوقت نفسه، بحيث لا تهدد بتقليص أو إنهاء نفوذ الأسرة الحاكمة، وإظهار نوع من الانسجام بين السلطة والشعب أمام الأطراف الخارجية، وخاصةً بريطانيا التي كانت تؤيد قيام أشكال ديمقراطية دون أن يكون لها فاعلية.

ولا شك أن قيام المجالس البرلمانية في الكويت قد أسهم بدرجة كبيرة بتوعية المواطنين وإثارة انتباههم إلى حقوقهم الدستورية وإطلاعهم على كثير من الأمور التي كانت خافية على الرأي العام، كما كان لمناقشات المجلس العامة سواء السياسية منها أو الاقتصادية أو الاجتماعية أثر كبير في تثقيف الشعب، فانتشر الوعي بين العناصر الشابة من العمال والطلبة وغيرهم.

أما على صعيد الممارسة السياسية لمجالس الأمة الكويتية في عهد الاستقلال وعلاقاتها بالحكومات المتعاقبة، يلاحظ بوضوح حالة التوتر التي سادت هذه العلاقة خلال مختلف المجالس النيابية. فبعد أزمة عام 1965، جاءت انتخابات مجلس الأمة الثاني عام 1967 لتشهد هزة كبيرة في مصداقية الديمقراطية الكويتية تمثلت بتزوير إرادة الناخبين، وسعي الحكومة للسيطرة على حالة الوعي السياسي المتصاعد في أوساط الشعب الكويتي والحيلولة دون وصول الشخصيات المعارضة إلى المجلس الجديد، وهو ما تم لها بالفعل من خلال التزوير بالانتخابات، وهو الأمر الذي يؤكد ما ذكرناه بأن السلطة السياسية في الكويت قد سعت إلى إيجاد نوع من المشاركة السياسية المقيدة التي لا تؤثر على نفوذها وهيمنتها على مقاليد الأمور في البلاد.

ورغم أن الأمور جرت بشكل جيد خلال الفصل التشريعي الثالث عام 1971، حيث عادت الحياة البرلمانية إلى طبيعتها نتيجة للضغوط الشعبية باتجاه تعزيز مبدأ المشاركة في الحكم، وكنتيجة لخشية السلطة السياسية من ردة فعل شعبية أقوى، إلا أن التجربة الديمقراطية الكويتية عادت لتشهد تراجعاً واضحاً خلال الفصل التشريعي الرابع الذي جرت انتخاباته عام 1975، حيث أدى التوتر بين السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى الوصول إلى حالة شديدة من الخلاف، لم يكن من الممكن أن تسمح باستمرارية العمل بينهما، وبذلك تم حل المجلس لأول مرة وكان حلاً غير دستوري من خلال تعطيل الحياة النيابية في الكويت عام 1976.

وترتب على ذلك تصميم على تعديل الدستور الكويتي، حيث تشكلت لجنة لإعادة النظر بتنقيح الدستور، لتقترح الحكومة تعديل 17 مادة في الدستور تجرده من الكثير من صلاحياته واختصاصاته، ثم عاد مجلس الأمة بفصله التشريعي الخامس عام 1981 بعد أن تم تعديل الدوائر بإرادة حكومية منفردة لتصبح 25 دائرة، بعد أن كانت عشر دوائر، وحين جاء مجلس الأمة بفصله التشريعي السادس عام 1985 لم يستطع إكمال مدته حيث تم حله عام 1986، للأسباب السابقة نفسها من خلاف وتنازع بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، إضافة إلى تأثير بعض العوامل الخارجية مثل الحرب العراقية الإيرانية، وتهديد أمن واستقرار البلاد.

وظلت مسيرة الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع الكويتي منذ الاستقلال تعاني بعض الإشكاليات المهمة مثل غياب التنظيمات والتيارات السياسية الفاعلة على الساحة السياسية الكويتية، ورغم الوجود الفعلي لهذه التنظيمات والتيارات كامتداد لمرحلة ما قبل الاستقلال، إلا أن الفاعلية كانت غائبة في التأثير بالأحداث السياسية والحراك الديمقراطي في البلاد، وكان هذا الغياب لصالح العودة إلى فرز المجتمع الكويتي وفَقْ تصنيفات قبلية وطائفية ومناطقية أسهمت في تهميش أي نشاط سياسي معارض وفعّال ومستند إلى رؤى وتصورات فكرية واضحة.

كما يلاحظ الغياب الواضح للمرأة في الحياة السياسية الكويتية في مرحلة ما بعد الاستقلال، وافتقاد المرأة لحقوقها السياسية، وخاصةً الحق في المشاركة السياسية من خلال الترشح لانتخابات مجلس الأمة، أو المشاركة بالاقتراع لهذه الانتخابات.

كما شكلت التدخلات الحكومية المتكررة في الانتخابات البرلمانية أحد أهم مظاهر التطور السياسي في مرحلة ما بعد الاستقلال، وكان هذا التدخل غير مباشر في بعض الأحيان ومباشراً في أحيان أخرى من خلال التزوير واستخدام المال السياسي، وتسهيل نقل الأصوات من منطقة إلى أخرى لدعم المرشحين الموالين للحكومة، وكذلك السكوت عن الانتخابات الفرعية وتشجيعها، رغم التأثير السلبي لهذه الانتخابات فيما يتعلق بتنمية روح الانتماء الفئوي والطائفي على حساب الانتماء الوطني وزيادة العصبية والتفرقة داخل المجتمع.

وبشكل عام كان الصراع بين الحكومة والقوى الوطنية والمعارضة السياسية في الكويت أحد أبرز ملامح مرحلة ما بعد الاستقلال، وإقرار الدستور الذي أضحى بمثابة القيد على السلوك الحكومي الذي حدّ من العديد من السلطات التي كانت تمتلكها الحكومة في مواجهة القوى المعارضة لها، ومن هنا حاولت الحكومة تعليق الدستور في أكثر من مناسبة لفرض سلطتها على باقي السلطات وتمرير السياسات التي كانت تلاقي معارضة قوية تحتمي بالدستور. وهذا الأمر أسهم بشكل واحد في عرقلة التطور الديمقراطي وجهود الإصلاح السياسي في الكويت، قبل أن تشهد هذه التجربة الديمقراطية انطلاقة جديدة وقوية في مرحلة ما بعد التحرير من الاحتلال العراقي عام 1991، كما سنعرض له بالتفصيل في الفصل الثالث من هذه الدراسة.

الفصل الثالث

الإصلاح السياسي في الكويت في مرحلة ما بعد التحرير

المقدمة:

شكل احتلال النظام العراقي للكويت صدمة للمجتمع الكويتي على جميع الأصعدة، حيث لم يكن من المتوقع أبداً، أن يتعرض مجتمع مسالم وديمقراطي مثل المجتمع الكويتي لغزو من دولة جارة وشقيقة كانت دوما تلقى كل الدعم والتأييد من الكويتيين جميعاً، بغض النظر عن انتماءاتهم وتوجهاتهم السياسية ومذاهبهم الدينية. والأدهى من ذلك أن يأتي هذا العدوان في وقت كانت فيه الكويت تشهد أزمة دستورية وسياسية حادة بعد حل مجلس الأمة عام 1986، وإنشاء المجلس الوطني عام 1990 الذي عمق من الأزمة ووضع التجربة الديمقراطية الكويتية بمجملها على المحك.

وقد أسهمت ظروف الغزو والاحتلال العراقي للكويت بتجذر الوعي السياسي والديمقراطي عند الكويتيين، ابتداءً برفض أي محاولة عراقية لطمس الهوية السياسية والوطنية الكويتية، من خلال ضم الكويت إلى العراق واعتبارها محافظة عراقية، مروراً بالتمسك بالسلطة الشرعية والتاريخية الكويتية المتمثلة بآل الصباح، وانتهاءً بالتمسك بضرورة عودة الحياة الدستورية إلى البلاد بعد تحرير الكويت من الاحتلال، واعتماد هذا المبدأ نقطةً أساسيةً لإطلاق عملية إصلاح سياسي وتغيير شامل في المجتمع الكويتي.

كان من أبرز النتائج الداخلية التي ترتبت على حرب الخليج الثانية ظهور المطالبات الشعبية بتخفيف القيود على الحياة السياسية، وإعطاء دور اكبر للمواطنين للمشاركة في العملية السياسية. فقد جرد الغزو العراقي الحكومة الكويتية من قوتها، ولفت الأنظار إلى ضعف الأداء الذي اتسمت به في التعامل مع أحداث الغزو، فكانت بحاجة ماسة إلى دعم الكويتيين في داخل

الكويت وخارجها لتأكيد شرعيتها وهي في المنفى. ودفعها هذا إلى الموافقة على عودة الحياة الدستورية والنيابية في اتفاق بين أمير الكويت وولي عهده والقوى السياسية الكويتية في مؤتمر جدة الشعبي الذي عقد في المملكة العربية السعودية في 13 أكتوبر 1990، في الوقت الذي كانت تعاني فيه البلاد من وطأة الاحتلال العراقي.

وبعد انتهاء الاحتلال العراقي وتطبيقاً للاتفاق الذي حصل بين القوى السياسية والاجتماعية في الكويت والقيادة السياسية، بدأت الكويت تشهد تطوراً ملحوظاً في جميع مجالات الحياة السياسية، وخاصةً في مجال التطور الديمقراطي والإصلاح السياسي والتغيير. فقد كانت عودة الحياة الدستورية بعد انقطاعها منذ عام 1986 مع حل مجلس الأمة، بمثابة عودة الروح إلى المسيرة الديمقراطية الكويتية التي عانت كثيراً خلال عقدي السبعينيات والثمانينيات من القرن العشرين نتيجة لهيمنة السلطة التنفيذية على السلطات الأخرى في البلاد ومحاولتها المتكررة تعديل الدستور لمصلحة زيادة هذه الهيمنة وتأسيس القواعد الدستورية التي تضمن لها ذلك، وهو ما كانت ترى فيه القوى والتيارات السياسية الكويتية هدماً وتراجعاً عن الحكم الدستوري في الكويت الذي تم انتهاجه منذ استقلال الدولة عام 1961.

ورافق عودة الحياة الدستورية بعد زوال الاحتلال أيضاً عودة الحياة النيابية والمشاركة السياسية الفاعلة للمواطنين الكويتيين في الحكم وعادت القوة لمجلس الأمة بعد أن سقطت هيبته أمام الحل غير الدستوري الذي انتهج سابقاً. كما تزايد دوره في العملية الرقابية والتشريعية، بعد أن كشف الاحتلال العراقي العديد من جوانب القصور السياسي والإداري في الكويت، والتي كانت تستوجب موقفاً حازماً وواضحاً من مجلس الأمة باعتبارها الجهة الرقابية في الدولة، والمسئولة عن اكتشاف ومعالجة أي جوانب للقصور والفساد داخل مؤسسات الدولة المختلفة.

كما شهدت مرحلة ما بعد التحرير ظهور العديد من التنظيمات والقوى السياسية على الساحة السياسية الكويتية، سواء تلك التنظيمات التي تشكل امتداداً للقوى والتنظيمات التي كانت قائمة قبل الاحتلال، أو القوى والتنظيمات الجديدة التي حاولت التأسيس للمرحلة الجديدة في الكويت من خلال أفكار وأيديولوجيات جديدة بدلا من تلك الأفكار التي أضحت مستهلكة وتقليدية منذ ثمانينات القرن العشرين. وحرصت هذه القوى والتنظيمات السياسية على المشاركة الفاعلة في عملية الإصلاح والتغيير والتحديث في كويت ما بعد الاحتلال، حيث وضح هذا الدور من خلال مبادرة هذه القوى والتنظيمات في قيادة جهود الإصلاح السياسي والتشريعي المختلفة.

أما على صعيد قضايا الإصلاح السياسي الرئيسة في فترة ما بعد التحرير فتعتبر عودة الحياة الدستورية والنيابية من أولى وأهم خطوات الإصلاح السياسي، كما شهدت الكويت تطورات في مجال الحريات العامة وحق التعبير عن الرأي وحق التجمع، إضافة إلى التطور في منح المرأة حقوقها السياسية في الانتخاب والترشيح، وكذلك التطور الذي حصل على تقسيم الدوائر الانتخابية وتنظيم حق مشاركة المواطنين في الحياة السياسية من خلال الانتخابات وغيرها من القوانين الهادفة إلى ترسيخ عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت.

وسنحاول في هذا الفصل إلقاء الضوء على عودة الحياة الدستورية والنيابية منذ عام 1991 وحتى الانتخابات الأخيرة في عام 2009، إضافة لتحليل واقع المسيرة الديمقراطية في الكويت خلال الفترة التالية لتحرير الكويت عام 1991 وأبرز القضايا التي واجهت تطور هذه المسيرة الديمقراطية خلال هذه الفترة وخاصةً قضايا الإصلاح السياسي والتغيير.

ومن هنا تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: مراحل مسيرة الإصلاح السياسي في الكويت منذ عام 1991 إلى عام 2010

المبحث الثاني: القضايا التي تشكل المحاور الأساسية لعملية الإصلاح السياسي في الكويت

المبحث الأول

مراحل مسيرة الإصلاح السياسي في الكويت منذ عام 1991 إلى عام 2010

شهدت الساحة السياسية الكويتية في مرحلة ما بعد التحرير من الاحتلال العراقي نشاطاً ملحوظاً في جهود الإصلاح والتغيير، وسنحاول فيما يلي إلقاء الضوء على الأوضاع التي تلت تحرير الكويت من الاحتلال العراقي، وإلقاء الضوء على مؤتمر جدة الشعبي وما تضمنه من وعود واتفاق بين القيادة السياسية والشعب الكويتي. كما سيتم إلقاء الضوء على عودة الحياة الدستورية إلى ما كانت عليه قبل عام 1986، وذلك من خلال عودة الحياة النيابية ومن خلال انتخابات مجلس الأمة خلال الفترة من عام 1992 إلى عام 2009.

إضافة إلى تناول التنظيمات السياسية ونشوئها على أرض الواقع بشكل منظم سواء الديني منها أو الليبرالي. كما سيتم إلقاء الضوء عليها من حيث نشأتها وتطورها وأفكارها ومؤسسيها وأهدافها من حيث الإصلاح السياسي وبرامج التغيير.

الاحتلال العراقي وجهود التحرير

عاشت الكويت خلال الفترة الممتدة من الثاني من أغسطس عام 1990 وحتى نهاية فبراير من عام 1991 أصعب وأقسى مرحلة من مراحل التاريخ الكويتي، فخلال هذه الفترة كانت الكويت تخضع للاحتلال العراقي الذي حاول أن يُنهي جميع مظاهر الدولة الكويتية التي كانت قائمة، وخاصةً المؤسسات السياسية والدستورية وذلك من خلال الإعلان عن ضم الكويت إلى العراق. كما خلف الاحتلال العراقي تأثيراً هائلاً على الاقتصاد الكويتي وأحدث دماراً كبيراً وعطل الكثير من الأعمال وسبب خراباً في مواقع البنية التحتية التي تطورت في الكويت على مدى أكثر من خمسين عاماً، وقد قدرت الأمم المتحدة الأضرار التي لحقت بالاقتصاد الكويتي بأكثر من 23 مليار دولار (المزروعي، 2004، 5).

ورغم كل هذه الظروف التي عاشتها الكويت خلال فتـرة الاحـتلال، إلا أن الـشعب الكويتي أظهر موقفاً صلباً من الاحتلال وتمسكاً بالهوية الوطنية الكويتية وبالـسلطة الـسياسية الشرعية وبالمنجزات السياسية والاقتصادية التي حققتها الكويت منذ نشأتها، وخاصةً المـسيرة الديمقراطية التي كانت تترسخ عقداً بعد عقد منذ ثلاثينات القرن العشرين. إضافة إلى المقاومـة المسلحة لهذا الاحتلال، وانتهج الشعب الكويتي سياسية العصيان المدني في مواجهـة المحتـل العراقي، وقد اتخذ هذا العصيان المدني أشكالاً عدة أهمها (الصباح، 1998، 64-66):

1) امتنع الكويتيون عن الالتحاق بوظائفهم الحكومية وأعمالهم الخاصة بهدف شل الحركة فـي مواجهة الاحتلال العراقي.

2) رفض الكويتيون رفضاً تاماً تغيير بطاقاتهم المدنية وجنسيتهم الكويتية إلى العراقية.

3) رفض الكويتيون التحاق أبنائهم بالمدارس والجامعة لخضوعها للإشراف العراقي.

4) رفض الكويتيون التعامل بالدينار العراقي والإصرار على التعامل بالدينار الكويتي.

5) جاء الصمود والتكافل ترسيخاً للوحدة الوطنية وتعبيراً عن مقاومة الاحتلال.

6) العمل التطوعي كمظهر من مظاهر مقاومة الاحتلال.

وانتهى الاحتلال العراقي للكويت في أواخر فبراير عام 1991، عندما قـام التحـالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة وبريطانيا وبمشاركة فاعلة من الدول العربية (مـصر وسـوريا والمغرب ولبنان والسعودية ودول الخليج الأخرى) بدخول الكويت وإجبار القوات العراقية على الانسحاب خارج الحدود الكويتية نهائياً، وإعلان بطلان جميع القرارات التي اتخـذتها الـسلطة العراقية المحتلة، وبالتالي عودة السلطة الشرعية الحاكمة، وعودة جميع المؤسسات الرسمية في الدولة (أسيري، 2010، 142).

مؤتمر جدة الشعبي 1990 وعودة الحياة الدستورية والنيابية وإطلاق عملية الإصلاح

في الوقت الذي كانت فيه الكويت ترزح تحت وطأة الاحتلال العراقي، ورداً على تصريحات الرئيس الفرنسي الأسبق فرانسوا ميتران بأن يترك للشعب الكويتي الحرية في تقرير مصيره بشكل منفصل عن مصير السلطة الشرعية الكويتية، تداعت الشخصيات السياسية الكويتية الشعبية والرسمية لعقد مؤتمر شعبي في مدينة جدة السعودية، وقد مثل انعقاد هذا المؤتمر خلال الفترة من 13 -15 أكتوبر 1990 علامة بارزة في تاريخ الكويت السياسي، حيث حضرته جميع القوى والتيارات والتنظيمات السياسية والشعبية الكويتية، وبلغ عدد المشاركين نحو 1200 شخصية كويتية تمثل مختلف القوى السياسية والاقتصادية والاجتماعية إضافة إلى عدد من الشخصيات الأجنبية. ورفع المؤتمر شعار "التحرير.. شعارنا.. سبيلنا.. هدفنا"، وانتهى المؤتمر إلى إصدار بيان ختامي، كان من أهم ما تضمنته تأكيد هذه القوى السياسية والشعبية الكويتية على تمسكهم بصيغة الحكم الذي ارتضاه الكويتيون منذ تأسيس الدولة وقننوه في دستور 1962 ليصبح حكماً دستورياً راسخ المعالم، إضافة لتأكيدهم على التفافهم حول الأسرة الحاكمة، وضرورة عودة الحياة الدستورية والبرلمانية وإنهاء وجود المجلس الوطني وإعطاء كل الفئات المحرومة حقوقها السياسية كاملة (المزروعي، 2004، 33-34) (الغزالي، 2007، 227).

وقد تضمن البيان الختامي للمؤتمر 20 بنداً تناولت مختلف الشؤون المتعلقة بالاحتلال العراقي للكويت، والمواقف العربية والإقليمية والدولية منه، والمطالب الشرعية الكويتية في التخلص من الاحتلال والمساعدة العربية والدولية في تحقيق هذا الهدف. أما فيما يتعلق بعملية الإصلاح السياسي والتغيير وبناء الكويت في المرحلة القادمة، فقد نص البند الأخير من البيان على أنه:

" نؤكد أننا بعد أن يتحقق لنا نصر الله على الفئة الباغية ونحرر أرضنا من رجس احتلال النظام العراقي الآثم – سنقوم بعون الله وتوفيقه بإعادة بناء كويتنا الحبيبة.. كويت المستقبل .. كويت الأسرة الواحدة.. على أساسين رئيسيين: **أولهما:** أن مجتمعنا يقوم على ثوابت أساسية أهمها إسلامية العقيدة والتمسك بها، فالبيت الكويتي الجديد يجب أن يركز على إسلامية التربية والخلق

والممارسة لتنشئة جيل مؤمن بربه، مدرك لعظمة الإسلام وصلابته في الحق وسماحة الإسلام في التعامل بين الخلق، متفهم لمعانيه ومواقفه في هذا وذاك. منفتح على العالم، مقبل على مبتكراته، يدعو إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، ويحسن التعايش مع الآخرين وأفكارهم. كما يقوم على الانتماء العربي تاريخا ومشاعر ومصالح عليا، إنساني النزعة يرفض الظلم ويدينه ويؤيد الحق وينتصر له، منارة فكر وحضارة وعطاء، يسهم بخيره في تقدم ونماء الأشقاء والأصدقاء وسائر الشعوب، مؤمن بدوره الإنساني والحضاري. **ثانيهما:** تمسك الشعب الكويتي بوحدته الوطنية ونظامه الشرعي الذي اختاره وارتضاه والمعتمد على الشورى والديمقراطية والمشاركة الشعبية في ظل دستور البلاد الصادر عام 1962م والذي يعتبر الدرع الواقي والضمانة الأساسية لسلامة المجتمع" (مطر، 2004، 127) (صحيفة السياسة الكويتية، 2010/10/10).

وقد تضمنت أعمال المؤتمر الشعبي اتفاقاً بين الشخصيات السياسية الكويتية بمختلف اتجاهاتها وأمير الكويت آنذاك الشيخ جابر الأحمد الصباح على مباشرة العمل بالدستور بعد الاحتلال وإعادة الحياة الدستورية إلى البلاد وعودة مجلس الأمة كمؤسسة سياسية تعبر عن الإرادة الشعبية الكويتية، إضافة إلى التأكيد على النهج الإصلاحي القادم في البلاد والسعي إلى بناء الوطن الكويتي بعد التحرير على أسس دستورية متينة، ومعالجة الأخطاء التي عاشتها الديمقراطية الكويتية قبل الاحتلال العراقي. وبعد إخراج القوات العراقية من الكويت، تم التوقيع على عريضة من قبل قادة إسلاميين وليبراليين ومستقلين في مارس 1991 تحث على تنفيذ الوعود التي قدمها الأمير في مؤتمر جدة الشعبي. ومثلت هذه العريضة جهداً جماعياً لمعظم الجماعات السياسية الكويتية على الرغم من اختلافاتها الأيديولوجية، التي كانت متفقة على المطالبة بالإصلاح السياسي والدستوري والتغيير وإعادة الحياة النيابية من خلال إجراء انتخابات جديدة لمجلس الأمة (الكتبي، 2004، 310).

ونلاحظ هنا أن انعقاد مؤتمر جدة الشعبي كان بمثابة مبايعة ثانية من الشعب الكـويتي لأسرة الصباح، وتجديد للعقد الاجتماعي الذي حصل في منتصف القرن الثامن عـشر، حيـث أظهر هذا المؤتمر تمسك الشعب الكويتي بجميع فئاته السياسية والاجتماعية والاقتصادية بالسلطة الشرعية للأسرة الحاكمة والدستور الكويتي. وهذا يعيدنا إلى ما حدث عندما تمت مبايعة الشيخ صباح الأول من قبل الشعب الكويتي على أساس الحكم بالعدل والشورى، فتمت المبايعة أيـضاً في مؤتمر جدة الشعبي للأمير جابر الأحمد الصباح بشرعيته في الحكم والعمل بالدستور الكويتي الصادر عام 1962 وعودة الحياة الدستورية والنيابية والحكم الديمقراطي.

عودة الحياة النيابية

شهدت الكويت منذ عام 1992 وحتى عام 2009 سبعة انتخابات برلمانية، ممـا شـكل عودة للحياة البرلمانية بعد حل مجلس الأمة السادس عام 1986، والاستعاضة عنـه بـالمجلس الوطني عام 1990. وقد أكدت التفاعلات السياسية التي شهدتها هذه المجالس النيابيـة خـلال الفترة الممتدة من عام 1992 وحتى نهاية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، مدى حرص الحكومة الكويتية وكذلك الشعب الكويتي على الحفاظ على المكتسبات الـسياسية التـي حققتهـا الكويت بعد التحرير، وخاصةً الالتزام بما تم الاتفاق عليه في مؤتمر جدة الشعبي عـام 1990، والعمل على تعزيز أسس ومبادئ الإصلاح السياسي في البلاد.

وقد شهدت الكويت في مرحلة ما بعد التحرير سبعة انتخابات لمجلس الأمـة، انتهـت تجربة أربعة منها بحل المجلس بصورة دستورية ومن دون تعليق الدستور، أو تعطيـل الحيـاة الدستورية في الكويت كما حدث في أكثر من مناسبة قبل عام 1990، في حين أتم مجلسان منها المدة القانونية لها، ولا زال المجلس الحالي قائماً حتى إعداد هذه الدراسة.

وبذلك تميزت عودة الحياة النيابية في مرحلة ما بعد الاستقلال بنــوع مــن الاســتقرار النسبي، رغم أن هذه المجالس قد تعاملت مع العديد من الأزمات والقضايا الحيوية التي واجهتها الكويت، وخاصةً فيما يتعلق بعملية الإصلاح السياسي والتغيير المجتمعي، ويتضح ذلــك مــن القوانين الإصلاحية العديدة التي أقرها مجلس الأمة الكويتي خلال هذه الفترة مثل إقرار الحقوق السياسية للمرأة، وتعديل قانون الدوائر الانتخابية، وتعديل قانون المطبوعات والنشر، والقوانين المتعلقة بالحريات العامة، إضافة إلى إسقاط قانون التجمعات مــن قبــل المحكمــة الدســتورية الكويتية، وغيرها من القضايا والمحاور الأساسية للإصلاح الــسياسي التــي ســوف نتناولهــا بالتفصيل في المبحث الثاني من هذا الفصل.

وبذلك شكلت عودة الحياة البرلمانية إلى الكويت الأساس الذي اســتندت عليــه عمليــة الإصلاح والتغيير في مرحلة ما بعد التحرير، كما سنلاحظ في تفصيلنا لجوانب تطور المــسيرة البرلمانية في الكويت.

جدول رقم (2) المجالس النيابية في الكويت خلال الفترة 1992–2010

المجلس	الفترة	الدوائر الانتخابية	عدد المرشحين	عدد الناخبين	عدد المقترعين	نسبة المقترعين	عدد الأعضاء	ملاحظات
مجلس الأمة السابع	1992/10/20 إلى 1996/10/5	25	278	81.440	67.724	%83.2	50 انتخاب عام	أكمل مدته القانونية
مجلس الأمة الثامن	1996/10/26 إلى 1999/5/4	25	230	107.169	88.841	%83.1	50 انتخاب عام	تم حل المجلس
مجلس الأمة التاسع	1999/7/17 إلى 2003/6/30	25	288	112.882	91.126	%81	50 انتخاب عام	أكمل مدته القانونية
مجلس الأمة العاشر	2003/7/19 إلى 2006/5/21	25	246	136.715	110.384	%89.7	50 انتخاب عام	تم حل المجلس
مجلس الأمة الحادي عشر	2006/7/12 إلى 2008/3/19	25	249	333.793	217.60	%66	50 انتخاب عام	تم حل المجلس وشهدت هذه الانتخابات أول مشاركة للمرأة
مجلس الأمة الثاني عشر	2008/6/1 إلى 2009/3/18	5	275	361.684	214.886	%59.4	50 انتخاب عام	تم حل المجلس
مجلس الأمة الثالث عشر	2009/5/31 إلى وقت إعداد هذه الدراسة	5	220	384.790	225.382	%58.6	50 انتخاب عام	شهد المجلس نجاح أربع مرشحات لأول مرة

*** الجدول من إعداد الباحث.**

المسيرة البرلمانية في الكويت خلال الفترة 1992-2009

جرت الانتخابات الكويتية الأولى بعد التحرير من الاحتلال العراقي في الخامس من أكتوبر 1992، وقد اتسمت بأهمية خاصة على الصعيدين المحلي والإقليمي والدولي حيث وضع إجراؤها نهاية إيجابية لمطلب سياسي ملح منذ نهاية عام 1989، وأعطى زخماً قوياً لمطالب الإصلاحات السياسية في بلدان الخليج ، فقد جاءت هذه الانتخابات بعد غياب لمدة ست سنوات، وبعد تحرير الكويت من الغزو العراقي، وتجربة المجلس الوطني المريرة، والمطالبة الشعبية العارمة بعودة الحياة النيابية الكاملة، ودعوة التجمعات السياسية لبرامج ورؤى سياسية محددة لإعادة تأسيس الحياة السياسية في الكويت (الشايجي، 1992، 24).

وكانت البيئة السياسية مختلفة تماماً عما قبل التحرير من حيث طبيعة العمل السياسي، أو التفاعلات الداخلية، وابتعاد الحكومة عن التدخل في الانتخابات، والاهتمام الدولي بمجريات التطور السياسي في الكويت، والمتغيرات الإقليمية المختلفة (المديرس، 1993، 45).

وعلى الرغم من أن الانتخابات أجريت في ظل قانون انتخابي كان موضع انتقاد كونه يحرم قطاعات مهمة من الشعب في الكويت من ممارسة حقوقهم السياسية، لأنه يقلص من حجم هيئة الناخبين إلى 13% من إجمالي السكان (المواطنون الذكور). ورغم أن الانتخابات تمت بمشاركة مجموعة من التيارات السياسية حديثة النشأة، إلا أنها جاءت إيجابية بوجه عام، لأن الحملة الانتخابية اتسمت بقدر كبير من الصراحة وأثيرت فيها العديد من القضايا الحساسة دون حرج مثل المطالبة بمحاسبة المقصرين من المسئولين فيما يتعلق بكارثة الاحتلال، وضرورة الفصل بين السلطات، وتدعيم سلطات مجلس الأمة خاصة في المجال الرقابي والمالي. كما لم تثر شكاوي من تدخل الحكومة في العملية الانتخابية. وقد أسفرت نتيجة الانتخابات عن فوز الشخصيات المعارضة في المجلس السابق وفي دواوين الاثنين والحركة الدستورية (حد) بأكثر من ثلثي مقاعد المجلس، كما فاز النائب أحمد السعدون برئاسة المجلس (وهبة، 2001، 47).

وقد أسفرت الانتخابات عن بروز ظاهرتين جديدتين، تمثلت الأولى بسقوط من يسمون بنواب الخدمات، وهذا يدل على وعي الناخب الكويتي بأهمية وجود نواب يمتلكون توجهات سياسية واضحة خلال الفترة القادمة والمهمة بعد انتهاء الاحتلال وبدء مرحلة بناء الوطن، وبذلك أضحى الهم الأساسي للمواطن الكويتي البحث عن سبل الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع الكويتي بدلاً من البحث عن المصالح الذاتية للأفراد. أما الظاهرة الثانية فقد تمثلت بتغلغل ونجاح التيارات الإسلامية في المناطق ذات الجانب القبلي، والتي كانت حكراً على الفئات التقليدية القبلية. من خلال دعم مرشحين قبليين ذوي توجهات إسلامية أو ضمن كوادر الجماعات الإسلامية المنظمة (الأخوان والسلف). وكان المجلس الجديد يمثل تحدياً للحكومة في اتجاهين هما التحقيق في مسببات الغزو العراقي للكويت، وكشف ملابسات التجاوزات المالية منذ حل مجلس الأمة في عام 1986، وكانت إحدى نتائج هذه التحقيقات إنشاء لجنة دائمة لحماية الأموال العامة (أسيري، 2010، 43).

وقد أنهى المجلس أعماله في 5 أكتوبر 1996 ، وبدأت بعدها بيومين؛ أي في 7 أكتوبر عام 1996 انتخابات مجلس الأمة للفصل التشريعي الثامن. والتي أفرزت وجوهاً جديدة وتغيرات جذرية في مجلس الأمة الكويتي، وبالرغم من ضعف المجلس في مجالات عدة، لكنه كان قوياً في أدائه التشريعي، وكان المجلس مندفعاً بالصعوبات الاقتصادية المؤثرة من تدني أسعار البترول وعجز في ميزانية الدولة (أسيري، 2010، 143-144).

كما قام هذا المجلس بإقرار قانون تجريم الانتخابات الفرعية الذي يعتبر من أهم القوانين التي أسهمت في تعزيز عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت.

ولم يكمل هذا المجلس مدته الدستورية حيث حصل صدام بين المجلس والحكومة، أثر استجواب وزير الأوقاف في دور الانعقاد الثالث، وضاقت الخيارات أمام الحكومة بعد أن وجدت من الصعب الاستمرار في ظل هذا التوتر بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، فقدمت استقالتها، وحين وصلت الأمور إلى درجة من التعقيد قام أمير الكويت آنذاك الشيخ جابر الأحمد

الصباح بحل المجلس في 4 مايو 1999، ودعا لانتخابات جديدة في 3 يوليو 1999 (الظفيري، 2004، 187–188). وكان هذا الحل هو الأول في مرحلة ما بعد التحرير، إلا أن الملاحظ أن حل المجلس هذه المرة كان يتفق مع الدستور الكويتي، أي أنه كان حلاً دستورياً بعكس ما كانت تشهده الكويت في المرحلة السابقة، حيث كان حل المجلس يترافق مع تعليق الدستور وتعطيل الحياة الدستورية في البلاد، وهذا يدل على التزام السلطة السياسية في الكويت بالمبادئ التي تم الاتفاق عليها في مؤتمر جدة الشعبي، والتي من أهمها إعادة الحياة الدستورية والعمل على تعزيز أسس الإصلاح السياسي والتغيير في البلاد.

أما انتخابات مجلس الأمة في فصله التشريعي التاسع فقد جرت في الثالث من يوليو 1999، واتخذت الحكومة مواقف صارمة في هذه الانتخابات من قضية الانتخابات الفرعية التي كانت تجري في بعض الدوائر الانتخابية. كما سبق هذه الانتخابات الرغبة الأميرية السامية بمنح المرأة الحقوق السياسية الكاملة، مما أدى إلى زيادة أهمية هذه الانتخابات على جميع الأصعدة وخاصةً أنها كانت لاحقة لحل المجلس، وهذا ما أسهم بأن تحمل نتائج الانتخابات العديد من المؤشرات على التغيير القادم (أسيري، 2010، 144).

وعلى الرغم من ذلك فقد خرج هذا المجلس بشيء من السخط الشعبي وعدم الرضا عن أدائه ، حيث سجل من المناكفات التي استهلكت الكثير من وقته وطاقاته ، والغياب المتكرر بغية عدم تحقيق النصاب (الظفيري، 2004، 190).

أما انتخابات مجلس الأمة العاشر عام 2003 فقد اكتسبت أهمية مضاعفة حيث أتت مواكبة لظروف إقليمية ودولية استثنائية، ويكفي القول إنها جاءت بعد ثلاثة أشهر فقط على سقوط النظام العراقي والاحتلال الأمريكي لهذا البلد الذي يمتلك تاريخاً من الجوار والصراع مع الكويت، وقد أظهرت النتائج الرسمية للانتخابات نتائج عدة منها أن حوالي 50% من النواب السابقين قد فقدوا مقاعدهم، وأن المرشحين الموالين للحكومة وممثلي الحركة السلفية أحرزوا تقدما، في حين حدث تراجع طفيف في عدد النواب الشيعة وممثلي الحركة الدستورية الإسلامية،

وكانت النتيجة الأبرز تلك الهزيمة الكبيرة التي مني بها التيار الليبرالي. وعلى الصعيد القبلي، حافظت القبائل على مستوى تمثيلها نفسه في البرلمان السابق، إذ حقق المدعومون قبليا مستوى تمثيلهم نفسه في البرلمان السابق، وكان هؤلاء النواب موزعين حسب اتجاهاتهم بين الإسلاميين والحكوميين ونواب الخدمات (بورسلي، 2003، 14).

وكان من أبرز انجازات هذا المجلس منح المرأة الكويتية حقوقها السياسية، فبعد قرابة عام كامل من التأخير داخل مجلس الأمة من قبل معارضي الحقوق السياسية للمرأة، حسم المجلس بتاريخ 16 مايو 2005 موضوع مشاركة المرأة الكويتية في انتخابات مجلس الأمة، فوافق على تعديل المادة الأولى من قانون الانتخاب التي كانت تمنح حق المشاركة بالترشح والانتخاب للذكور فقط من المواطنين، ممهداً بذلك الطريق أمام مشاركة المرأة في الانتخابات البرلمانية. وجاءت نتيجة التصويت بموافقة 35 عضواً، فيما لم يوافق 23 عضواً، وامتنع عضو واحد عن التصويت (خليفة والحبيب، 2008، 26-27).

وعلى خلفية أزمة سياسية عاشتها الكويت حول نظام الدوائر الانتخابية، قسمت مجلس الأمة والمجتمع الكويتي إلى اتجاهين متعارضين بشأن هذه القضية، وإصرار ثلاثة من أعضاء مجلس الأمة المعارضين للحكومة على استجواب رئيس الوزراء الكويتي الشيخ ناصر المحمد الصباح في سابقة هي الأولى من نوعها في الكويت (أسيري، 2010، 135)، ونتيجة لتفاقم الأزمة السياسية التي عاشتها البلاد جاء حل المجلس في 21 مايو 2006، والدعوة إلى انتخابات برلمانية جديدة في التاسع والعشرين من يونيو 2006 (وكالة الأنباء الكويتية، 2006/5/22).

وجرت الانتخابات للمجلس الحادي عشر في موعدها في 29 يونيو 2006 بمشاركة واسعة من التيارات السياسية الكويتية والمستقلين، إضافة إلى المشاركة الفاعلة للمرأة الكويتية، وجاءت هذه الانتخابات مختلفة بعض الشيء لعدة اعتبارات منها مشاركة المرأة للمرة الأولى في الانتخابات النيابية، كما تميزت هذه الانتخابات بغياب التنافس بين التيار الديني والتيار الليبرالي للمرة الأولى، وانصهار معظم التيارات السياسية على اختلاف توجهاتها في جهة واحدة

(الإصلاحيين)، أو ما يعرف بكتلة الـــ (29) كذلك جاءت هذه الانتخابات على خلفية أزمة سياسية بعد حل مجلس الأمة السابق في مايو 2006، اثر مطالبة المعارضة بتقليص عدد الدوائر الانتخابية إلى خمس بدلاً من خمس وعشرين دائرة. وكانت النتائج الأبرز هي سيطرة التيار الإصلاحي (المعارضة)، حيث فازت بأغلبية المقاعد في مجلس الأمة مما اعتبره الكثيرون مؤشراً على قوة الحراك السياسي في البلاد الذي رافق أزمة الدوائر الانتخابية (إدارة الدراسات والبحوث، 2006، 16).

وفي 18 مارس 2008، وبعد يومين من استقالة الحكومة الكويتية، أصدر أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الصباح مرسوماً بحل مجلس الأمة، والدعوة إلى انتخابات جديدة لمجلس الأمة في 17 مايو 2008، وقد تضمن المرسوم الأميري بعض النقاط المتعلقة بتبرير حل المجلس، وخاصةً فيما يتعلق بحماية الوحدة الوطنية باعتبارها السياج الواقي للوطن والمواطنين من مظاهر الانحراف والتجاوزات التي حدثت على الحدود الدستورية المستقرة والواجبة الإتباع بين السلطات العامة في الدولة. وعدم التعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية والتصرفات غير المسئولة التي تجاوزات حدودها وبلغت مداها، والتي لم تأخذ بتجارب الماضي ولم تعد العدة للمستقبل (أسيري، 2010، 147).

أما انتخابات مجلس الأمة الثاني عشر فقد جرت في 15 مايو 2008، وكانت أول انتخابات تجري وفق نظام الدوائر الخمس، حيث يحق للناخب انتخاب أربعة مرشحين، وذلك عكس النظام السابق الذي كان يتيح انتخاب مرشحين أثنين فقط في الدوائر الخمس والعشرين. وقد كشفت نتائج الانتخابات عن سلسلة حقائق. حيث رأى البعض أن نظام الدوائر الخمس ضخّم مساوئ الدوائر الـــ25، بدل أن تقلصها، مثل اتساع نطاق شراء الأصوات، وتفاقم ظاهرة الانتخابات الفرعية، وزيادة حدة المشاعر الطائفية والمذهبية، فيما لم تسهم في الوقت نفسه في بلورة تحالفات سياسية حقيقية واسعة النطاق، كان يمكن أن تغطي على الكثير من هذه السلبيات، وتحد منها (السعيدي، 2009، 7).

وهذا يدل على أن نظام الدوائر الخمس لم يسهم في تقديم الإضافة المرجوة منه، بل على العكس أسهم في زيادة الإشكاليات المتعلقة بتوزيع مقاعد المجلس، مما أثبت صحة المطالبات التي تبناها العديد من التيارات والقوى السياسية وبعض أعضاء مجلس الأمة، والتي يتبناها الباحث أيضاً وتتضمن ضرورة العمل على جعل الكويت دائرة انتخابية واحدة، بما يضمن للقوى والتيارات السياسية المختلفة أن تحصل على الأصوات الداعمة لها كاملة، والتقليل من تأثير الأبعاد الطائفية والقبلية والمناطقية على العمل السياسي في الساحة الكويتية.

وعلى أي حال فإن هذا المجلس لم يستمر طويلاً، فبعد 10 أشهر فقط من انتخابه وبالتحديد في 18 مارس 2009 قام أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الصباح بحل مجلس الأمة ليكون هذا الحل هو الحل السادس في تاريخ مجلس الأمة الكويتي. وذلك بعد استقالة حكومة الشيخ ناصر المحمد الصباح التي تعرض رئيسها لخمس استجوابات في مجلس الأمة (أسيري، 2010، 147-148).

أما آخر انتخابات كويتية فقد جرت في 16 مايو 2009، وجاءت نتائجها لتعلن فوز أربع نساء للمرة الأولى في تاريخ الانتخابات النيابية في الكويت، بعد فشل المرأة الكويتية خلال الانتخابات السابقة مرتين بدخول المجلس (وكالة الأنباء الكويتية، 17 /5/ 2009).

ونلاحظ من خلال هذه الفترة من الحياة النيابية والتي تمتد من مجلس الأمة لعام 1992 وحتى مجلس عام 2009 الكثير من عمليات الإصلاح السياسي والتغيير التي تمثلت بإقرار مجموعة من القوانين الهادفة إلى الإصلاح السياسي، والتي جاء إقرارها استجابةً للمطالبات العديدة، والتي سوف نتناولها في المبحث الثاني من هذا الفصل.

كما يشار هنا إلى بعض مظاهر الصراع وعدم التعاون الذي شهدته هذه الفترة بين مجلس الأمة والحكومة والذي أسهم في تأخير عملية الإصلاح السياسي، وسيتم مناقشة العلاقة المتوترة والتأزيم بين السلطتين كأحد أهم المعوقات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت من خلال الفصل الرابع من هذه الدراسة.

نشوء التنظيمات والحركات السياسية في الكويت

لا تعد التنظيمات والحركات السياسية ظاهرة حديثة في الكويت، فقد ترافقت نشأتها مع نشأة الدولة، ونشطت نشاطاً ملحوظاً في مرحلة ما قبل الاستقلال كما ذكرنا في الفصل الثاني من هذه الدراسة. ومع استقلال الكويت عام 1961، جاء الدستور الكويتي لعام 1962 خالياً من أي نصوص دستورية تنظم العمل الحزبي والتعددية السياسية في الكويت، ورغم ذلك فقد ظلت هذه التنظيمات والقوى السياسية تمارس نشاطها بشكل علني ومعروف لدى الجميع. ولكنها لم تصل لتكون شكلاً من أشكال الأحزاب السياسية بصورتها المعروفة في الأنظمة الديمقراطية الغربية.

وتزايدت هذه القوى والتيارات والتنظيمات السياسية في الكويت بشكل ملحوظ عقب التحرير من الاحتلال العراقي، وجاءت هذه الحركات لتتبنى العديد من الاتجاهات والأفكار السياسية والدينية التي تنتشر بوضوح في المجتمع الكويتي. إلا أنها أجمعت على مجموعة من الأسس والمبادئ التي يجب أن تحكم العمل السياسي في الكويت في مرحلة ما بعد الاستقلال من خلال ما عرف بـ بيان "الرؤية المستقبلية لبناء الكويت الجديدة" الذي يعتبر بمثابة الأرضية المشتركة التي جمعت القوى السياسية الكويتية المختلفة، والتي تتمثل بالأسس التالية:

- المشاركة الشعبية وتوطيد الممارسات الدستورية، حيث طالبت هذه القوى بالتمسك التام بالدستور وملء الفراغ الدستوري، وتحديد موعد لانتخاباتٍ حرةٍ ونزيهة للفصل التشريعي السابع.

- إصلاح الإدارة التنفيذية عن طريق تعيين الوزراء ممن يتصفون بالقوة والأمانة والكفاءة والصلاح، وانفتاح السلطة على جميع القوى الشعبية باتجاهاتها السياسية والاجتماعية كافة، لكي يتحقق مبدأ تداول السلطة وشعبيتها.

– استقلال السلطة القضائية، وإلغاء قانون تنظيم القضاء، لتعارضه مع استقلال السلطة القضائية.

– الإعداد التربوي والتعليمي والتثقيفي وفق المبادئ الإسلامية، وحسب الحقوق والواجبات الدستورية، واحترام القوانين ومبادئ العدالة والمساواة، وإسقاط كل أنواع التفرقة من عائلية، وطائفية، وقبلية (بيان "الرؤية المستقبلية لبناء الكويت"، 12 ديسمبر 1991).

ورغم كبر عدد هذه القوى إلا أن عدداً قليلاً منها فقط أظهر فعالية سياسية حقيقية وتأثيراً واضحاً في الحياة السياسية الكويتية في مرحلة ما بعد التحرير. ويمكن تقسيم هذه القوى الرئيسة الفاعلة حالياً في الكويت إلى اتجاهين: القوى الدينية، والقوى الليبرالية.

جدول رقم (3) أهم التيارات والتنظيمات السياسية في الكويت

الاتجاه		اسم التيار	سنة التأسيس	الأمين العام
التنظيمات الدينية	السنية	الحركة الدستورية الإسلامية	1991	ناصر الصانع
		التجمع السلفي	1992	علي العمير
		الحركة السلفية	1997	بدر الشبيب
		حزب الأمة	2005	فيصل الحمد
	الشيعية	ائتلاف التجمعات الوطني	2005	عبد الحسين السلطان
		التحالف الوطني الإسلامي	2006	حسين المعتوق
التنظيمات الليبرالية		المنبر الديمقراطي	1992	عبدالله النيباري
		التحالف الوطني الديمقراطي	2002	خالد الخالد

*** الجدول من إعداد الباحث**

أولاً) التنظيمات الدينية: وتنقسم التيارات والتنظيمات الدينية في الكويت إلى قسمين (سنية وشيعية):

أ) **التنظيمات السنية:** وتتمثل التيارات والتنظيمات السنية الكويتية بالحركة الدستورية الإسلامية والتجمع السلفي والحركة السلفية وحزب الأمة.

1) الحركة الدستورية الإسلامية:

بعد تحرير الكويت قررت "جماعة الإخوان المسلمين" في الكويت التخلي عن تسميتها القديمة وتأسيس "الحركة الدستورية الإسلامية" في 30 مارس 1991، والسبب وراء اتخاذ هذه التسمية هو موقف التنظيم الدولي للإخوان من الاحتلال العراقي ومن أجل امتصاص النقمة الشعبية على التنظيم الدولي وبقية فروع الإخوان في الوطن العربي التي اتخذت مواقف مؤيدة للنظام العراقي (المديرس، 1999 أ، 47).

وكان لا بد لإخوان الكويت من تكتيك سياسي جديد للظهور العلني في الساحة السياسية الكويتية، وتحقيق الانتشار المطلوب للجماعة محلياً، واستثمار المجهود الإيجابي للجان التكافل في الحركة السياسية القادمة مع تجنب اسم الإخوان، والأهم من ذلك أن هناك أسباباً تنظيمية لاختيار اسم للواجهة السياسية للجماعة، فكان اختيار اسم "الحركة الدستورية الإسلامية" الذي يعكس تمسك الإخوان بالدستور الكويتي بشكل خاص والنظام الكويتي عامةً (الغزالي، 2007، 233-234).

وشاركت الحركة الدستورية الإسلامية في أول انتخابات عامة تشهدها الكويت بعد التحرير، ففي الخامس من أكتوبر عام 1992 جرت انتخابات مجلس الأمة السابع وخاضت الحركة الانتخابات بمرشحين خمسة يمثلون الحركة رسمياً، ورشّح بعض مؤسسي الحركة بصفتهم من المستقلين، ويبدو أن الحركة هدفت من وراء ذلك التمهيد لبعض عناصرها في حالة

نجاحهم ودخولهم الوزارة بصفتهم مستقلين وليس حزبيين، واستطاعت الحركة تحقيق نتائج جيدة سواء على صعيد مرشحيها الرسميين، أو على صعيد المرشحين الذين أبدت الحركة دعمها لهم (المديرس، 1999 أ، 48).

وخاضت الحركة الدستورية معركة رئاسة مجلس الأمة من خلال ممثلها مبارك الدويلة ضد المرشح الرئيسي لمنصب الرئاسة المدعوم من قبل نواب اليسار والليبراليين أحمد السعدون، رئيس مجلس الأمة السابق وزعيم التكتل النيابي، وعلى الرغم من فشل مرشح الحركة بالتفوق على السعدون إلا أنه كاد يطيح بزعيم التكتل النيابي (الغزالي، 2007، 238–239).

وبدأت الحركة الدستورية الإسلامية عبر نوابها اتباع سياسات من شأنها احتواء الجميع عبر مد يد التحاور والتنسيق مع الأطراف السياسية كلها بما فيها الحكومة، ولكن جو التوتر السياسي الذي مرت به جلسات المجلس إضافة إلى أدائهم الذي تميز بمطالبات تتعلق بتطبيق الشريعة، كموضوع النقاب، ومنع الاختلاط بين الجنسين في الجامعة، وتشكيل هيئة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعديل الدستور، وتنازلهم عن المطالبة بفصل ولاية العهد عن رئاسة مجلس الوزراء بعد حصولهم على مقعدين في السلطة التنفيذية، كل ذلك أدى إلى تعرضهم لهجمة ضغط كبيرة من قبل وسائل الإعلام وقوى أخرى في الشارع المحلي، مما جعلهم في موقع لا يحسدون عليه (الخالدي، 1999، 191).

وقد اتخذت الحركة الدستورية الإسلامية خط المهادنة مع الحكومة الكويتية من خلال الخطوات التالية:

– مشاركة الحركة بممثلين عنها في الوزارة التي من بين أعضائها مسئولون عن كارثة الاحتلال، تحت تبرير الواقعية السياسية كما صرح به أحد مسئولي الحركة سامي الخترش. وكذلك تراجعت عن طرحها السابق بالمطالبة بفصل ولاية العهد عن رئاسة مجلس الوزراء

وعدم اقتصار وزارات السيادة على أبناء الأسرة الحاكمة بحجة أن الأوضاع الداخلية لا تتحمل هذا الطرح ولتفويت الفرصة على أعداء الوطن.

– إثارة قضايا ليست ذات أهمية مثل الخلاف بين التنظيمات الدينية وإدارة جامعة الكويت حول موضوع ارتداء النقاب في الجامعة أو موضوع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها من القضايا الهامشية لإلهاء المواطنين عن القضايا الرئيسة، خاصةً تلك التي تتعلق بكارثة الاحتلال.

– الدور الرئيسي الذي اضطلعت به الحركة الدستورية الإسلامية بتحالفها مع السلطة بإبعاد النواب المنتمين "للمنبر الديمقراطي الكويتي"عن اللجنة المالية (المديرس، 1999 أ، 49).

وقد شاركت الحركة الدستورية الإسلامية بفعالية في انتخابات مجلس الأمة عام 1999 حيث فازت بمقاعد خمسة، وبمقعدين عام 2003 (الغزالي، 2007، 242–244)، وفازت بمقاعد ستة في مجلس الأمة عام 2006. لكنها تراجعت في انتخابات مجلس 2008 حيث حصلت على ثلاثة مقاعد، وعام 2009 حيث حصلت على مقعدين فقط (صحيفة القبس الكويتية، 17 /5/ 2009).

ويمكن القول إن الحركة الدستورية الإسلامية تعد من أقوى التنظيمات السياسية على الساحة الكويتية، ويُعزى ذلك إلى الخبرة التاريخية الطويلة بالعمل السياسي لهذه الحركة من خلال جماعة الإخوان المسلمين في الكويت، وارتباط هذه الجماعة بالتنظيم الدولي للإخوان في مصر. إضافة إلى أن هيكلية الحركة وتنظيمها الداخلي مشابه لما هو عليه الحال في الأحزاب السياسية من حيث التنظيم والترتيب الهرمي الذي تمثله المكاتب واللجان المختلفة للحركة. كما يلاحظ أن الحركة الدستورية قد تعاملت بمرونة كبيرة مع المتغيرات السياسية في الكويت، حيث مزجت بين الدور المعارض للحكومة وكذلك المشاركة في الحكومة.

2) التجمع الإسلامي السلفي:

بعد تحرير الكويت شاركت "الجماعة السلفية" مع القوى السياسية الأخرى في التحركات السياسية التي شهدتها الساحة السياسية في الكويت، حيث سعت هذه التنظيمات إلى تجديد مطالبها السياسية، التي تمحورت حول الدعوة إلى العمل بدستور 1962، وإجراء انتخابات لمجلس الأمة الذي حل عام 1986، ولهذا وقع ممثلون عن "الجماعة السلفية" على بيان "الرؤية المستقبلية لبناء الكويت". وبعد إعلان عدد من التيارات السياسية الكويتية بعد التحرير عن نفسها، قررت "الجماعة السلفية" تشكيل واجهة سياسية تكون بمثابة الجناح السياسي للجماعة السلفية وتشكل الوجه المقابل للجماعات السياسية الكويتية (الغزالي، 2007، 251).

واتخذت "الجماعة السلفية" من البداية مسمى "التجمع الإسلامي"، وقد استخدم هذا المسمى رسمياً في التوقيع والإمضاء على البيانات اللاحقة في بداية التحرير. وبعد ذلك تغير المسمى إلى "التجمع الإسلامي الشعبي"، كتعريف وتوصيف لـ "الجماعة السلفية"، التي شكلت "اللجان الشعبية" في أثناء الاحتلال (المديرس، 1994، 32).

أعلن التجمع الإسلامي الشعبي عن نفسه من خلال بيانه الأول الذي حمل عنواناً: "حول تحكيم الشريعة الإسلامية"، الذي انتقد فيه المسئولين الذي استغلوا المناصب من أجل أغراض شخصية. وانتقد البيان إبعاد الشعب الكويتي عن حقه في المشاركة في اتخاذ القرار السياسي، وإبعاده عن الرقابة الشعبية على السلطة التنفيذية وطالب "التجمع الإسلامي الشعبي" بالنظر في جميع التشريعات التي تخالف الشريعة الإسلامية وتحكيم الشريعة الإسلامية في الكويت، وإصلاح النظام القائم، وإيجاد مناخ من الحرية والديمقراطية من خلال الشريعة ومن خلال الدستور، وانتقد التجمع التشكيل الوزاري بعد التحرير، وطالب بوضع ضوابط ومعايير صحيحة عند اختيار أعضاء الحكومة، وطالب بأن تكون حكومة ما بعد التحرير حكومة وحدة وطنية تشارك فيها التيارات السياسية كلها، وأيد التجمع الدعوة إلى الفصل بين ولاية العهد ورئاسة مجلس الوزراء (البرنامج الانتخابي لـ "التجمع الإسلامي الشعبي، مجلة الفرقان، العدد 30، أكتوبر 1992).

وشارك "التجمع الإسلامي الشعبي" في الانتخابات البرلمانية، التي تمت بعد تحرير الكويت، لانتخاب أعضاء مجلس الأمة السابع، في الخامس من أكتوبر 1992، بسبعة مرشحين وأعلن عن مساندته لأحد عشر مرشحاً، ولأول مرة تعلن "الجماعة السلفية" عن برنامجها الانتخابي، الذي يعتبر خطوة متقدمة في مجال المشاركة السياسية، وتضمن البرنامج الانتخابي جملة من النقاط التي تمس الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومن أهمها:

- تعديل المادة الثانية من الدستور لتصبح الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع.
- تعديل التشريعات القائمة كافة التي تخالف الشريعة الإسلامية.
- أن تراعي السلطة التنفيذية أحكام الشريعة الإسلامية في جميع سياساتها.
- أن لا تكون عبارة تطبيق الشريعة الإسلامية مجرد شعار يُرفع للاستهلاك المحلي، أو لغرض سياسي.
- الإقرار بمبدأ المشاركة الشعبية في إدارة شؤون البلاد، ورفض أسلوب الانفراد بالسلطة.
- تأييد الاتفاقيات الأمنية التي وقعتها الحكومة مع الدول الغربية، التي وصفها برنامج "التجمع الإسلامي الشعبي" بالدول الصديقة التي أسهمت في تحرير الكويت.
- خضوع التشكيل الوزاري للأغلبية البرلمانية، وإفساح المجال لجميع أبناء الشعب لتقلد المناصب الوزارية بما فيها الوزارات السيادية.
- تعديل قانون التجمعات بما يحقق حرية الاجتماع دون قيود.
- يجب أن يكون النظام الاقتصادي الكويتي مبنياً على الشريعة الإسلامية.
- التأكيد على أن الشعب الكويتي عربي الانتماء.
- أن تكون العقيدة الإسلامية مرتكز السياسة الخارجية للكويت، وأن تتفاعل السياسة الخارجية للدولة مع قضايا المسلمين في العالم، وأن تعمل على نشر الدعوة الإسلامية في العالم. (البرنامج الانتخابي لـ "التجمع الإسلامي الشعبي، مجلة الفرقان، العدد 30، أكتوبر 1992)

وفي انتخابات مجلس الأمة السابع في أكتوبر 1996 خاضت الجماعة السلفية الانتخابات بدون الإعلان رسمياً عن ممثلي "التجمع الإسلامي الشعبي"، حيث عانى التجمع من الخلافات التي عصفت بوحدة الجماعة السلفية آنذاك (الغزالي، 2007، 239).

وتوصف الفترة الممتدة من عام 1992 لغاية عام 1996 أنّها فترة النضج السياسي، حيث ظهر التجمع السلفي بثوب جديد يوازي بين أهدافه المستندة على الشريعة الإسلامية وبين متطلبات الناخبين الشعبية، من خلال تأييد نوابه في هذه المجالس للعديد من الاقتراحات والقوانين التي تطالب بتطبيق الشريعة الإسلامية، وكذلك لتلك التي تحاكي متطلبات معيشة المواطنين، ولا يمكن تجاهل الدور الرقابي والمساءلة السياسية خلال هذه الفترة. وشهدت نتائج انتخابات مجلس الأمة عام 1999 تراجعاً في نتائج مرشحي التجمع، حيث خسر نائبان مقعديهما. أما مجلس عام 2003 فقد شهد سقوط الورقة التي كان التجمع يعتمد عليها في الندوات الانتخابية والخطاب السياسي لمرشحيهم، حيث شهد المجلس الموافقة على قانون منح المرأة حقوقها السياسية بأغلبية مريحة. أما الأزمة الأخرى التي طرحت خلال المجلس نفسه فكانت تقليص الدوائر الانتخابية، ويسجل التاريخ النيابي لأعضاء التجمع موقفهم القوي مع هذا المبدأ، وتضامنهم مع كتلة الـ29 نائباً المطالبة بتقليص الدوائر إلى 5 دوائر انتخابية (السعيدي، 2009، 6-7).

وخاض التجمع الشعبي انتخابات مجلس عام 2006 على "إرث" المد الشعبي الداعم للنواب المؤيدين لتقليص الدوائر الانتخابية، وعلى الرغم من الدعم الشعبي لمجموعة الـ29 إلا أن التجمع لم ينجح في إيصال سوى نائبين. وعلى خلفية تطبيق قانون تقليص الدوائر الانتخابية لجأ أعضاء التجمع الإسلامي الشعبي إلى تغيير مسماهم إلى التجمع الإسلامي السلفي ليتوافق مع منهجهم وأهدافهم، كما لجأوا إلى خوض الانتخابات في 2008 بحملة إعلامية واحدة، واستطاعوا بفضل تنظيمهم وحملتهم الانتخابية تحقيق انتصار كبير (السعيدي، 2009، 7).

أما في انتخابات مجلس عام 2009 فقد انخفض تمثيل التجمع من أربعة مقاعد إلى مقعدين فقط، ويرى البعض أنه التجمع دفع ثمن تحالفه مع الحكومة وعدم قيامه بأي دور رقابي. وأنهم يستحقون هذا التراجع نظرا للأداء الضعيف الذي ظهروا به وأخطائهم السياسية (المهندي، 2009، **http://almohanady.maktoobblog.com/1565084**).

ورغم هذا التراجع في تمثيل التجمع السلفي في مجلس الأمة، إلا أنه ما زال يحتفظ بموقع جيد نوعاً ما في الحياة السياسية الكويتية بالمقارنة مع باقي التنظيمات والتيارات السياسية، وخاصةً الدينية منها.

2) الحركة السلفية:

تأسست الحركة السلفية عام 1997، نتيجة لانشقاق داخل صفوف التجمع السلفي بعد انتخابات مجلس الأمة لعام 1996، وكان الشيخ حامد العلي أول أمين عام للحركة التي هدفت إلى تبني سياسة إصلاحية مختلفة عما هو عليه الحال في التجمع السلفي، عندما اختارت اسم الحركة السلفية العلمية. وقد شاركت الحركة في انتخابات عام 1999 التي شكلت أول تجربة للحركة على مستوى الانتخابات البرلمانية السياسية: ولكنها لم تستطع الفوز بأي مقعد في المجلس، وشهدت انتخابات عام 2003 وصول الحركة إلى المجلس من خلال حصولها على مقعد واحد، حيث اعتبر ذلك حصيلة جيدة لتيار سياسي لم يمض على تشكيله سوى سنوات، كما شاركت الحركة في انتخابات مجلس الأمة عام 2006 وعام 2008 وعام 2009 إلا أنها لم تستطع إيصال أي من أعضائها إلى المجلس (الغزالي، 2007، 261-265).

وكانت الحركة قد أعلنت في عام 2007 عن إلغاء كلمة "العلمية" عن رؤيتها للإصلاح، وتبنت نهجاً يدعو إلى العمل على تعديل ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية والحيلولة دون صدور أي تشريع يخالفها، مع التأكيد على أهمية إقرار مشروع القانون الجزائي الإسلامي وفتح

المجال أمام حق إشهار الأحزاب السياسية، وأهمية تعديل المادة الثانية من الدستور لتكون الشريعة الإسلامية هي المصدر الوحيد للتشريع (الغزالي، 2007، 265).

3) حزب الأمة:

تم عقد المؤتمر التأسيسي لحزب الأمة الكويتي في 7 يناير 2005، حيث تم إقرار النظام الأساسي للحزب، كما تم اختيار قيادة الحزب التي تكونت من مؤسسي الحزب الرئيسيين وهم: محمد الحضرم، وعواد الظفيري، وحاكم المطيري، وسيف الهاجري، ومنصور الخزام، وفيصل الحمد، وجلوي الجميعة، وآخرون (الغزالي، 2007، 267-268).

وتم الإعلان رسمياً عن حزب الأمة ذو الاتجاه الإسلامي في 29 يناير 2005 باعتباره أول حزب سياسي في دولة الكويت والخليج العربي، بالرغم من عدم اعتراف السلطات الكويتية بالأحزاب السياسية، وقد رفضت الحكومة الكويتية ترخيص هذا الحزب، واستدعت مؤسسيه للتحقيق ثم أطلقت سراحهم، ولم يكتسب أي شرعية لممارسة النشاط السياسي (الهياجنة، 2008، 130).

وتشير منشورات حزب الأمة إلى أن حزب الأمة: "يمثل جبهة عريضة من التيار المحافظ، ويؤمن الحزب بأن الأمة هي مصدر السلطة، وأن اختيار السلطة يتم عن طريق الانتخاب الحر، كما يؤمن الحزب بالتعددية السياسية، وبالتداول السلمي للسلطة، وبمبدأ الفصل بين السلطات، واستقلال السلطة التشريعية، والسلطة القضائية، والمحافظة على الحريات بما في ذلك حرية التجمع، وحرية الصحافة، وحرية قيام الأحزاب السياسية، والنقابات المهنية، والجمعيات الخيرية، وكل مؤسسات المجتمع المدني، ويرفض الحزب كل أشكال الاستبداد السياسي وصوره، كما يؤمن الحزب بحق كل إنسان بالعدل والحرية والمساواة، دون أي تمييز عنصري أو طبقي أو طائفي أو قومي أو بسبب الجنس أو اللون، ويؤكد الحزب في مبادئه على وجوب احترام حقوق الإنسان وحريته، السياسية والدينية والفكرية والمهنية والاقتصادية، كما

يؤكد الحزب على حق الأمة في المحافظة على ثرواتها، وحقها في استثمارها، وتوزيعها توزيعا عادلاً، وحقها في تنمية مواردها، ويؤمن حزب الأمة بضرورة التعاون الإيجابي مـع شـعوب العالم بما يحقق العدل والأمن والسلام العالمي، وبضرورة التواصل الثقافي بين شعوب العـالم، والاستفادة من إنجازات الحضارة الإنسانية في جميع مجالات الحياة والإسهام فـي تطويرهـا، ويرفض الحزب كل صور الاستعمار العسكري والـسياسي والاقتـصادي والثقـافي، ويـؤمن بضرورة حوار الحضارات وتواصلها فيما بينها لما فيه مصلحة وخير الإنسانية كافة" (برنامج حزب الأمة، كويت المستقبل، 2008، 1).

أما المبادئ العامة لحزب الأمة فيحددها النظام الأساسي للحزب بما يلي:

1 – الإسلام دين ودولة، والأمة مصدر السلطة، والشريعة مصدر التشريع.

2 – الحقوق والحريات الفردية والجماعية بما في ذلك حق إبداء الرأي، ونقد السلطة، وممارسة العمل السياسي للوصول إلى السلطة، والمشاركة فيها، حقوق شرعية مصانة.

3 ــ وحدة الأمة واتحادها ضرورة شرعية وسياسية واقتصادية، وحق مشروع لجميع شعوبها.

4 – اختيار الأمة للسلطة عن طريق الشورى والرضا والانتخاب هو الأسلوب الشرعي للوصول إلى الحكم، وللأمة الحق في محاسبتها ومراقبتها وعزلها.

5 – التعددية السياسية والتداول السلمي للسلطة والعمل بالشورى والتزام رأي الأكثرية في باب السياسة الشرعية من أصول الحكم وحقوق الأمة.

6– العدل والمساواة بين جميع أفراد المجتمع ورفض جميع أشكال الظلم والتفرقـة العنـصرية والطائفية والفئوية والطبقية من أوجب الواجبات الشرعية وأهم الحقوق الإنسانية.

7 – الإنسان خليفة الله في الأرض و الارتقاء به إيمانيا وأخلاقيا وعلميا وثقافيا وتنمية مهاراتـه وقدراته العقلية والنفسية والجسدية وإشباع حاجاته الطبيعية ضرورة شرعية واجتماعية.

8– احترام كرامة الإنسان وحريته وحقوقه الإنسانية: الدينية، والفكرية، والسياسية، والاقتصادية والمهنية، والعلمية، والقانونية، ورفض كافة أشكال انتهاك كرامته واجب شرعي.

9- حق الأمة في المحافظة على ثرواتها، وحمايتها، وتنميتها، اقتصاديا، وتوزيعها توزيعا اجتماعيا عادلاً، حق مشروع لا يسوغ مصادرته، أو الافتئات فيه عليها، ولا التصرف فيه دون إذنها، وقبل الرجوع إليها.

10- الإيمان بحق الأمة في رفض جميع أشكال الاستعمار الأجنبي السياسي، والاقتصادي، والثقافي، وحقها في الحفاظ على قيمها، وثقافتها، وحقها في الإفادة من إنجازات الحضارة الإنسانية العلمية، والمادية، والتعاون الإيجابي مع شعوب العالم بما يحقق السلم، والأمن، والعدل (برنامج حزب الأمة، كويت المستقبل، 2008، 25).

ويلاحظ من خلال الإطلاع على منشورات الحزب وبرنامجه السياسي وبياناته المختلفة، أنّ الحزب لا يذكر كلمة "الكويت" أو كلمة "الديمقراطية"، ولم يذكر أيضاً كلمة "الدستور"، كما لم تتضمن شروط العضوية في الحزب أن تكون جنسية العضو "كويتي"، مما يدل على أن الحزب لم ينشأ ليعمل على النطاق الكويتي فقط، بل أنه يمتلك طموحات خليجية وعربية وإسلامية أيضاً، فهو حزب أمة، وليس حزب دولة أو جماعة كما يحاول برنامج الحزب أن يُظهر. إضافة إلى أن الحزب استبدل مفهوم الديمقراطية بمفهوم "الشورى" مما يدلل على أن الحزب لا يعترف بالديمقراطية بصورتها الغربية، وإنما يركز على المظهر الإسلامي للمشاركة الشعبية في الحكم والمتمثل بالعملية الشورية بين الحاكم والمحكوم، أما بالنسبة للدستور، فنجد أن برنامج حزب الأمة ركز على اعتبار الشريعة الإسلامية مصدر التشريع وأساسه، كما أن الطبيعة الأممية للحزب ومحاولته توسيع إطاره خارج الكويت استوجب تجاوز قضية الدستور (الغزالي، 2007، 267).

أما بالنسبة لمشاركة الحزب في انتخابات مجلس الأمة، فقد قاطع الحزب انتخابات عام 2006 بسبب عدم تغيير الدوائر الانتخابية وانتشار ظاهرة شراء الأصوات، وظاهرة الانتخابات الفرعية، وانتشار الفئوية والطائفية والقبلية (الغزالي، 2007، 268). أما في انتخابات عام 2008 فقد خاض الحزب الانتخابات بالدوائر الانتخابية الخمس بحملة واحدة وبرنامج حزبي

واحد، ولم يحالفه الحظ بالفوز بأي مقعد، رغم أنه كان من ضمن مرشحيه عبد الله عكاش النائب في مجلس الأمة عام 2006، وذلك لحداثة التجربة الحزبية وضعف وعي المـواطنين بأهميـة العمل الحزبي في الانتخابات، أما في انتخابات عام 2009، فقد قاطع الحزب هـذه الانتخابـات بسبب انتشار الفساد السياسي، والتزوير بإرادة الناخبين، وعدم جدية الحكومة بـضمان نزاهـة العملية الانتخابية (مقابلة شخصية مع سيف الهاجري، رئيس المكتب السياسي لحـزب الأمـة، بتاريخ 2010/3/30).

ويمكن القول إن إعلان حزب الأمة عن نفسه عام 2005، يُعد خطوة جريئة وصحية في العمل السياسي، إذ إن حزب الأمة كان بإمكانه أن يستخدم مصطلحاً آخر بدل مصطلح الحـزب التي يتخوف منه الكثيرون في الكويت، وكان يستطيع أن يعلن عن نفسه بشكل تيار أو تجمع مثل باقي التجمعات على الساحة السياسية الكويتية، ولكن الحزب فضل الظهور بهذا الشكل الحـزب المنظم، وهذا يُعد خطوة صحيحة في تطور الممارسة الديمقراطية، وتعزيز دور القوى السياسية في دفع جهود التنمية والإصلاح السياسي والتغيير في الكويت.

ب) التنظيمات الشيعية: وأهم التنظيمات السياسية الشيعية في الكويت ائتلاف التجمعات الوطني والتحالف الوطني الإسلامي:

1) **ائتلاف التجمعات الوطني:**

تأسس ائتلاف التجمعات الوطني عام 2005 نتيجة لتحالف أربعة تجمعات شيعية هي :

- تجمع العدالة والسلام: أمينه العام عبد الحسين السلطان.
- تجمع الميثاق الوطني (دار الزهراء): أمينه العام عبد الهادي الصالح.
- حركة التوافق الوطني الإسلامية، أمينها العام نزار ملا جمعة.
- تجمع علماء المسلمين الشيعة: أمينه العام السيد محمد المهري (السعيدي، 2010، 173).

وهدف هذا الائتلاف إلى توحيد القوى الشيعية في صف واحد لدعم قـدرتها الـسياسية، وللعمل في نطاق الدستور والقانون، وتفعيل الأنشطة السياسية، واتخاذ المواقف الموحـدة فـي القضايا التي تخص أبناء المذهب الجعفري، وللتنسيق في الانتخابات العامة. وقد شارك الائتلاف في انتخابات عام 2006 التي تلت تأسيسه وحصل على مقعد واحد فقط، وفي انتخابـات عـام 2008 حصل على مقعدين، في حين شهدت انتخابات عام 2009 أوسع تمثيل لهذا الائتلاف من خلال فوزه بثلاثة مقاعد (السعيدي، 2010، 173).

ويشار هنا إلى أن هذا الائتلاف كان له دور بارز في أزمة تعديل الدوائر الانتخابية عام 2006، عندما وقف ضد مشروع الدوائر الذي كانت تقف خلفه معظم التيارات والقوى السياسية في الكويت، من خلال نائبه في مجلس الأمة وممثله في الحكومة أيضاً، حيث أسـهموا بتنظـيم حركة مضادة للحركة البرتقالية أطلقوا عليها "الحركة الزرقاء" التي ضمت النواب المعارضـين لمشروع الدوائر الخمس، والمحسوبين على الحكومة (الغزالي، 2007، 410).

ويلاحظ هنا أن الائتلاف كان يهدف إلى تجميع أكبر قدر ممكن من التيارات الـسياسية الشيعية في الكويت في تيار واحد يمثل ثقلاً سياسياً سواء في مجلس الأمة أو في الحياة السياسية الكويتية عامةً، من خلال تصويره بأنه ائتلاف يمثل شيعة الكويت ويحقق مصالحهم السياسية. إلا أن استمرارية الانشقاقات بين التيارات الشيعية الكويتية ووجود التحـالف الـوطني الإسـلامي الشيعي كمنافس لهم حال دون تحقيق هذا الهدف.

2) التحالف الوطني الإسلامي:

انطلق هذا التحالف قبيل انتخابات عام 2006 كاستمرار لخط الجمعية الثقافيـة التـي قادت المعارضة الشيعية في مجلس الأمة في سنوات الثمانينات والتسعينات، وأبـرز أعـضائه النواب السابقون ناصر صرخوه، وعدنان عبد الصمد، وعبد المحسن جمـال، وأحمـد لاري، إضافة إلى شخصيات سياسية شيعية أخرى من أبرزها: حسين المعتوق، وعبد المحسن جمـال (السعيدي، 2010، 171).

وشارك التحالف في انتخابات مجلس الأمة الحادي عشر التي جــرت فــي 29 يونيــو 2006 حيث تمكن اثنان من مرشحي التحالف من الفوز بمقعدين (وكالة الأنبــاء الكويتيــة، 30 /6/، 2006). أما انتخابات مجلس الأمة لعام 2008 فقد شهدت خسارة التحالف لأحد مقعديه في المجلس والاكتفاء بمقعد واحد (وكالة الأنباء الكويتية، 16 /5/ 2008). وهو ما حصل أيــضاً في الانتخابات الأخيرة لمجلس الأمة التي جرت في 16 مايو 2009 (وكالة الأنباء الكويتية، 17 /5/ 2009).

ويلاحظ على التحالف أنه غالباً ما يتبنى قضايا الشيعة من خلال اتصال مباشــر مــع الحكومة، ولا يفضل الطرح العلني للقضايا الطائفية، وهذا ما يلقى قبولاً لدى السنة، كما يلاحظ على الأداء العام للتحالف في المجلس والساحة السياسية أنه قريب مــن المعارضــة الكويتيــة، والتيارات السياسية الأخرى، كالأخوان والليبراليين. ولعل ذلك يرجع إلى أن الطــرح الطــائفي النادر هو سبب هذا التقارب مع التيارات الكويتية المعارضة بعكس التيارات الشيعية الأخــرى (الغزالي، 2010، 402).

ثانياً) التنظيمات الليبرالية: ومن أهمها في الساحة السياسية الكويتيــة: المنبــر الــديمقراطي، والتحالف الوطني الديمقراطي.

1) المنبر الديمقراطي: أسهمت عوامل عدة في ظهور المنبر الديمقراطي الكويتي، ويتمثل العامل الأول في احتلال العراق للكويت في الثاني من أغسطس 1990، وتأييد معظم الأحزاب القومية واليسارية في الوطن العربي للنظام العراقي، وقد أدى هذا الموقف إلى ظهور ردة فعل عنيفة في ضمير المجتمع الكويتي، التي انعكست بالتالي على قيادات وقواعد التنظيمات السياسية الكويتية ذات الارتباطات التنظيمية والأيديولوجية مع القوى والأحزاب القومية واليسارية، مما أدى إلى سقوط الفكر الإيديولوجي الذي يدعون إليه في نظر الرأي العام الكويتي. أما العامل الثاني فيتمثل في التطور الذي شهدته دول المعسكر الاشتراكي، وتخليها عن الماركسية – اللينينية إلى النهج الليبرالي. أما العامل الثالث فهو بروز للتيار الديني بقوة على الساحة الشعبية

في الكويت في فترة ما قبل الاحتلال العراقي، وتجذر أوضاع هذا التيار شعبيا في أثناء الاحتلال نظرا للدور الذي قام به المنتمون إلى هذا التيار على صعيد المقاومة المدنية (المديرس، 1999 أ، 10–13) (السعيدي، 2010، 56).

وهذا ما حدا بالقوى السياسية اليسارية والقومية إلى التوحد في تنظيم سياسي واحد أطلق عليه (المنبر الديمقراطي الكويتي)، ويضم المنتمين إلى التنظيمات والتجمعات القومية واليسارية، وكذلك بعض الشخصيات الوطنية النشطة سياسيا سواء على صعيد العمل الحزبي السري أو الحركة الدستورية (حد) أو مجموعة 45 في مرحلة ما قبل الاحتلال. حيث عقدت هذه القوى السياسية في 2 مارس 1991 اجتماعاً، وتم انتخاب لجنة تحضيرية أشرفت على عقد المؤتمر التأسيسي للمنبر في 5 ديسمبر 1992، ويعبر المنبر عن آرائه ببيانات رسمية يصدرها أو عبر نشرة 'صوت الشعب' ومع عودة "مجلة الطليعة" إلى الصدور في سبتمبر 1992، وهي لسان حال 'حركة التقدميين الديمقراطيين' سابقا، أصبحت تعبر عن آراء المنبر في القضايا المحلية والعربية والدولية، ويتركز برنامج المنبر المعلن كما ورد في إعلان المبادئ على القيام بإصلاح سياسي داخل بنية النظام السياسي (المديرس، 1999 أ، 10–13).

ويُعد المنبر الديمقراطي أول تيار سياسي في الكويت يعلن عن نفسه وعن أنشطته وقياداته، كما يسجل للمنبر أنه مارس الديمقراطية على المستوى الداخلي بدرجة عالية من التطبيق والشفافية، ولم يبلغها تيار سياسي آخر، كما كان ملاحظاً تنوع المنتسبين للمنبر، بحيث انه يغطى كل شرائح المجتمع الكويتي من سنة وشيعة وحضر وقبائل ورجال ونساء وكبار وصغار وأثرياء وفقراء (الغزالي، 2007، 501).

ومن أبرز قيادات المنبر أحمد الخطيب، وجاسم القطامي اللذان اتفقا على اعتزال العمل السياسي وفسح المجال أمام الصف الثاني في قيادة المنبر، وعبد الله النيباري، وعامر التميمي وفيصل الشايع وعيد الديحاني، وآخرون.

وقد حدد المنبر الديمقراطي عدداً من التوجهات والمبادئ والقيم العامة التي تشكل ملامح عامة لهويته الفكرية، وهي:

- ضمان الاستقلال والسيادة الوطنية لدولة الكويت.

- الديمقراطية بأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، واحترام حقوق الإنسان والالتزام بسيادة القانون، واحترام مبدأ الفصل بين السلطات.

- المساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية والدفاع عن مصالح الفئات الاجتماعية العريضة.

- الاقتصاد ذو التوجه الاجتماعي.

- أما البعد القومي العربي فقد تمثلت أهداف المنبر بما يلي:

1- توعية الشعب العربي في الخليج بخطورة اتفاقيات الاستسلام على الأمة العربية وإقامة علاقات مباشرة مع الكيان الصهيوني ودول الخليج.

2- كشف الاختراقات التطبيعية على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والعمل بكل الوسائل المشروعة على وقف هذه الاختراقات.

3- الدعم والتنسيق مع الجهود الرسمية والشعبية كافة؛ القطرية والإقليمية العاملة لمواجهة التطبيع.

4- توضيح الصورة الحقيقية العنصرية للكيان الصهيوني (إعلان المبادئ صادر عن المؤتمر التأسيسي لـــ 'المنبر الديموقراطي الكويتي' المنعقد في 5 ديسمبر 1991).

وخاض المنبر الديمقراطي الانتخابات العامة التي جرت في أكتوبر عام 1992 بثمانية مرشحين من المنبر ومن بعض المحسوبين عليه في العديد من الدوائر الانتخابية، وقد نادى المنبر بعدد من القضايا الجديدة والمهمة في ذلك الوقت مثل: التعددية السياسية وتداول السلطة ديمقراطياً، كما طالب بفصل رئاسة مجلس الوزراء عن ولاية العهد، وزيادة عدد الوزراء من أعضاء البرلمان (الديين، 2005، 94-95). واستطاع المنبر أن يحصد أربعة مقاعد نيابية،

وكان للنواب الأربعة الفائزين دور أساسي في هذا البرلمان، خاصة في حسم موضوع رئاسة مجلس الأمة التي انتهت لأحمد السعدون (الغزالي، 2007، 502–503). أما انتخابات مجلس الأمة الثامن 1996 فقد خاضها ثماني شخصيات من المنبر واستطاع ثلاثة منهم الفوز بعضوية مجلس الأمة (المديرس، 1999، 12). واستطاع التيار القومي في انتخابات عام 1999 الفوز بخمسة مقاعد وخسر اثنان، ثلاثة من الفائزين كانوا من المنبر الديمقراطي (الغزالي، 2007، 508). وفي انتخابات مجلس الأمة لعام 2003، شارك المنبر بعدد من المرشحين، ولكن لم يحالف مرشحي المنبر الحظ للفوز في هذه الانتخابات نتيجة الدور المناهض الذي لعبه التيار الديني مع بعض القوى المتنفذة وتسببت في سقوط مرشحي المنبر الديمقراطي (الغزالي، 2007، 508). وفي انتخابات عام 2006 فاز المنبر الديمقراطي بمقعد واحد في مجلس الأمة (صحيفة القبس، 2 يوليو 2006). وهو ما حصل أيضاً في انتخابات مجلس الأمة الكويتي لعام 2008 عندما حصل المنبر الديمقراطي على مقعد واحد فقط (وكالة الأنباء الكويتية، 18 مايو 2008). وأيضاً كما حصل في انتخابات عام 2009 (وكالة الأنباء الكويتية، 17 مايو 2009).

ويلاحظ أن المنبر الديمقراطي هو الحاضن أو البوابة للتيارات الليبرالية في الكويت، وهو أول تنظيم ليبرالي في مرحلة ما بعد التحرير، ويضم شخصيات سياسية فاعلة في العمل الوطني، من أمثال أحمد الخطيب، وجاسم القطامي، وعبد الله النيباري وغيرهم، ممن لهم دور بارز في مسيرة الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت.

2) التحالف الوطني الديمقراطي:

وفي خطوة جادة لتجميع القوى القومية واليسارية والليبرالية على حد أدنى من برنامج وطني للتعاون فيما بينهم، وبعد سنتين من الأعمال التحضيرية تم في 2002/2/23 الإعلان عن تأسيس التحالف الوطني الديمقراطي، وذلك لضمان تمثيل شريحة من المجتمع تؤمن بالتعددية

وتعزيز الوحدة الوطنية والحريات العامة وحماية حقوق الإنسان، وإصلاح الاقتصاد، وتطوير الخدمات، ومواجهة الظواهر الاجتماعية التي تهدد تماسك المجتمع (الغزالي، 2007، 515).

والتحالف هو مظلة تنظيمية تضم جميع القوى والهيئات والأشخاص المؤمنين بالخط الوطني الديمقراطي ضمن ما ورد في الوثيقة الأساسية له. ويضم التحالف في عضويته أعضاء عاملين وأعضاء مؤازرين، ويقصد بالعاملين:

- التجمعات والقوى السياسية الموجودة على الساحة (والإشارة هنا أساساً إلى المنبر الديمقراطي والتجمع الوطني الديمقراطي) التي تؤمن بالخط السياسي الوطني الديمقراطي.

- الأفراد المستقلون والمهتمون بالشأن العام ممن يؤمنون بالهداف والقضايا التي يؤمن بها التحالف.

أما الأعضاء المؤازرون فمنهم الأفراد والجمعيات والتجمعات التي تؤمن بالخط الوطني الديمقراطي وتؤازر التحالف وتدعم قضاياه (أسيري، 2010، 169).

وشارك هذا التحالف في انتخابات مجلس الأمة العاشر عام 2003، وحصل على مقعدين فقط، كما شارك أحد أعضاء هذا التحالف في الحكومة الكويتية خلال الفترة من 2003 وحتى عام 2006، وفي انتخابات مجلس الأمة الحادي عشر عام 2006، استطاع التحالف الفوز بثلاثة مقاعد بالمجلس، كما شارك في الحكومة عام 2007 (الغزالي، 2007). وفي انتخابات عام 2008 حصل التحالف على ثلاثة مقاعد أيضاً، وكذلك الحال في انتخابات عام 2009 (السعيدي، 2010، 70).

ونلاحظ هنا أن التيار الليبرالي في الكويت قد سعى إلى لمِّ شمله من خلال التحالف الوطني الديمقراطي الذي وحدّ القوى الليبرالية كافة تحت إطار مشترك يحقق أهدافهم وتطلعاتهم، ويُسهم في تعزيز ثقلهم السياسي في مجلس الأمة وعلى الساحة السياسية عامةً.

الخلاصة:

يلاحظ من خلال تناولنا لأبرز مراحل مسيرة الإصلاح السياسي في الكويت خلال الفترة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010 أن الاحتلال العراقي للكويت، ومن ثم عملية التحرير قد سلطت الضوء على الإشكاليات التي كانت تعاني منها الديمقراطية الكويتية في مرحلة ما قبل الغزو العراقي للكويت، وخاصةً بعد حل مجلس الأمة عام 1986 وتزايد الإشكاليات السياسية والدستورية في البلاد نتيجة لتعليق الدستور وإنشاء المجلس الوطني الذي شكل نقطة تراجع عن التطور الحاصل في عملية الإصلاح السياسي في الكويت منذ الاستقلال عام 1961.

فقد انطلقت جهود الإصلاح السياسي لمرحلة ما بعد التحرير من رحم المعاناة الكويتية من الاحتلال العراقي، عندما اجتمعت الشخصيات السياسية والشعبية والرسمية الكويتية في مؤتمر جدة الشعبي في المملكة العربية السعودية، وتبنت خطوات وإجراءات جديدة للسير في عملية تطوير وتعزيز جهود الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، واستطاعت التيارات والتنظيمات السياسية الكويتية الحصول على تعهدات من الأمير وولي العهد على السير في هذه الجهود في مرحلة ما بعد التحرير، وخاصةً فيما يتعلق بعودة الحياة الدستورية والنيابية وتعزيز الحريات العامة في الكويت، وتجاوز أخطاء المرحلة السابقة للاحتلال.

وقد تم فعلاً تنفيذ هذه التعهدات بعد زوال الاحتلال وتحرير الكويت من خلال عودة الحياة الدستورية وإلغاء المجلس الوطني الذي تم إنشاؤه عام 1990، والإعلان عن عودة الحياة النيابية من خلال الدعوة إلى انتخابات جديدة لمجلس الأمة وهو ما تم فعلاً عام 1992 من خلال مجلس الأمة السابع، الذي شهد مشاركة شعبية فاعلة، خاصةً بعد الإعلان عن مجموعة من التنظيمات السياسية الكويتية الجديدة بجميع اتجاهاتها وانتماءاتها السياسية والدينية، وساعدت أجواء الإصلاح السياسي وجهود التغيير التي تم انتهاجها بعد التحرير في ظهور هذه التنظيمات

والقوى السياسية، وممارسة عملها بكل حرية في ظل حماية الدستور الكويتي لحرية التعبير السياسي والفكري لجميع المواطنين وحرية المشاركة السياسية والتعبير عن الانتماءات السياسية والأيديولوجية.

وقد تولت هذه التنظيمات والقوى السياسية قيادة جهود الإصلاح السياسي والدعوة إلى إحداث التغيير المطلوب في المجتمع الكويتي سواء من خلال مشاركتها في الانتخابات والوصول إلى مجلس الأمة، أو من خلال تولي جهود التوعية والتعبئة السياسية على المستوى الشعبي، وتعزيز معرفة المواطن الكويتي بحقوقه السياسية والدستورية، وتحفيزه على المشاركة الفاعلة في جهود الإصلاح الحادثة في البلاد.

وعلى الرغم من أن هذه التيارات والتنظيمات السياسية ليس لها صفة رسمية أو قانون خاص ينظم عملها، إلا أنّ الملاحظ تجاوب الحكومة معها من خلال التعامل مع هذه التنظيمات سواء عن طريق إشراكها في الحكومة، أو عن طريق التنسيق والتعاون داخل مجلس الأمة، كما أن لهذه التنظيمات دور كبير في عملية الإصلاح السياسي سواء من خلال مجلس الأمة أو عن طريق مؤسسات المجتمع المدني وتوعية المواطنين بالعمل السياسي في الكويت.

كما يلاحظ خلال هذه الفترة التراجع الواضح في التوترات بين السلطة التنفيذية ومجلس الأمة، بخلاف ما كان حاصلاً في فترة ما قبل التحرير، حيث اتسمت العلاقة بين الحكومة ومجلس الأمة بحالة من الصراع والخلاف الدائم الذي كان من شأنه أن يعيق تطور المسيرة الديمقراطية ويؤخر جهود التغيير والإصلاح السياسي وهذا ما اتضح من خلال حل مجلس الأمة في أكثر من مناسبة نتيجة لانعدام التعاون والتفاهم بين المجلس والحكومة. ورغم أن فترة ما بعد التحرير قد شهدت العديد من حالات عدم التعاون بين المجلس والحكومة، إلا أن حدة الصراع والاختلاف كانت أقل بكثير مما كان عليه الوضع سابقاً، فرغم أنه قد تم حل المجلس أكثر من

مرة، إلا أن الحل كان ينسجم مع الدستور بعكس ما حدث خلال أزمة عام 1976 وعام 1986 عندما تم تعليق العمل بالدستور. وربما يمكن أن نعزو ذلك لحرص السلطة السياسية في الكويت على الالتزام بما تعهدت به في مؤتمر جدة الشعبي، إضافة للدور البارز الذي لعبته القوى والتنظيمات السياسية التي ظهرت بكثرة بعد التحرير في تعزيز قوة مجلس الأمة في مواجهة الحكومة وفي دعم المجلس وتطوير دوره التشريعي والرقابي في النظام السياسي الكويتي.

أما فيما يتعلق بالمشاركة السياسية للمواطنين في انتخابات مجلس الأمة، فقد لـوحظ أن هذه المشاركة قد ارتبطت دوماً بأداء المجلس وقدرتها على تحقيق تطلعات المواطنين فيما يتعلق بجهود الإصلاح السياسي والتغيير في البلاد. وقد عكست نسب المـشاركة خـلال الانتخابـات المختلفة التي شهدتها الكويت خلال فترة الدراسة، مدى رضا المواطنين عـن عمـل المجلـس وأدائه، وشهدت مجالس الأمة لأعوام 1992 و 1996 و 1999 و2003 مشاركة واسعة مـن المواطنين الكويتيين في الانتخابات حيث كانت النسبة تقارب الـ 85%، فـي حـين شـهدت انتخابات عام 2006 و عام 2008 وعام 2009 تدني هذه النسبة إلى معدل يقارب 62% ، على الرغم من ازدياد أعداد الناخبين في القيود الانتخابية بعد حصول المرأة على حقوقها السياسية.

المبحث الثاني

القضايا التي تشكل المحاور الأساسية لعملية الإصلاح السياسي في الكويت

شهدت الكويت مثل غيرها من دول الخليج العربي تحولات ديمقراطية متسارعة نتيجة للضغوط الأمنية والاقتصادية والاجتماعية التي فرضت على دول الخليج عامةً والكويت خاصةً منذ تحرير البلاد من الاحتلال العراقي عام 1991، وبالذات مع بروز الدعوات المتنامية في وسائل الإعلام من طرف النشطاء والمثقفين ورجال الأعمال الذين طالبوا بتطبيق الديمقراطية وتفعيل دور الإصلاحات السياسية في البلاد. وظهر حراك سياسي قادته التيارات والقوى السياسية والنخب المثقفة يدعو إلى توسيع قاعدة المشاركة السياسية وتعميق الديمقراطية.

ومع عودة الحياة الدستورية والنيابية في الكويت في مرحلة ما بعد التحرير، كثرت المطالبات بالإصلاح في شكل عام في جميع نواحي الدولة، وأقرت الحكومة ومجلس الأمة الكثير من الإصلاحات العامة في جميع مؤسسات ومرافق الدولة. وأما قضايا الإصلاح السياسي فقد ركزت على مواضيع كثيرة بعضها أُقر، وبعضها لم يُقر. ومن جملة القوانين والقضايا الهادفة للإصلاح السياسي في الكويت، فصل ولاية العهد عن رئاسة الوزراء، وتجريم الانتخابات الفرعية، وحقوق المرأة السياسية، وحرية الرأي والتعبير وحقوق الإنسان وقانون التجمعات، وتعديل الدوائر الانتخابية، وسيتم تناول هذه القضايا كما يلي.

أولاً: فصل ولاية العهد عن رئاسة الوزراء

بعد إقرار الدستور الكويتي عام 1962 ودخول البلاد في الحكم الدستوري والديمقراطي، لم ينص الدستور على الجمع بين منصبي ولاية العهد ورئاسة مجلس الوزراء، ولكن جرى العرف منذ ذلك الوقت أن يكون ولي العهد هو رئيس الوزراء؛ ومنذ أول حكومة دستورية عام 1963 حتى عام 2003، كان الجمع حاصلاً بين المنصبين، وكانت هناك بعض الآراء بالفصل

بينهما كي يتفرغ رئيس مجلس الوزراء للحكومة، ولكي يستطيع النواب في مجلس الأمة من محاسبته من خلال الرقابة البرلمانية.

وبعد تدهور حالة ولي العهد ورئيس مجلس الوزراء الأسبق الشيخ سعد العبد الله الصباح، دعت الضرورة إلى الفصل بين المنصبين، حيث أعلن أمير الكويت الشيخ جابر الأحمد الصباح في يوليو 2003 عن تكليف الشيخ صباح الأحمد برئاسة مجلس الوزراء الكويتي، في خطوة غير مسبوقة في الفصل بين ولاية العهد ورئاسة الحكومة، بعد 40 عاماً من دمج المنصبين بشكل ليس له سند دستوري في الكويت. (إبراهيم، 2005، 74).

ومن المعروف أنّ الدستور الكويتي يشترط مبايعة ولي العهد من قبل مجلس الأمة، وفي الوقت نفسه إمكانية محاسبة رئيس الوزراء من خلال الرقابة البرلمانية والاستجواب، ولكن عندما يكون ولي العهد هو نفسه رئيس الوزراء، فإن ذلك يخلق حالة من عدم التوافق بين نصوص الدستور. وعندما يقرر المجلس عدم التعاون مع رئيس الوزراء –ولي العهد– فإننا نكون إزاء شخص فاقد لثقة الأمة، معزولاً من منصبه، وفقًا لنص المادة (102) من الدستور التي تنص على أنه " لا يتولى رئيس مجلس الوزراء أي وزارة، ولا يطرح في مجلس الأمة موضوع الثقة به. ومع ذلك إذا رأى مجلس الأمة بالطريقة المنصوص عليها في المادة السابقة عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء، رفع الأمر إلى رئيس الدولة، وللأمير في هذه الحالة ان يعفي رئيس مجلس الوزراء ويعين وزارة جديدة، أو أن يحل مجلس الأمة. وفي حال الحل، إذا قرر المجلس الجديد بذات الأغلبية عدم التعاون مع رئيس مجلس الوزراء المذكور اعتبر معتزلا منصبه من تاريخ قرار المجلس في هذا الشأن، وتشكل وزارة جديدة ".

كما تجدر الإشارة هنا إلى أن هناك مطالب أن يكون رئيس الوزراء منتخباً ومن خارج الأسرة الحاكمة، لإعطاء مساحة أوسع للرقابة البرلمانية من خلال السؤال ولجان التحقيق والاستجوابات، إلا أن المناخ السياسي يحول دون تطبيق هذه المطالب على أرض الواقع. ورغم

ذلك يبقى الفصل بين المنصبين خطوة إصلاحية في الكويت، حيث أتاحت هذه الخطوة للنـواب استخدام حقهم الدستوري المتمثل باستجواب رئيس مجلس الوزراء، وهذا ما حصل بعد الفـصل بين المنصبين.

ثانياً: قانون تجريم الانتخابات الفرعية

ترجع جذور أول انتخابات فرعية في الكويت إلى عام 1971 حيث رأت بعض القبائـل ضرورة توحيد صفوفها في الانتخابات وضمان وصول مرشحي القبيلة إلى مجلس الأمة، فكانت بداية هذه الانتخابات مع انتخابات مجلس الأمة عام 1971، وكانـت أول قبيلـة تقـوم بهـذه الانتخابات الفرعية هي قبيلة العجمان، ومن ثم باقي القبائل في الكويت، كما شـهدت انتخابـات عامي 1981 و 1985 انتخابات فرعية من قبل أبناء الطائفة الشيعية (السعيدي، 2009، 109). ومنذ ذلك الوقت ظهرت مطالبات من قبل القوى والتيارات والتنظيمات السياسية بضرورة تجريم هذه الانتخابات الفرعية.

وجاء القانون رقم 9 لسنة 1998 ليضيف بنداً جديداً – رقم 5 – إلى المـادة 45 مـن القانون رقم 35 لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة الكويتي، ونص هذا البنـد الخامس المضاف على معاقبة "كل من نظم أو اشترك في تنظيم انتخابات فرعية أو دعي إليهـا" بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تتجاوز ألفي دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين. والانتخابات الفرعية هي التي تتم بصورة غير رسمية قبل الميعاد المحدد للانتخابات لاختيـار واحد أو أكثر من بين المنتمين لفئة أو طائفة معينة". وفسرت المذكرة الإيـضاحية الانتخابـات الفرعية بأنها عبارة عن تنظيم لانتخابات أولية، وهي الانتخابات التي تجري أو تتم خارج نطاق الإجراءات التي نص عليها قانون الانتخاب (وعلى الأخص في المادة 18 المعدلـة مـن هـذا القانون) التي تنص على أن "يحدد ميعاد الانتخابات العامة بمرسوم ويحدد ميعـاد الانتخابـات التكميلية بقرار من وزير الداخلية"، هي ما تعارف على تسميته بالانتخابات الفرعية ، بين مـن

يرغبون في الترشيح من المنتمين لفئة معينة (قبيلة أو طائفة) لاختيار واحد أو أكثر من بيـــنهم يكون له وحده أن يرشح نفسه بصورة رسمية في الانتخابات (العنزي، 2007، 1).

وقبل إصدار هذا التعديل كانت القبائل والطوائف المختلفة تعمل على إجراء انتخابات داخلية ضمن القبيلة الواحدة أو الطائفة الواحدة، بهدف توحيد كلمة القبيلة ورأيها أو الطائفة على مرشح أو مرشحين يتم اختيارهم لتمثيلها في الانتخابات العامة لمجلس الأمة. ولأن هذا العمل لا يدخل ضمن طبيعة العمل السياسي والديمقراطي كون هذه الانتخابات تجري وفقاً لأسس طائفية أو عرقية، فقد ظهر العديد من المطالبات من القوى والتيارات السياسية المختلفة للعمل على وقفها ومواجهتها باعتبارها مدعاة لإيقاع الفتنة والفرقة بين مكونات المجتمع الكويتي المختلفة.

وقد اختلفت الآراء حول الانتخابات الفرعية بين مجرِّم لهذه الانتخابات الفرعية وبين مؤيد لها، في حين رأى أصحاب الرأي المؤيد لتجريم الانتخابات الفرعية أن المرشح بعد نجاحه في الانتخابات؛ إنما يمثل الأمة بأسرها وليس دائرة انتخابية محددة، ولا جماعة أو فئة أو طائفة معينة، وذلك تطبيقاً لنص المادة 108 من الدستور الكويتي. وأن الانتخابات الفرعية تكرس الانتماء القبلي والطائفي على حساب الانتماء الوطني وتتيح فرص الوصول إلى مقاعد مجلس الأمة للعناصر التقليدية من أصحاب النفوذ والقدرة على التأثير داخل القبيلة أو الطائفة وتحرم في الوقت ذاته أصحاب الحقوق من العناصر الأخرى الأوفر قدرة والأكثر عطاء، والأكبر نفعاً للمصلحة العامة. وأخيراً معارضة هذه الانتخابات لديننا الإسلامي الحنيف النابذ لهذه العصبية (الكندري، 2000، 209-2010).

أما الرأي المعارض لتجريم الانتخابات الفرعية فقد استند إلى أن حرية الرأي والتعبير عنه حق دستوري مكفول لكل فرد طبقاً لنص المادة 36 من الدستور الكويتي، وما هذه الانتخابات وإجراءاتها إلا صورة من صور التعبير عن حرية الرأي المكفولة لكل إنسان. وأنها توافق القانون رقم 65 لسنة 1979 في شأن الاجتماعات العامة والتجمعات التي تبيح هذا السعي

في شأن الاجتماعات طالما أنها تمت وفق الإجراءات المنظمة لها وفق هذا القانون، وأن الانتخابات الفرعية لا تعدو أن تكون من قبيل التصفيات المشروعة داخل العائلة الكبيرة. إضافة إلى أن المشاركة في هذه الانتخابات اختيارية، ونتيجتها غير ملزمة، وهناك من فاز في هذه الانتخابات العامة مع أنه رفض الدخول في الانتخابات الفرعية وهناك من فاز في الانتخابات الفرعية ولم ينجح في الانتخابات العامة. كما أن منع القيام بهذا النوع من التصفيات عن طريق التشريع والتجريم لن يمنع حصولها بصورة أو أخرى، وأي تشريع يصدر يحظر الانتخابات الفرعية سيدفع المواطنين إلى التحايل والالتفاف حول أي قانون يصدر في هذا الشأن (الكندري، 2000، 209–210) (العنزي، 2007، 2).

ونتفق هنا مع الرأي القائل بضرورة تجريم الانتخابات الفرعية واعتبار ذلك تطوراً على مسار الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع الكويتي، فالنائب يجب أن يكون نائباً يمثل الأمة بأسرها وليس نائب قبيلة أو طائفة معينة، والتطور الديمقراطي يتطلب الابتعاد عن القبلية والطائفية، وضرورة أن يكون المرشح لمجلس الأمة صاحب برنامج سياسي إصلاحي يسعى لتنفيذه.

والملاحظ أن هناك الكثير من مظاهر الخرق لهذا القانون من قبل المرشحين والناخبين وذلك عائد لعدة أسباب، يأتي في مقدمتها الثقل القبلي وضمان الاحتفاظ بالمقعد النيابي، إضافة لكسر قوة التحالفات المنافسة للأغلبية سواء القبلية أو المذهبية. وليس أدل على حجم التأثير القبلي على مدى قدرة الحكومة على تطبيق القانون، مما حصل في ما عُرف بـــ "أحداث الصباحية" عندما اصطدمت الحكومة بقبيلة العوازم ذات الثقل القبلي في الدائرة الخامسة لمحاولة منعها من إجراء الانتخابات الفرعية، إلا أن الحكومة عجزت عن تطبيق القانون على أي من أفراد القبيلة رغم الاشتباكات التي حدثت بين أفراد القوات الخاصة التابعة لوزارة الداخلية والعديد من أفراد القبيلة. وقد استغلت العديد من القبائل الأخرى تراخي الحكومة إزاء هذه الأحداث لتمضي في إجراء انتخابات فرعية بين أفرادها.

ثالثاً: قانون المطبوعات والنشر وقانون المرئي والمسموع

عانت حرية الرأي والتعبير في الكويت وهي الأساس للحريات السياسية من العديد من مظاهر القصور والقيود حتى عام 2006 مع إقرار قانون المطبوعات والنشر الذي نظم العمل الصحفي وزاد من حرية الرأي في الكويت وأسهم في تطوير العمل السياسي للقوى والتيارات السياسية الكويتية من خلال زيادة مساحة الحرية للعمل السياسي والتنظيمي في البلاد.

وقد كان لجهود القوى والتيارات السياسية الكويتية عامةً دور كبير في تشكيل اتجاه ضاغط على الحكومات الكويتية المتعاقبة من أجل تعديل قانون المطبوعات لسنة 1961، وهو ما تحقق مع إصدار قانون المطبوعات والنشر الكويتي الجديد (القانون رقم 3 لسنة 2006)، الذي خفف من القيود المفروضة على العمل الصحفي وحرية الرأي والتعبير وإنشاء الصحف وإصدار المطبوعات، مما شجع المواطنين الكويتيين على تقديم طلبات لإصدار صحف ومنشورات خاصة، وبعد أن كانت الصحف الكويتية فقط خمس صحف قبل عام 2006 (وذلك منذ 30 عاماً نتيجة المنع الحكومي لإصدار صحف جديدة) أصبحت الآن أكثر من 15 صحيفة وهي مرشحة للازدياد مع الوقت. وقد أفادت القوى والتيارات السياسية الكويتية من هذا الأفق الجديد في حرية الرأي والتعبير لإصدار المنشورات والمطبوعات الخاصة بها التي تلخص وجهات نظرها وآراءها تجاه مختلف القضايا العامة في البلاد.

ومن أهم إيجابيات القانون الجديد إلغاء ما كان معمولاً به في قانون المطبوعات القديم من تفويض الحكومة وحدها، سلطة الترخيص للصحف. فوزارة الإعلام ترفض طلبات الترخيص دون إبداء أسباب الرفض، ولا يحق للمواطن الكويتي الطعن بقرار الحكومة لدى القضاء. وذلك تفويض يتعارض مع الدستور الكويتي الذي كفل للمواطن حرية الرأي والتعبير وإصدار الصحف. فجاء قانون المطبوعات الجديد ليضمن حق المواطن بعرض قضيته لدى المحاكم الإدارية، ليقول القضاء كلمته الفصل، حيث تنص المادة (11) من قانون المطبوعات الكويتي لسنة 2006 على أنه :" يصدر الوزير المختص خلال تسعين يوما من تاريخ تقديم

الطلب قراراً بالموافقة على منح الترخيص أو رفضه، فإذا انقضت المدة دون إصـدار القـرار اعتبر الطلب مرفوضا. ولذوي الشأن الطعن في القرار النهائي الصادر برفض الترخيص أمـام الدائرة الإدارية وفقا للإجراءات المنصوص عليها في المرسوم بالقانون رقم 20 لـسنة 1981 خلال ستين يوما من إبلاغهم بالقرار أو من تاريخ انتهاء المدة المشار إليها".

وقد كان التعطيل الإداري للصحف – وما زال- أداة بيـد الحكومـة للـضغط علـى الصحافة الكويتية. فالحكومة تملك إيقاف الصحيفة عن الصدور بأمر مباشر منها. فهي الخصم والحكم. وتلك خصومة تتعارض والدستور الكويتي القاضي بفصل الـسلطات. فجـاء قـانون المطبوعات والنشر ليعيد للقضاء سلطته، ويحصر سلطة تعطيل الصحف بالقضاء وحده، حيـث تنص المادة (14) من قانون المطبوعات والنشر على أنه :" لا يجوز إلغاء ترخيص الصحيفة إلا بحكم نهائي صادر من المحكمة المختصة أو بناء على طلب صاحب الترخيص.

كما يمنع القانون الجديد سجن الصحافيين والمحررين في كل المخالفات باستثناء المتعلقة بالدين أو الإساءة إلى ذات الأمير، حيث تنص المادة (19) من قانون المطبوعات والنشر علـى أنه :" يحظر المساس بالذات الإلهية أو القرآن الكريم أو الأنبياء أو الصحابة الأخيار أو زوجات النبي – صلي الله عليه وآله وسلم- أو آل البيت- عليهم الـسلام- بـالتعريض أو الطعـن أو السخرية أو التجريح بأي وسيلة من وسائل التعبير" وتنص المادة (20) من قانون المطبوعـات والنشر على أنه :" لا يجوز التعرض لشخص أمير البلاد بالنقد، كما لا يجوز أن ينسب له قول إلا بإذن خاص مكتوب من الديوان الأميري".

وتعزز قانون المطبوعات والنشر بعد صدور قانون المرئي والمسموع في 2007/7/30 الذي جاء بعد مخاض عسير وصراع مرير داخل مجلس الوزراء بين الحرية ومناصريها ودعاة مراقبة الحريات وحجب الرأي، وكانت معركة الطرف الثاني خاسرة بكل المعايير؛ لأنـه كـان يعيش في عالم الماضي وذهنية السماء المغلقة والتكنولوجيا البسيطة والخوف والتخويف من كل

ما هو جديد. وقد منح القانون قنوات التلفاز الأرضية والفضائية وكذلك الإذاعات المزيد من الحرية والقدرة على التعبير عن آرائها في مواجهة الرقابة الحكومية (الغبرا، 2010، http://www.tgmacs.com/pp/read/2259).

وعلى الرغم من هذا التطور في قانون المطبوعات والنشر والمرئي والمسموع، إلا أنه ما زال هناك العديد من المطالبات بتطبيق القانون ومواده وإدخال تعديلات إضافية على هذا القانون لتساهم في دعم جهود الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، حيث لا زال هناك بعض الغموض والقصور في بعض مواد القانون، وهو الأمر الذي ساهم في ظهور بعض الممارسات الإعلامية السلبية نتيجة لاستغلال بعض الثغرات في قانون المطبوعات، خاصةً فيما يتعلق بمصادر تمويل القنوات الفضائية ومراقبة أهدافها السياسية والطائفية.

ولعل أبرز دليل على بعض مظاهر الفساد الإعلامي في الكويت حاليا، ما تشهده البلاد من إشكاليات طائفية أسهمت فيها بعض القنوات الفضائية المختلفة بشكل كبير التي تبث روح الفرقة بين صفوف الشعب وتضرب نسيج المجتمع الكويتي ووحدته الوطنية، نتيجة لغياب الضوابط القانونية التي تنظم عملها وتراقب مصادر تمويلها وطبيعة الأهداف التي تسعى إليها، والأمر نفسه ينطبق على بعض الصحف والمجلات التي أفادت من قانون المطبوعات والنشر الجديد.

رابعاً: سقوط قانون التجمعات

صدر القانون رقم 65 بشأن تنظيم التجمعات العامة من قبل الحكومة الكويتية في العام 1979 أثناء فترة غياب مجلس الأمة وهو يمنع التجمعات وفق شروط قاسية أبرزها اعتبار أي تجمع يزيد عن 20 شخصاً اجتماعاً عاماً ووجوب الحصول على إذن من المحافظ قبل عشرة أيام. وهذا القانون رغم عدم دستوريته استمر نافذاً حتى العام 2006 استناداً إلى مراجعة جرى التقدم بها أمام المحكمة الدستورية التي حكمت ببطلانه لعدم دستوريته. فالدستور الكويتي يشترط

حالة الضرورة لإصدار قانون بمرسوم من قبل الحكومة، وهو الأمر غير المتوافر في حالة قانون التجمعات.

وعلى الرغم من وضوح حكم المحكمة الدستورية عام 2006 بمخالفة النصوص الموضوعة من الحكومة لقانون التجمعات العامة ومخالفتها لإدارة المشرع الدستوري على اعتبار أنّ الدستور يحظر تقييد حق تنظيم التجمعات العامة من كل قيد، تسعى السلطة التنفيذية ممثلة في الحكومة إلى وضعه، وخير دليل حكم المحكمة الدستورية عندما ألغى نص المادة الرابعة من القانون لأنها تلزم الأفراد بالحصول على ترخيص مسبق من المحافظ لكي يتم إجراء التجمع العام، وهو النص الذي حظر المشرع الدستوري صراحة على السلطة التنفيذية أو حتى القانون على انتهاجه، إذ تنص المادة 44 من الدستور الكويتي على أن "للأفراد حق الاجتماع دون حاجة لإذن أو إخطار سابق، ولا يجوز لأحد من قوات الأمن حضور اجتماعاتهم الخاصة. والاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات مباحة، وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، على أن تكون أغراض الاجتماع ووسائله سليمة ولا تنافي الآداب" (المادة 44 من الدستور الكويتي).

وتقول اللائحة التفسيرية للدستور الكويتي في شرحها للمادة 44 التي يعتبرها أغلب الخبراء الدستوريين ملزمة: "ان تحفظ هذه المادة لاجتماعات الناس الخاصة حريتها، فلا يجوز للقانون –ولا للحكومة من باب أولى– أن توجب الحصول على إذن بهذه الاجتماعات أو إخطار أي جهة عنها مقدما، كما لا يجوز لقوات الأمن إقحام نفسها على تلك الاجتماعات، ولكن هذا لا يمنع الأفراد أنفسهم من الاستعانة برجال الشرطة، وفقا للإجراءات المقررة، لكفالة النظام أو ما إلى ذلك من أسباب. أما الاجتماعات العامة سواء كانت في صورتها المعتادة في مكان معين لذلك، أو أخذت صورة مواكب تسير في الطريق العام، أو تجمعات يتلاقى فيها الناس في ميدان عام مثلا، فهذه على اختلاف صورها السابقة لا تكون إلا "وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها

القانون" وبشرط "أن تكون أغراض الاجتماع (أو الموكب أو التجمع) ووسائله سليمة ولا تنافي الآداب. وتحديد المعنى الدقيق للاجتماع العام والمعيار الذي يفرق بينه وبين الاجتماع الخاص، أمر يبينه بالتفصيل اللازم القانون الذي يصدر بهذا الخصوص" (اللائحة التفسيرية للدستور الكويتي). ويتضح من خلال النص الدستوري والمذكرة التفسيرية تأكيدهما على عدم ربط حرية عقد الاجتماعات العامة بأي ترخيص وهو ما رفضته المحكمة الدستورية في حكمها الصادر عام 2006.

ولكن الحكومة الكويتية عادت في 7 ابريل 2008 لتستغل حل مجلس الأمة وتقدم مشروع مرسوم بقانون في شأن تنظيم الاجتماعات والمواكب العامة ليلغي القانون السابق لعام 1979، وقد رأت الحكومة أنّ القانون الجديد هو أيضاً من مراسيم الضرورة. وقد جاء المرسوم بقانون الجديد في مادته الأولى ليشمل الدواوين في تعريفه للاجتماعات العامة، ويفرض عليها أحكامه المشددة، بل المتعسفة، كما فرض المرسوم بقانون في مادته الثالثة إجراءات مبالغ فيها واشترط مدداً طويلة غير مبررة تصل إلى عشرة أيام في حدها الأدنى للإخطار عن عقد الاجتماعات العامة، وتصل إلى خمسة أيام للإخطار عن عقد الاجتماعات الانتخابية، وهي مدة أطول حتى مما كان منصوصاً عليها في المرسوم بقانون، الذي ألغته المحكمة الدستورية، وكذلك فقد منح المرسوم الجديد في مادته الخامسة المحافظ سلطة تقديرية واسعة في الاعتراض على الإخطار المقدّم لعقد الاجتماع العام. كما منح المرسوم بقانون في مادته الحادية عشرة سلطة مطلقة لرجال الشرطة للقيام بفض الاجتماعات العامة، حتى وإن كان قد جرى الإخطار المسبق عنها ولم يتم اعتراض المحافظ عليها، وتمادى المرسوم بقانون ففرض عقوبات مشددة بالحبس والغرامات المالية المغلظة على مخالفي أحكامه (مشروع المرسوم بقانون لسنة 2008 في شأن تنظيم الاجتماعات والمواكب العامة).

وفور الإعلان عن المرسوم بقانون الجديد، سارعت القوى والتنظيمات السياسية الكويتية، ومؤسسات المجتمع المدني، وأعضاء مجلس الأمة والشخصيات السياسية الكويتية، برفض هذا المرسوم رفضاً قاطعاً وأعادت التأكيد على عدم دستوريته وانتهاكه للمادة 44 من الدستور الكويتي، مما دفع الحكومة إلى التراجع عن المرسوم بعد أسبوع فقط من تقديمه، ليعتبر ذلك انتصاراً لحرية التجمع والتعبير عن الرأي في الكويت، حيث أكد تراجع الحكومة عن القانون الجديد، سقوط قانون التجمعات نهائياً بعد حكم المحكمة الدستورية عام 2006.

وقد تأكد هذا الرفض واقعياً من خلال إصرار العديد من القوى والتيارات والتنظيمات السياسية الكويتية، وكذلك العديد من الشخصيات السياسية على إقامة ندوات وتجمعات شعبية لتأكيد عدم دستورية أي قانون يمنع هذه التجمعات، إلا أن الحكومة وفي تجاهل واضح لحكم المحكمة الدستورية أصرت على منع هذه التجمعات وقامت باعتقال وسجن العديد من الأشخاص المشاركين في هذه التجمعات.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه منذ صدور هذا القانون في ظل غياب مجلس الأمة عام 1979 وحتى سقوطه من قبل المحكمة الدستورية عام 2006، كانت التجمعات تُقام سواء في مرحلة ما قبل التحرير أو بعد التحرير، مما يدل على رفض المواطنين لكافة أنواع القيود التي تكبل حريتهم.

خامساً: أزمة الدوائر الانتخابية

منذ استقلال الكويت عام 1961 وأزمة توزيع الدوائر الانتخابية تمثل على الدوام أحد أهم الأزمات المتعلقة بالعملية الانتخابية في البلاد، وتعود أول مشكلة لتوزيع الدوائر إلى بداية انتخابات المجلس التأسيسي، حيث أثار أول قانون للانتخابات في الكويت بعد الاستقلال وهو القانون رقم 20 لسنة 1961 بشأن انتخابات المجلس التأسيسي، والذي قسم الكويت إلى 20 دائرة انتخابية، تنتخب كل دائرة عضواً واحداً؛ احتجاج مجموعة القوى والفعاليات الاجتماعية والثقافية

والسياسية، إذ إنها رأت أن الحجم الصغير للدولة وعدد السكان المحدود لا يتحملان هذا العــدد الكبير من الدوائر، ولكون هذا المجلس منوط به وضع دستور دائم لدولة الكويت، فقد صـــعَّدت القوى السياسية والفعاليات الثقافية والتجارية من معارضتها، واقترحت في خطوة معاكسة جعل الكويت دائرة انتخابية واحدة مما لا يسمح بالتحكم في النتائج، إلا أن الحكومـــة رفــضت هــذا المقترح بشكل قاطع، مما دفع ببعض أفراد المعارضة إلى اقتراح تقسيم الكويت إلى خمس دوائر انتخابية. إلا أنه لم يلقَ ترحيباً من الحكومة، وهكذا استمر السجال، وبعد فترة من المباحثات بين الحكومة والقوى السياسية والاجتماعية المؤثرة، تم التوصل إلى حل وسط بتقسيم الكويت إلـــى عشر دوائر انتخابية تنتخب كل دائرة نائبين لها في المجلس التأسيسي المكون من عشرين نائباً، وصدر بذلك المرسوم رقم 1961/28م في 28 أكتوبر العام 1961 ليحل محل سابقه، وبناء عليه تم انتخاب أعضاء المجلس التأسيسي في 1962/1/6 (الحربي، 2007، 57–58).

وبتاريخ 17 ديسمبر 1980 صدر المرسوم بالقانون رقم 99 لسنة 1980م بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة، وقسم هذا القانون الكويت إلى خمس وعشرين دائـــرة انتخابية، على أن يُنتخب من كل دائرة عضوان للمجلس، وقد أرجعت الحكومة ســبب التعــديل الجديد إلى انتشار العمران، واستحداث مناطق جديدة، وجاء هذا القانون في ظل تعطيل الحيـــاة البرلمانية أي من قبل الحكومة منفردة. فيما رأى المعارضون للتعديل أن الحكومة هدفت من هذا التعديل للدوائر الانتخابية تحقيق عدد من الأمور أهمها الحد من تمثيل المعارضة السياسية فـــي البرلمان، ودعم القوى المؤيدة لها في كافة المناطق في الكويت. وقد تعرض هذا القـــانون إلـــى الكثير من النقد طوال فترة العمل به، ولم يخل أي فصل تشريعي من اقتراحات بقانون لتعديله، إلا أن التعديلات التي أجريت عليه طوال الـــ25 عاماً خلال الفترة (1980 – 2006) اقتصرت على حدود الدوائر الانتخابية، وإضافة بعض المناطق إليها (الحربي، 2007، 60–61).

ومن هنا ظلت أزمة الدوائر الانتخابية مطروحة على الساحة السياسية الكويتية اسـتنادا إلى مطالب شعبية بأن نظام الــ25 دائرة ليس إلا نظاما فاسداً بحاجة إلى إصلاح، حتى بـدأت بعض بوادر التجاوب من الحكومة منذ بدايات برلمان 2003، مما أدى إلى تقدم عدد من النواب بعدد من المقترحات حتى تقدمت الحكومة بمشروعها لمجلس الأمة، إلا أنها ما لبثت أن تقـدمت بمشروع آخر في الجلسة ذاتها مسببة إرباكا حتى لنواب التيارات السياسية الذين كانوا قد قرروا دعم مشروع الحكومة انطلاقاً من أن أي تقليص للدوائر هو بحد ذاته يمثل إصلاحاً. وقـد أدى ذلك التكتيك الحكومي إلى فشل المشروعين معاً. وقد ترتب على ذلك الإرباك السياسي أن هاجم العديد من النواب موقف الحكومة الغريب متهمين إياها بفقدان المصداقية وعدم الجدية.

وبعد تولي الشيخ صباح الأحمد الصباح مسند الإمارة، تم تشكيل حكومة جديدة برئاسـة الشيخ ناصر المحمد الصباح، وطرحت الحكومة الجديدة نفسها على أنهـا حكومـة إصـلاحية واضعة أزمة الدوائر الانتخابية كإحدى أولوياتها. وهكذا جرى تشكيل لجنة وزاريـة للتـصدي لموضوع الدوائر، وبعد دراسة متأنية توصلت اللجنة الوزارية إلى أن الحل الأمثل للدوائر هـو تقسيم الكويت إلى 5 دوائر انتخابية. وقد كان لافتاً أن التيارات والقوى السياسية المختلفة التقطت ذلك المشروع الحكومي وأعلنت تبنيه (أزمة الدوائر الانتخابية: جدل مستمر وصراع لم يتوقف، نشرة الإصلاح العربي، يونيو 2006).

وفي 5 مايو 2006 تقدمت الحكومة بمشروع القانون الذي يقلص عدد الدوائر الانتخابية من 25 دائرة إلى 10 دوائر، ثم سارعت إلى طلب إحالة المشروع إلى المحكمة الدستورية للبت في دستوريته. وقد أقر مجلس الأمة هذا الطلب الذي عارضه 29 نائباً، مما دفعهم إلى تكـوين جبهة معارضة وداعية إلى الانسحاب من الجلسة وتشكيل كتلة الــ "29" أو "ائـتلاف التغييـر" الذي تقدم في 17 مايو 2006 بطلب لاستجواب رئيس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الـصباح،

الأمر الذي حدث للمرة الأولى في تاريخ الكويت، وتم تحديد جلسة في مجلس الأمة يوم 29 مايو 2006 لاستجواب رئيس الحكومة (مجلة المجتمع الكويتية، العدد 1703، 2006/5/27، 4).

وتأكدت مخاوف القوى والتيارات السياسية عندما تسربت أنباء عن تراجع الحكومة عن مقترحها، فنقلت هذه التيارات مطالبها إلى الشارع. وهكذا بدأت حملة شعبية بقيادة حركة شبابية اختارت اللون البرتقالي رمزا لها وبمشاركة 29 نائبا في البرلمان لإقرار مشروع الدوائر الخمس. وبالمقابل تحرك عدد أقل من النواب في اتجاه عدم إقرار الدوائر الخمس، كما لم يكن هناك موقف واضح من الحكومة باستثناء قولها إنها غير راضية عن النظام الحالي المكون من 25 دائرة. فحدثت حالة من الاستقطاب السياسي الملحوظ، كانت أداتها الأبرز هي الشارع. وفي إطار تلك الدينامكية السياسية والحراك السياسي السلمي، وبعد أن تقدم 3 نواب بطلب استجواب لرئيس الوزراء على خلفية معالجة الحكومة لأزمة الدوائر، قام مجلس الوزراء برفع كتاب عدم تعاون للأمير الذي أصدر مرسوماً حل بموجبه مجلس الأمة داعيا لانتخابات مبكرة بتاريخ 29 يونيو 2006. (أزمة الدوائر الانتخابية: جدل مستمر وصراع لم يتوقف، نشرة الإصلاح العربي، يونيو 2006)

وبعد انتخابات مجلس الأمة الحادي عشر التي جرت 29 يونيو 2006، أقر مجلس الأمة في الأول من أغسطس 2006 القانون رقم 42 لسنة 2006 الذي يقضي بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة وتقسيم الكويت إلى خمس دوائر انتخابية على أن تنتخب كل دائرة عشرة أعضاء للمجلس، وأن يكون لكل ناخب حق الإدلاء بصوته لأربعة مرشحين في الدائرة المقيد فيها، ويعتبر باطلا التصويت لأكثر من هذا العدد. وحدد القانون العمل بهذا التقسيم اعتبارا من الانتخابات المقبلة(الحربي، 2007، 70-71).

وجاء في المذكرة الإيضاحية لهذا القانون أنه "ومن خلال الممارسة الفعلية للانتخابات البرلمانية للفصول التشريعية الماضية برزت بعض السلبيات والمثالب المتعلقة بالعملية الانتخابية، الأمر الذي استوجب إعادة النظر فيها بطريقة فاحصة شاملة من جميع الجوانب والأبعاد لمعالجة أوجه القصور والسلبيات التي تشوبها، وذلك على أساس عملي وعلمي سليم يؤدى إلى معالجة تلك السلبيات والحد من آثارها والارتقاء بالممارسة البرلمانية وتصويب مسارها وتحقيق الغايات الوطنية المنشودة. وذكرت المذكرة الإيضاحية أن التقسيم السابق للدوائر الانتخابية أدى إلى الكشف عن مظاهر سلبية يتمثل أهمها في بروز مظاهر الطائفية والقبلية والفئوية التي تضعف مقومات الوحدة الوطنية وتخل بتمثيل البرلمان للأمة تمثيلا صحيحا، وكذلك التلاعب بالجداول الانتخابية من خلال نقل القيد غير القانوني، وتغليب الدور الخدمي على الدور التشريعي والرقابي لدى بعض النواب، وبروز ظاهرة شراء الأصوات الانتخابية، والتأثير في الناخبين بمختلف الصور، إلى جانب التباين الكبير في عدد الناخبين في الدوائر الانتخابية الـ25. (المذكرة الإيضاحية للقانون رقم 42 لسنة 2006).

وحول حق كل ناخب الإدلاء بصوته لما لا يزيد على أربعة من المرشحين في الدائرة المقيد بها، قالت المذكرة الإيضاحية للقانون إن ذلك تم تحقيقا للمصلحة الوطنية وإنه يعتبر باطلا التصويت لأكثر من هذا العدد، وذلك بما يتيح المجال لكافة شرائح المجتمع الكويتي في التمثيل البرلماني ويحد من احتمالات الاحتكار الفئوي في الدوائر الانتخابية إذا ترك الأمر دون تقييد. واستهدف القانون رقم 42 لسنة 2006 حسب المذكرة الإيضاحية توسيع القاعدة الانتخابية في كل الدوائر وتكريس مبدأ العدالة في التمثيل والمساواة لجميع الناخبين، وترسيخ المفاهيم الدستورية والديمقراطية الحقة بما يحد من التأثيرات السلبية المرتبطة بقلة عدد الناخبين في الدائرة كما أنه يتفادى الوضع المطلق حالياً الذي يحمل النائب على اعتبار نفسه ممثلا لدائرته فقط لا لمجموع أمته بما يناقض المادة (108) من الدستور الكويتي التي تنص على أن "عضو

المجلس يمثل الأمة بأسرها، ويرعى المصلحة العامة، ولا سلطان لأي هيئة عليه في عمله بالمجلس أو لجانه". مما يهدم معه ركنا هاماً من أركان النظام النيابي، وما يترتب على ذلك من إضعاف مقومات الوحدة الوطنية والتأثير في تلاحم المجتمع الكويتي وتماسكه المعهود (المذكرة الإيضاحية للقانون رقم 42 لسنة 2006).

وتتضح أهمية أزمة الدوائر الانتخابية في الكويت من خلال حجم التأثير الذي خلفته هذه الأزمة في أسلوب تعامل المواطنين الكويتيين مع القضايا الحساسة التي تواجه حقوقهم السياسية، وخاصةً فيما يتعلق بحق المشاركة السياسية الذي يُعد أحد أهم مظاهر التطور السياسي في المجتمع باتجاه الإصلاح، وترسيخ أسس التغيير نحو الأفضل في الحياة السياسية، وقد ظهر ذلك جلياً من خلال إصرار الشعب الكويتي على مطالبه ودعم ممثليه في مجلس الأمة، وحثهم على الثبات على مواقفهم حتى لو كلف ذلك حل المجلس، وهو ما حدث فعلاً، وأثبت الكويتيون موقفهم الداعم لممثليهم في المجلس السابق من خلال الإصرار على إنجاحهم وعودتهم إلى المجلس ومواصلة المطالب بالتغيير والإصلاح، وهو ما تحقق لهم من خلال قبول الحكومة للمطالب الشعبية وموافقتها على إعادة تحديد الدوائر الانتخابية.

وشهدت هذه الأزمة أيضاً ظهور ما أطلق عليه "الحركة البرتقالية" التي ضمت مجموعة من الشباب الكويتي في إطار تنظيمي يضم مختلف قطاعات الشباب، ونشطت الحركة التي اتخذت اللون البرتقالي شعاراً لها بشكل مستقل تماماً عن التيارات والقوى والتنظيمات السياسية، بل بالعكس فإن هذه التيارات قد انساقت وراء هذه الحركة الشبابية وتبنت مطالبها الإصلاحية، وقد كانت مطالب الحركة البرتقالية مرتبطة بالقضايا السياسية الأساسية للحركة الوطنية الكويتية عامةً. وقد أكد القادة السياسيون والمرشحون للانتخابات، أن هذه الحركة ساعدتهم في تثبيت أقدامهم على الالتزام بتلك القضايا حين دعتهم إلى أداء القسم أمام حشود الجماهير بالتزامهم بالمطالب العامة.

جدول رقم (4) تقسيم الدوائر الانتخابية الخمس في الكويت

رقم الدائرة	الدوائر السابقة المنضوية تحت التقسيم الجديد	عدد الناخبين*	النسبة من إجمالي الناخبين
الأولى	الدائرة الأولى (شرق) + الدائرة الرابعة (الدعية) + الدائرة الثامنة (حولي) + الدائرة الثانية عشر (السالمية) + الدائرة الثالثة عشر (الرميثية)	69.132	%18
الثانية	الدائرة الثانية (المرقاب) + الدائرة الثالثة (القبلة والشويخ والشامية) + الدائرة الخامسة (القادسية) + الدائرة السادسة (الفيحاء) + الدائرة الثامنة عشر (الصليبيخات)	43.473	%11.3
الثالثة	الدائرة السابعة (كيفان) + الدائرة التاسعة (الروضة) + الدائرة العاشرة (العديلية) + الدائرة الحادية عشر (الخالدية) + الدائرة الرابعة عشر (أبرق خيطان)	62.587	%16.2
الرابعة	الدائرة الخامسة عشر (الفروانية) + الدائرة السادسة عشر (العمرية) + الدائرة السابعة عشر (جليب الشيوخ) + الدائرة التاسعة عشر (الجهراء الجديدة) + الدائرة العشرين (الجهراء القديمة)	99.882	%26
الخامسة	الدائرة الحادية والعشرين (الأحمدي) + الدائرة الثانية والعشرين (الرقة وهدية) + الدائرة الثالثة والعشرين (الصباحية) + الدائرة الرابعة والعشرين (الفحيحيل) + الدائرة الخامسة والعشرين (أم الهيمان)	109.716	%28.5
ملاحظة	لكل دائرة عشرة نواب، ولكل ناخب الحق بالتصويت لأربع	**384.790**	**%100**

- **المصدر: الحربي، 2007، 95.**

*** الإحصائيات لعام 2009.**

ونلاحظ من خلال الجدول السابق أن نظام الدوائر الخمس قد عمل على تقسيم الـدوائر الخمس والعشرين السابقة إلى خمسة دوائر من خلال دمج كل خمس دوائر في دائرة انتخابيـة واحدة، ويلاحظ بعد هذا التقسيم أن الدائرة الانتخابية الأولى أضحت تضم نسبة كبيرة من أبنـاء الطائفة الشيعية تصل إلى نسبة 46%، حيث يمكن اعتبار هذه الدائرة محـل تركـز الطائفـة الشيعية، وبالمقابل تضم نسبة كبيرة من السنة تبلغ 54% ليصبح الاتجاه العام لهذه الدائرة هـو الاتجاه الطائفي بسبب تقارب النسبة بين الطائفتين مع وجود بعض السمات القبلية فيها أيضاً. أما الدائرة الثانية فتعد محل تمركز النخب التجارية الكبيرة، وبعض التيارات السياسية، وتقل في هذه الدائرة الصراعات القبلية والطائفية. أما الدائرة الثالثة فتضم جميع فئـات وشـرائح المجتمـع الكويتي إضافة إلى قوة وفعالية التيارات والقوى السياسية في هذه الدائرة، حيث يمكـن اعتبـار هذه الدائرة محور التنافس بين التيارات والقوى السياسية في الكويت. أما الدائرة الرابعة فتتـسم بكونها دائرة ذات جانب قبلي، حيث تقل فيها فاعلية التيارات السياسية بسبب حدة التنافس بـين القبائل والانتخابات الفرعية التي تجريها هذه القبائل، والتي ترفضها التيارات السياسية. وكـذلك الحال بالنسبة للدائرة الخامسة التي تكثر فيها أيضاً التنافسات القبلية، وكثرة الانتخابات الفرعية.

كما يلاحظ من الجدول السابق غياب العدالة في تقسيم الـدوائر اسـتناداً إلـى الكثافـة السكانية، حيث نلاحظ أن الدائرة الثانية تمثل 11.3% من عدد الناخبين وتحصل على 10 مقاعد في مجلس الأمة، في حين أن الدائرة الخامسة تشكل ما نسبته 28.5% من عدد الناخبين وتحصل على العدد نفسه من المقاعد رغم أنها تشكل ضعفين ونصف بالمقارنة مع الدائرة الثانية، ممـا يؤكد على أن تقسيم الدوائر وتقليصها رغم أنه يُعد خطوة إيجابية على طريق الإصـلاح كمـا ذكرنا سابقاً، إلا أنه لم يراعِ العدالة الكاملة في تمثيل المواطنين ممـا يمثـل إعاقـة لعمليـات الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، وهذا ما يدعم المطالبات التي نتبناها والتي تطالب بجعل الكويت دائرة انتخابية واحدة، وتفادي هذا التفاوت وعدم العدالة في توزيع مقاعد مجلس الأمـة، كما سنشير في الفصل الرابع من هذه الدراسة .

سادساً: الحقوق السياسية للمرأة الكويتية

إن وضع المرأة في أي مجتمع ومدى ما تتمتع به من حقوق ومدى مشاركتها الفاعلة في تطوير بلدها ونسبة تعليمها ونسبة انخراطها في الوظائف والمهن التجارية وممارستها لحقوقها السياسية، وغير ذلك من مؤشرات تعكس مدى تطور وتقدم أي بلد، فالمرأة لم تعد تشكل نصف المجتمع وحسب؛ وإنما هي أحياناً أكثر من ذلك بسبب الأعباء المتعددة والأدوار المزدوجة التي تؤديها المرأة في الزمن المعاصر، بين دورها كربة منزل وأم، ودورها في الحياة الوظيفية والعملية، وكراعية ومشاركة في مختلف الأنشطة الاجتماعية والطوعية.

وتُعد الكويت –وبحكم أنها من أول الدول العربيـــة التـــي انتهجـــت الـــنهج الـــديمقراطي الدستوري– من الدول التي اهتمت بشأن حقوق المرأة عامةً، حيث تأكدت هذه الحقوق القانونية والدستورية للمرأة من خلال الدستور الكويتي لعام 1962 الذي نص في المادة (29) منه علـــى أن :" الناس سواسية في الكرامة الإنسانية وهم متساوون لدى القانون في الحقـــوق والواجبـــات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الـــدين" (المـــادة 29، مـــن الدستور الكويتي).

وهذا النص الدستوري هو الذي تم الاستناد عليه في المطالبات المتكـــررة لمـــنح المـــرأة الكويتية حقوقها السياسية كاملة، وفي مقدمتها الحق في المشاركة السياسية من خـــلال الترشـــح والانتخاب، بعد أن كانت الكويت قد قطعت شوطاً كبيراً في منح المـــرأة حقوقهـــا الاجتماعيـــة والقانونية الأخرى، وتوجت ذلك بمصادقتها على اتفاقية سيداو (CEDAW) للقضاء على جميـــع أشكال التمييز ضد المرأة عام 1994 (سيف، 2004، 92-94).

أما عن دور المرأة الكويتية في المشاركة السياسية، فرغم مراعاة الدستور الكويتي لهـــذا الحق عند إقراره عام 1962، إلا أن المرأة الكويتية افتقدت إلى حقها في المـــشاركة الـــسياسية آنذاك ربما لحداثة التجربة ولتدني مستوى الوعي العام وغياب إدراك المرأة لدورها في الحيـــاة

السياسية، ولهذا فقد تم تجاهل حقوق المرأة السياسية من قبل الحركات المطالبـــة بالإصـــلاحات السياسية آنذاك، وكذلك الحال مع المجلس التأسيسي الذي وضع قانون الانتخاب رقم 35 لـــسنة 1962، وخاصةً أن النظرة المجتمعية للمرأة كانت بعيدة عن إعطاء أي دور للمرأة في الحيـــاة السياسية (غلوم، 1997، 13-15).

وبدأت أولى محاولات المرأة الكويتية المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعيـــة فـــي الكويت مع عودة بعض الفتيات العائدات من الدراسة في الخارج، حيث حاولن تشكيل نادٍ نسائي باسم "نادي المرأة الكويتية". إلا أن السلطات الحكومية رفضت السماح لهـــن بالعمـــل مراعـــاة للتقاليد السائدة آنذاك، والتي كانت ترفض فكرة النادي للبنات. لذلك أعادت المجموعـــة طلبهـــا بإنشاء جمعية نسائية تحت أسم " الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية" التي أشهرت رسمياً بتاريخ 10 فبراير 1963. وقبل ذلك بأيام قليلة وتحديداً في 17 يناير من العام نفـــسه ســـمح لجمعيـــة النهضة العربية النسائية التي غيرت اسمها ليصبح جمعية النهضة الأسرية بالعمل (تيترولـــت، 1996، 9-12).

وقد ركزت الجمعية الثقافية في أهدافها على الجوانب الحقوقية مثل المطالبة بحقوق المرأة السياسية وتعزيز وعيها بحقوقها والعمل من أجل تعديل الأوضاع والقوانين الوضعية والأعراف الاجتماعية التي تمس حقوق المرأة ولم تهمل الهدف الخيري ولكنها لم تعطه أهمية أساسية. في حين جاءت أهداف جمعية النهضة الأسرية أكثر عمومية وتركزت على مساعدة الفتاة الكويتيـــة بنشر الوعي الثقافي والعلمي والمطالبة بحقوقها السياسية.

(النجـــــــــــــار، **www.womengateway.com/NR/exeres/2AFAB079-4CCC-42B1-9FF7-049FC5489B69.htm**).

وبدأت مستويات الوعي ترتفع لدى المرأة الكويتية، وتبلور في المـــؤتمر الأول الـــذي عقدته جمعية النهضة الأسرية في ديسمبر 1971 ونتج عنه عريضة رُفعت إلى رئيس مجلـــس

الأمة وإلى ولي العهد ورئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر الأحمد الصباح آنـذاك، وتـضمنت العريضة مطالب سياسية وهو المطالبة بالحقوق السياسية للمرأة وبالتحديد (حق الانتخاب). وهذا ما أشعل النقاش واستحوذ على اهتمام واستنكار أعضاء المجلس، فلقد استثار هذا الموضوع الذي يعدُه الرجال سواء مؤيدون أو معارضون للحقوق السياسية للمرأة – بأنه مساس وتعدٍ على حق من حقوقهم الشرعية، وهكذا شهد ديسمبر 1973 ثلاث جلسات لمناقشة العريضة وكانت النتيجة سقوط مطالب المرأة الكويتية في تعديل الخلل واللامساواة الذي تتضمنه المادة الأولى من قانون الانتخـاب (المبـارك، 2002، **www.amanjordan.org/aman_studies/ wmprint. php?ArtID=84**).

وتوالت جهود المرأة الكويتية المطالبة بتعديل المادة الأولى من قانون الانتخاب بحمـلات متتابعة بدءاً من عام 1971 وتمثلت في شكاوي رفعت لمجلس الأمـة، ومـسيرات ومطالبـات ولقاءات مع القيادات السياسية والنواب، رفع ما مجموعة سبعة دعاوي أمام المحاكم الإداريـة، وطعون أمام المحكمة الدستورية وبعدم دستورية المادة الأولى من قانون الانتخاب وقد رفـضت جميعها لأسباب شكلية "إجرائية" (خليفة والحبيب، 2008، 15).

هذه الجهود حفّزت نواباً في مجلس الأمة للتقدم باقتراحات بقوانين لتعديل المـادة سـابقة الذكر (12 اقتراحاً بقانون) فشلت جميعها في تحقيق الهدف، وفي 16 مايو 1999 تقـدم أميـر البلاد بالإعلان عن رغبته في منح المرأة الكويتية حقها الدستوري في الترشـيح والانتخـاب، وألحقت الرغبة السامية بمرسوم بقانون يحمل المطلب نفسه. ولكن هذا المرسوم أحبط في مجلس الأمة وتم التقدم باقتراح بقانون في أعقاب ذلك وطرح للنقاش والتصويت في مجلس الأمة، وهي المرة الأولى التي يقدم فيها اقتراح بقانون لتعديل المادة الأولى من قانون الانتخاب، فـي هـذه المرحلة، غير أنّ المعارضين لهذا القانون أسقطوا هذا الاقتراح بفارق صوتين (30–32)؛ ولكن بعد ذلك عادت اللجنة التشريعية والقانونية ولجنة الداخلية والدفاع إلى ممارسة دورهما الـسابق

في إحباط محاولات التعديل، وفي 9 /3/ 2002 أسقطت لجنة الداخلية والدفاع وبالإجماع المحاولة رقم (12) في سلسلة المحاولات النيابية لتعديل المادة الأولى من قانون الانتخاب (إبراهيم، 2005، 72-73)،

(المبارك،www.amanjordan.org/aman_studies/wmprint.php?ArtID=84).

وشهد شهر أكتوبر من عام 2003 محاولة جديدة للحكومة من أجل منح المرأة حقوقها السياسية، من خلال تقدم لجنة برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء بمشروع قانون لمنح النساء حق التصويت والترشيح في الانتخابات البلدية في الكويت، إلا أن اللجنة النيابية المسئولة عن مناقشة المشروع –وبعد أكثر من خمسة أشهر من تقديمه – رفضت مشروع القانون(برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، 2005).

http://www.undp-pogar.org/arabic/govnews/2005/issue2/kuwait.html

وفي مايو 2004، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مشروع لتعديل قانون الانتخاب بما يسمح للمرأة الكويتية بممارسة حقها في الانتخاب والترشح لمجلس الأمة، وجاء في بيان لمجلس الوزراء أنه "ضمن إطار حرص الحكومة على توسيع المشاركة الشعبية في المجالس النيابية استعرض المجلس مشروع قانون بتعديل المادة 1 من القانون رقم 35 لسنة 1963 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة بما يسمح للمرأة الكويتية من ممارسة حقها في الانتخاب والترشح لمجلس الأمة (إبراهيم، 2005، 73).

وبعد قرابة عام كامل من المماطلات داخل مجلس الأمة من قبل معارضي الحقوق السياسية للمرأة، حسم المجلس بتاريخ 16 مايو 2005 موضوع إقرار حقوق المرأة في المشاركة السياسية، من خلال تعديل نص المادة الأولى من قانون الانتخاب التي كانت تمنح حق المشاركة بالترشح والانتخاب للذكور فقط من المواطنين مع اشتراط أن تلتزم المرأة بالقواعد والأحكام المعتمدة في الشريعة الإسلامية (خليفة والحبيب، 2008، 26).

ورغم أن هذا الشرط يمكن تأويله بأكثر من طريقة، ويمكن توظيفه لإعاقة حق المرأة بالمشاركة السياسية، إلا أن تعديل قانون الانتخاب ومنح المرأة حقها بالترشح والانتخاب يُعدُّ انجازاً في حد ذاته بعد أكثر من خمسة عقود من فقدانها لهذا الحق الذي منحه لها الدستور الكويتي عندما نص في المادة (29) منه على أن الكويتيين "متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الاصل أو اللغة أو الدين".

وانقسم الشارع الكويتي بين مؤيد ومعارض لإعطاء المرأة الكويتية حقوقها السياسية، ويرى المعارضون لحق تمتع المرأة بحقوقها السياسية أنّ الممارسات الديمقراطية في الخليج جديدة نسبيا، كذلك الاعتبارات الدينية التي تتركز في قوامة الرجال على النساء في الإسلام، إضافة للمبررات الاجتماعية والأخلاقية النابعة من طبيعية القيم والعادات والتقاليد الاجتماعية السائدة في المجتمع الكويتي. وفي المقابل يذهب المؤيدون إلى أهمية تمتع جميع النساء المسلمات في الكويت والعالم العربي والإسلامي بحقوقهن السياسية كاملة، فيؤيدون تماما خطوة نقل المرأة الكويتية من الهامش إلى أضواء الحياة السياسية استنادا لاجتهادات الفقهاء التي تنفي حرمان الإسلام للمرأة من المشاركة في الحياة العامة، كحال الرجال تماما في الانتخاب والترشح في البرلمان، وفي ظل عدم وجود قوانين إسلامية تنص على حرمانهن من الانتخاب أو الوصول إلى مواقع قيادية في السياسة (الحمود، 2000، 77).

وبعد أقل من عام على إقرار الحقوق السياسية للمرأة الكويتية، توجهت النساء الكويتيات في 4 أبريل 2006 الى صناديق الاقتراع وأدلين بأصواتهن لأول مرة في تاريخ الكويت. وذلك في الانتخابات التكميلية في المجلس البلدي لاختيار مرشح من أصل تسعة مرشحين تقدموا لاحتلال مقعد شاغر بعد تولّي عضو المجلس عبد الله المحيلبي وزارة البلدية في الحكومة، وكانت الانتخابات مناسبة كبيرة لتمارس المرأة الكويتية حقها الجديد على أكمل وجه، فشاركت بفعالية في هذه العملية الديمقراطية من خلال تقدم سيدتين لمنافسة سبعة مرشحين رجال، حيث

أنه ورغم خسارة النساء في هذه الانتخابات إلا أنها استطاعت تحقيق المركز الثاني متفوقة بذلك على العديد من المرشحين الرجال (وكالة الأنباء الكويتية، 5 ابريل 2006).

أما على صعيد انتخابات مجلس الأمة فقد جاءت أول مشاركة للمرأة الكويتية في هـذه الانتخابات من خلال مشاركتها في انتخابات مجلس الأمة التي جرت فـي 29 يونيـو 2006. وعلى الرغم من الحماس الكبير الذي أبدته المرأة في الكويت في الانتخابات كمرشحة وناخبـة، الا أن حظوظها في أول تجربة برلمانية تخوضها لم تكن جيدة. فعلى الرغم من مشاركة المرأة الفاعلة في هذه الانتخابات، إلا أن فرصة نجاحها واحتلالها لمقعد في البرلمان كانت معدومـة. وقد أجمعت فعاليات سياسية وأكاديمية على أن ذلك كان لأسباب كثيرة: أولهـا ضـيق الفتـرة الزمنية الواقعة بين نيل المرأة لحقوقها السياسية، بعد 44 سنة من بدء الحيـاة البرلمانيـة فـي الكويت، والانتخابات التي جرت مبكرا، وهو ما أسهم في تقليل فرص فوزها. بالإضافة إلى ذلك فقد جاءت زيادة عدد المرشحات اللاتي بلغن في دائرة واحدة فقط حوالي تسع نساء فـي غيـر صالح المرأة. فقد أدى هذا العدد إلى تفتت جهد النساء، خاصةً في ظل عدم التنـسيق الواضـح بينهن، وهو الأمر الذي شتت أصواتهن وقلل من فرص نجاحهن. إضافة إلى أن برامج بعـض المرشحات خرجت في بعض الأحيان عن الحدود المشروعة في مجتمع لا تزال تقيده العـادات والتقاليد، وكان هذا السبب في ذهاب أصوات النساء للرجال، وعدم الثقة في المرأة المرشـحة. ومن ناحية أخرى لم يكن المجتمع الكويتي مهيأً بعد لوجود نساء في البرلمان (الصايغ، 2006، **http://www.alarabiya.net/views/2006/07/08/25503.html**).

وعلى الرغم من أن موعد الانتخابات البرلمانية المقبلة كان من المفترض أن يكون في عام 2007، إلا أن حل مجلس الأمة أدى إلى التعجيل بالانتخابات وتضييق الفرصة على النساء في الاستعداد لهذه اللحظة التاريخية التي طال انتظارها. وعلى الرغم من مدة الشهر الواحد التي

سنحت للمرأة لتنظم نفسها لتفعيل مشاركتها السياسية على مستوى الانتخاب والترشح، فقد دخلتها بكل قوة، ومثلتها ثمان وعشرون امرأة على مستوى الترشح، واقترعت نحو 195 ألف امـرأة بنسبة 58 في المائة متفوقة بذلك على مشاركة الرجل في سابقة تاريخية أيضاً، إلا أن الحظ لـم يحالف أي من المترشحات في هذه الانتخابات (وكالة الأنباء الكويتية، 30 يونيو 2006).

وهو الأمر الذي تكرر في انتخابات مجلس الأمة التي جرت 17 مـايو 2008، حيـث فشلت المرشحات من النساء في الحصول على أي مقعد، وتشير الإحـصائيات إلـى أن عـدد الناخبين قد بلغ حوالي 361 ألف ناخب وناخبة، منهم 200 ألف ناخبـة و161 ألـف ناخـب، وبنسبة مشاركة نسائية بلغت حوالي 55%، إلا أن المرأة لم تحصد أكثر من 7 % من أصوات المقترعين في عموم الدوائر، مع الأخذ بعين الاعتبار أن عدد المرشحات النساء لا يزيد علـى 27 مرشحة مقارنة بعدد المرشحين الذكور حيث وصل عددهم إلى 273 مرشحاً فـي عمـوم الدوائر. وعلى الرغم من أن بعض المترشحات استطعن تحقيق نسبة عالية من الأصوات، حيث كادت اثنتين منهن على الأقل من الفوز في الدوائر التي ترشحوا فيها (خليفة والحبيب، 2008، 95).

وقد تضمنت هذه التجربة الثانية للمرأة الكويتية في انتخابات مجلس الأمة بعض المؤشرات الايجابية الواضحة، على الرغم من النتائج المخيبة للآمال. وقد امتلأت الصحف الكويتية بعـد ظهور النتائج، وعلى امتداد أيام بالمقالات والمقابلات وتحدث الرجـال والنـساء والمرشـحات والأكاديميون عن أسباب الإخفاق، حيث أشار عبدالله الغانم أستاذ العلوم السياسية بجامعة الكويت أنه "كان من المتوقع عدم وصول المرأة الى البرلمان وذلك لعدة أمور يمكن تحديـدها بثلاثـة: أولا: البعد الاجتماعي، وثانيا: البعد الديني، وثالثا: البعد التاريخي، وقد ظهر تأثير الاول متمثلا بالقبيلة، والقبائل لا تحبذ وصول المرأة الى البرلمان، كما أن العلاقات الاجتماعية قائمة علـى الذكور. هذا في المناطق ذات الجانب القبلي. أما البعد الديني فظهر أثره متمـثلا بالاعتبـارات

الخاصة عند التيارات الدينية المؤثرة التي لا تؤيد دخول المرأة البرلمان. ويبقى أخيرا البعد التاريخي متمثلا في حداثة عهد المرأة الكويتية بالعمل البرلماني (صحيفة الوطن، 27 مايو 2008).

ورغم كل ما سبق، وبعد عام واحد فقط على هذا الإخفاق السياسي للمرأة، تحقق أكبر إنجاز للمرأة الكويتية في الحياة السياسية والذي تمثل في الفوز الكبير الذي تحقق في انتخابات مجلس الأمة التي جرت في 16 مايو 2009 ، عندما استطاعت المرأة الكويتية أن تحقق أربعة مقاعد في مجلس الأمة دفعة واحدة، وهو ما يمثل 8% من مقاعد المجلس (وكالة الأنباء الكويتية، 17 مايو 2009). وهذه النسبة تُعد جيدة نوعاً ما مقارنةً بدول كثيرة لها تجارب عريقة بمشاركة المرأة السياسية.

ونلاحظ من خلال تتبع مسيرة المطالبة بالحقوق السياسية للمرأة، أنها لم تأت من الخارج أو نتيجة لضغط دولي، بل كانت نابعة من داخل المجتمع الكويتي، ومنذ السبعينيات من القرن العشرين، ورغم عدم استطاعة النساء الفوز في انتخابات عامي 2006 و 2008 إلا أن إصرار المرأة الكويتية على الحفاظ على هذه المكتسبات قد ظهر من خلال الوصول إلى مجلس الأمة بعد انتخابات عام 2009 والحصول على أربعة مقاعد من أصل 50 مقعداً وبنسبة 8% من المقاعد، حيث تُعد هذه النسبة عالية على مستوى العالم وليس المنطقة العربية وحسب، رغم عدم اللجوء إلى منح المرأة كوتا انتخابية، بل على العكس كان نجاح المرأة الكويتية قد جاء من خلال الانتخابات والتنافس مع الرجال، وتحقيق مراكز متقدمة في أغلب الدوائر. وذلك بدلالة واضحة على وعي المواطن الكويتي بأهمية مشاركة المرأة السياسية، ودعم هذا الحق باعتباره حق دستوري وأداة من أدوات تطوير المسيرة الديمقراطية الكويتية وتعزيز جهود الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع.

الخلاصة:

من خلال استعراض القضايا الأساسية التي شكلت المحاور الأساسية لعملية الإصلاح السياسي في الكويت خلال الفترة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010، يمكن ملاحظة التحول الكبير الذي شهدته البنية الأساسية لعملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، فقد فرضت تداعيات الاحتلال العراقي للكويت على الكويتيين جميعاً سواء المواطنين أو السلطة إعادة النظر في طبيعة التعامل مع الإشكاليات الديمقراطية التي كانت تعيشها الكويت، فقد اتضح مدى أهمية المحافظة على الحياة الدستورية في البلاد والتعامل مع الدستور كدرع منيع يجمع خلفه الشعب الكويتي بكل فئاته وطوائفه ويحفظ حقوق المواطنين والدولة بآن معاً، وخاصةً أنّ هذا الدستور هو انعكاس للاتفاق الشعبي الكويتي مع الأسرة الحاكمة منذ استقلال الدولة عام 1961؛ وأي تراجع عنه يشكل تراجعاً عن المبادئ الأساسية التي قام عليها العقد الاجتماعي في الكويت.

كما اتضحت أهمية الحياة النيابية في البلاد والمشكلات التي يمكن أن تترتب على غياب مجلس الأمة باعتباره المؤسسة الدستورية التي تمثل الشعب الكويتي وتساعده على ممارسة دوره في صنع السياسة العامة للبلاد، إضافة لممارسة الرقابة السياسية والإدارية على أعمال الحكومة ومحاسبتها على أي تقصير يمكن أن ترتكبه بحق الشعب الكويتي أو بحق الدستور. ومن هنا حرص ممثلو الشعب الكويتي في مؤتمر جدة على التأكيد على أهمية أن يرافق عودة الحياة الدستورية إلى البلاد عودة مجلس الأمة بالصورة التي كانت موجودة قبل حل المجلس عام 1986، الذي مثل حينها أخطر انتهاك للدستور الكويتي والعقد الاجتماعي بين الشعب الكويتي والأسرة الحاكمة منذ نشأة الكويت.

وأظهرت فعالية مجلس الأمة خلال الفترة اللاحقة للتحرير من الاحتلال العراقي، مدى حرص الشعب الكويتي والحكومة الكويتية على إعلاء مكانة مجلس الأمة في العملية الديمقراطية وفي جهود الإصلاح السياسي والتغيير في مرحلة اعتبرت مرحلة إعادة بناء الوطن الكويتي وإنهاء الإشكاليات التي واجهت تطور الديمقراطية الكويتية قبل الاحتلال. واتضح هذا الحرص أيضاً من خلال تعامل السلطة مع مجلس الأمة، حتى في أسوء الظروف، فرغم تعرض المجلس للحل أربع مرات خلال فترة الدراسة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010، إلا أن هذا الحل كان دوماً في ظل احترام القواعد والأسس الدستورية للبلاد والتي تنظم العلاقة بين السلطتين. فلم تشهد الكويت حلاً غير دستوري للمجلس كما لم تسعَ الحكومة الكويتية أبداً لتعليق العمل بالدستور.

ومن هنا ظهرت فعالية مجلس الأمة الكويتي في عملية الإصلاح السياسي من خلال تعامله مع القضايا الأساسية للإصلاح التي تمثلت بمجموعة من القوانين الإصلاحية، كان في مقدمتها قانون تجريم الانتخابات الفرعية عام 1998، الذي أسهم في تطوير عملية المشاركة السياسية للمواطنين الكويتيين من خلال ضمان أن يكون عضو مجلس الأمة ممثلاً للأمة وليس لطائفة أو فئة معينة في المجتمع الكويتي، وهو ما كان يحصل خلال الانتخابات الفرعية التي عززت القبلية والفئوية في المجتمع، وزادت من التعصب الأعمى للقبيلة والطائفة والفئوية بين المواطنين على حساب العمل السياسي المستند إلى برامج إصلاح سياسي تخدم الكويت كدولة وتسعى إلى تحقيق التغيير المنشود الذي يسهم في تطوير الديمقراطية الكويتية بدلاً من تأخيرها. وبذلك شكل قانون تجريم الانتخابات الفرعية أحد أهم الخطوات على طريق الإصلاح السياسي في الكويت.

أما قانون المطبوعات والنشر عام 2006، وقانون المرئي والمسموع عام 2007، فقد شكلا تطوراً واضحاً في حماية الحريات الأساسية للمواطن الكويتي، وخاصةً فيما يتعلق بالتعبير عن الرأي سواء من خلال الكتابة، أو من خلال القنوات الفضائية والإذاعية، فقد أسهم تطوير

قانون المطبوعات والنشر وقانون المرئي والمسموع في تخفيف الرقابة الحكومة على حريات المواطنين وأدوات تعبيرهم عن آرائهم وأفكارهم سواء السياسية أو الاجتماعية أو الثقافية وغيرها، مما أسهم في زيادة تفاعل المواطن الكويتي مع الأحداث السياسية المحيطة به وأسهم في زيادة دوره في عملية الإصلاح السياسي والتغيير.

كما شكل سقوط قانون التجمعات انتصاراً للجهود الإصلاحية في الكويت، حيث كان هذا القانون غير دستوري، وهو بمثابة عائق كبير أمام المواطن الكويتي في التعبير عن مواقفه السياسية بفعالية من خلال الاعتصام أو التظاهر أو عقد الاجتماعات العامة أو إقامة الديوانيات التي تُعد أفضل وسيلة ابتكرها الشعب الكويتي لمناقشة قضاياه السياسية والاجتماعية ووضع الحلول لها، وكان قانون التجمعات قد تضمن العديد من الشروط على حرية التجمع للمواطنين، وهو الأمر الذي يتعارض صراحة مع الحق الدستوري الذي كفله الدستور الكويتي للمواطنين، وبذلك كان سقوط هذا القانون أمام المحكمة الدستورية أمراً طبيعياً، إضافة لإسقاطه من خلال جميع القوى والتنظيمات والتيارات السياسية الكويتية سواء داخل مجلس الأمة أو خارجه، وهو ما اتضح من خلال تراجع الحكومة الكويتية عن إعادة طرح هذا القانون مرة أخرى.

أما أزمة الدوائر الانتخابية فقد شكلت أحد أهم الأزمات التي شهدتها عملية الإصلاح السياسي والتطور الديمقراطي في الكويت مع بدايات القرن الجديد، وقد عكست هذه الأزمة حجم الوعي السياسي والمسؤولية التي يتمتع بها المواطن الكويتي، وكذلك حجم فاعلية مجلس الأمة في حسم القضايا والإشكاليات الأساسية التي تواجه الحياة السياسية الكويتية. ومن المعروف أن تقسيم الدوائر الانتخابية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمخرجات العملية الانتخابية التي تُعد الأساس للتطور السياسي والديمقراطي، ومن هنا كان السعي نحو تقليص عدد الدوائر الانتخابية يهدف إلى زيادة فعالية القوى والتيارات والتنظيمات السياسية في العملية الانتخابية، وبالتالي التقدم

بعملية الإصلاح السياسي والتغيير في البنية الأساسية للسلطة في الكويت من خلال زيادة حجم المشاركة السياسية في السلطة.

أما القضية الأهم في عملية الإصلاح السياسي في دولة الكويت في السنوات الأخيرة فتتعلق بحصول المرأة الكويتية على حقوقها السياسية، وهي القضية التي شكلت قفزة واضحة على طريق الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، حيث لم يقتصر هذا التطور على دور المرأة الكويتية في الحياة السياسية وحسب، بل امتد تأثيره إلى كافة مجالات الحياة السياسية الكويتية، حيث ساهم الإصلاح السياسي في هذا المجال بزيادة الوعي السياسي والاجتماعي لدى المواطن الكويتي، إضافة إلى تزايد الآمال بتحقيق انتصارات وخطوات متقدمة مماثلة في جميع القضايا التي كانت تمثل عقبات على طريق عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت. كما أن إسهامات القوى والتنظيمات السياسية الكويتية المختلفة في هذه القضية والمناقشات التي جرت حول الموضوع بينها، والذي وصل في النهاية إلى توافق معقول في وجهات النظر، شكل سابقة مهمة وأنموذجاً يمكن العمل به في التعامل مع قضايا الإصلاح السياسي وإشكالياته كافة التي تواجهها الكويت سواء في الوقت الحالي أو في المستقبل.

ورغم أهمية هذه القضايا التي تحدثنا عنها في هذا الفصل ودورها في عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، إلا أنه ما زال هناك العديد من القضايا الإصلاحية التي لا تزال تحتاج إلى الكثير من العمل القانوني والتشريعي لضمان الاستمرارية في جهود الإصلاح السياسية، ويأتي في مقدمة هذه القضايا قضية التعددية الحزبية والتقليل من النفوذ القبلي والطائفي في الكويت من خلال إيجاد آليات للمشاركة السياسية تضمن تغليب المواطنة على التعصب القبلي والطائفي والفئوي. حيث سيتم مناقشة هذه القضايا ضمن المعوقات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت من خلال الفصل الرابع من هذه الدراسة.

الفصل الرابع

معوقات الإصلاح السياسي في الكويت

المقدمة:

تواجه عملية الإصلاح السياسي في الكويت تحديات جسيمة تتعلق بداية بطبيعة النظام السياسي الكويتي، ومن ثم بطبيعة المجتمع الكويتي ودور الجانبين بعملية ترسيخ المسيرة الديمقراطية من خلال القيام بتعديلات جوهرية ليس فقط في بنية النظام السياسي نفسه، ولكن في بنية المجتمع بمؤسساته كافة أيضاً، وكذلك في جوهر الثقافة السياسية السائدة.

ومن المعروف أنّ النظم السياسية عامةً تنقسم إلى نظم شمولية، تقضي بالكامل على كل مكونات المجتمع المدني ومؤسساته من أحزاب سياسية واتحادات ونقابات مهنية وجمعيات نفع عام، وإلى نظم سلطوية تتيح هامشاً نسبياً من الحركة أمام المؤسسات الاجتماعية، وإلى نظم ديمقراطية يتاح فيها للأحزاب السياسية ولمؤسسات المجتمع المدني أن تنعم بحرية كاملة في ممارسة دورها في العملية الديمقراطية داخل المجتمع.

وفي ضوء ذلك تصبح عملية الإصلاح السياسي والتغيير عبارة عن الانتقال التدريجي أو السريع – بحسب الأحوال – من النظم الشمولية والسلطوية إلى نظم ديمقراطية وليبرالية، وهذه العملية ليست سهلة. فسواء تمت تحت ضغط شعبي، أو بناء على اختيار طوعي وحر من قبل النخب السياسية الحاكمة، فهي تحتاج إلى إستراتيجيات فعّالة، تضع في اعتبارها في المقام الأول القوى السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المناصرة للإصلاح السياسي والتغيير والمتحمسة لإجرائه. ومن ناحية أخرى لابد لهذه الاستراتيجيات أن تلتفت إلى عملية مقاومة التغيير التي تتصدرها عادة فئات متعددة، قد يسهم الإصلاح السياسي والتغيير في التأثير على

نفوذها السياسي وامتيازاتها داخل الدولة. وهنا تظهر الحاجة لوضع سياسات للتغلب على هـذه المقاومة للتغيير بطريقة سلمية وقانونية.

وتواجه عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت مجموعة من المعوقات التي تحول بين تحقيق أهدافها، والتي يمكن تصنيفها إلى مجموعتين من المعوقات تتعلق المجموعة الأولـى منها بطبيعة النظام السياسي الكويتي، وهي ضعف الإرادة لدى السلطة السياسة لانتهاج النهج الإصلاحي، وضعف مستوى المؤسسية داخل النظام السياسي سواء على صعيد مؤسسات هـذا النظام والعلاقة بينها، أو على صعيد ممارسة كل مؤسسة من هذه المؤسسات لدورها في عملية الإصلاح السياسي والتغيير. ومن أبرز معوقات الإصلاح السياسية في الكويت العلاقة المتوترة، والتأزيم بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وخاصةً في السنوات الأخيرة حيث تزايد اللجوء إلى حل المجلس والتغيير الدائم للحكومات، مما يؤثر على مسيرة الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت بسبب عدم الاستقرار في عمل السلطات.

أما المجموعة الثانية من المعوقات فتتعلق بطبيعة المجتمع الكويتي من حيث تكويناته السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والطائفية وغيرها، ومن أهمها عدم وجود معارضة سياسية منظمة وفاعلة رغم وجود العديد من التيارات والقوى والتنظيمات السياسية على الساحة الكويتية، والتي لا ترتقي إلى مستوى الأحزاب السياسية الموجودة في الأنظمة الديمقراطية الغربية، حيث أن غياب الأحزاب السياسية –رغم عدم وجود أي نص دستوري يحول دون قيامها– قد ترك تأثيراً واضحاً على جهود عملية الإصلاح السياسي والتغيير، إضافة إلى غياب فعالية مؤسسات المجتمع المدني وضعف أدائها ودورها في عملية الإصلاح السياسي وتعزيز الديمقراطية في البلاد.

كما تشكل البنى التقليدية القبلية في المجتمع الكويتي أحد أهم المعوقات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي والتغيير نتيجة لتحكم الأطر القبلية أو ما يسمى بالقبيلة السياسية بالعديد من

التفاعلات السياسية في المجتمع الكويتي، ويساعد على ذلك ضعف الثقافة الديمقراطية لدى المواطنين والافتقاد للعديد من القيم الديمقراطية اللازمة لصياغة أسس البناء الديمقراطي وترسيخه في الدولة، والتحول نحو الدولة الديمقراطية العصرية، وأخيراً عدم توافر التوافق على مفهوم الديمقراطية بين مختلف الاتجاهات السياسية التي تطالب بانتهاج النهج الديمقراطي والسير في طريق الإصلاح السياسي والتغيير.

ومن هنا تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: المعوقات المتعلقة بطبيعة النظام السياسي

المبحث الثاني: المعوقات المتعلقة بطبيعة المجتمع الكويتي

المبحث الأول

المعوقات المتعلقة بطبيعة النظام السياسي

منذ أن نالت الكويت استقلالها عام 1961، تولدت لدى النخبة الحاكمة في البلاد قناعة تامة بأن وجود دستور وطني ومجلس تشريعي منتخب من الشعب هما الضمانة الأمثل لقيام دولة ديمقراطية ودستورية حديثة توازن بين شرعية الحكم التي تتمتع بها الأسرة الحاكمة، والمشاركة السياسية للشعب الكويتي في إدارة البلاد من خلال مجلس الأمة الذي يعبر عن إرادة الشعب ومشاركته في صنع القرار السياسي.

وكما ذكرنا سابقاً فإن الأسرة الحاكمة في الكويت قد جاءت إلى الحكم من خلال عقد اجتماعي بين الشيخ صباح الأول والشعب الكويتي في منتصف القرن الثامن عشر، وقد تجدد هذا العقد في العشرينات من القرن العشرين عندما قام وجهاء الكويت وتجارها والأسرة الحاكمة بالاتفاق على تولية الشيخ أحمد الجابر الصباح مقاليد السلطة في البلاد، مقابل وجود مجلس شوري يمثل الشعب ويضمن إشراكهم في إدارة البلاد، كما تجدد هذا العقد الاجتماعي مع إعلان استقلال البلاد عام 1961 عندما أظهر الشعب الكويتي وكذلك الأسرة الحاكمة تفهماً لحاجة كل طرف للطرف الآخر، خاصةً في ظل التهديد العراقي لغزو البلاد إبان الاستقلال، ومن هنا جاءت استجابة الشيخ عبد الله السالم الصباح للمطالب الشعبية من خلال المصادقة على الدستور الكويتي لعام 1962، والذي أسس لبناء الديمقراطية الدستورية في الكويت.

فقد كان الدستور الكويتي أول وثيقة تكفل الحريات والحقوق الأساسية للشعب الكويتي، وتضمن وجوب بناء مؤسسة تشريعية متمثلة بمجلس الأمة، وأرسى قواعد تشكيل الحكومة، وحدد دور الأسرة الحاكمة وسلطاتها. حيث يمكن القول إن الدستور الكويتي قد عبر عن نوع من الحل الوسط بين نظام الحكم التقليدي الوراثي والأبعاد الشعبية التشاركية في الكويت، وكان

ذلك الحل الوسط ظاهرة فريدة بحق في السياق الزمني والإقليمي لتلك الفترة في بداية الستينيات. كما قرر الدستور أسس العمل للمؤسسات السياسية في الكويت، بدءاً من دور الأمير وصلاحياته، مروراً باختيار ولي العهد وصلاحياته، وموقع السلطة التنفيذية وطريقة تشكيلها، وانتهاءً بـدور مجلس الأمة وصلاحياته (الغبرا، 1995، 74).

ومن الملاحظ أن المادة الرابعة من الدستور الكويتي تنص علـى "أن الكويـت إمـارة وراثية في ذرية المغفور له مبارك الصباح، ويعين ولي العهد خلال سنة على الأكثر من توليـة الأمير ويشترط في ولي العهد أن يكون رشيداً عاقلاً وابناً شرعياً لأبوين مسلمين" (المادة الرابعة من الدستور الكويتي). في حين تنص المادة السادسة من الدستور الكويتي على "نظام الحكم في الكويت ديمقراطي، السيادة فيه للأمة مصدر السلطات جميعا..." (المادة السادسة من الدسـتور الكويتي). وهذا ما يمثل حالة من المزج بين النظامين الملكي الوراثي والديمقراطي البرلماني.

وقد أظهر أصعب امتحان تعرضت له الكويت منذ تأسيسها والمتمثل بالغزو العراقي عام 1990 مدى التوافق بين الشعب الكويتي والأسرة الحاكمة، حيث كان من المتوقع أن يؤدي هـذا الغزو إلى حالة من الاهتزاز في موقع الأسرة الحاكمة ووظائفها السياسية، إلا أن التفاف الشعب الكويتي باختلاف تياراته السياسية وانتماءاته الطائفية حول الأمير بصفته الرمز الأهم المتبقـي من رموز السيادة، عكس مبايعة جديدة للأسرة الحاكمة، وتجديداً للعقد الاجتماعي بين الـشعب الكويتي وقيادته السياسية، وذلك على أسس جديدة تضمن إطلاق عمليـة الإصـلاح الـسياسي والتغيير من جديد والعودة إلى الحياة الدستورية وتعزيز عملية المشاركة السياسية متمثلة بعودة مجلس الأمة كمؤسسة تشريعية ذات دور رئيسي في النظام السياسي.

وبذلك يمكن القول إن الأسرة الحاكمة في الكويت استطاعت –رغم العديد من التعثرات– من اتباع سياسة المرونة والتعديل في أساليب الحكم مع بعض المهادنـات الـسياسية الداخليـة والخارجية التي أسهمت في تعميق شرعيتها وتوطيد العلاقة بين الشعب ومؤسسة الحكم. إلا أن

هذا لا يعني بأي حال غياب الخلافات والتناقضات والسلبيات التـي تكتنـف البنـاء الـسياسي والاجتماعي في الكويت، بل إن الأسرة الحاكمة تتعرض للانتقاد الذي يصل أحياناً إلى الحدة من قبل كثير من الناقدين والمعارضين.

ولذلك فإن عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت تواجه بعض المعوقات المتعلقة بالنظام السياسي وموقفه من عملية الإصلاح، والتي يمكن تحديدها بمعوقين رئيسيين هما: عـدم توافر الإرادة السياسية، وضعف مستوى المؤسسية داخل النظام السياسي.

أولاً: عدم توافر الإرادة السياسية لدى السلطة والحكومة

يشير أمين المشاقبة إلى أن النخبة الحاكمة في الكويت كما دول الخليج العربية وسـائر دول العالم العربي تتسم بدرجة معينة من الجمود وعدم توافر الدوافع الذاتية لإحـداث التغييـر والسير في عمليات الإصلاح السياسي، وذلك خشية تقلص صلاحياتها السياسية والاقتـصادية، حيث يلاحظ وبشكل واسع تأثير الأسر الحاكمة بشكل متزايد داخل السلطة التنفيذية، كوزراء أو وكلاء وزارات، ومدراء مؤسسات عامة، وأصبحت تزداد في الآونة الأخيـرة ظـاهرة تـسليم مناصب حكومية أدنى من ذلك بكثير لشخصيات من الأسر الحاكمة. وهذا ما يؤدي إلـى عـدم خلق نخب جديدة في المجتمع وإقصاء شرائح كبيرة من المشاركة في الحكم (المشاقبة، 2005، 74).

ومن هنا فإن الرغبة أو إرادة التغيير والإصلاح السياسي عادة ما تـصطدم بمـصالح الأسرة الحاكمة وما يعود عليها من مصالح سياسية واقتصادية عامـة، خاصـةً فيمـا يتعلـق بالرواتب والمخصصات والعطايا والخدمات التي تتمتع بها الأسرة الحاكمة، إضافة بالطبع إلـى ما يتمتع به بعض أفرادها من مكانة سياسية تعطيهم الأولوية في تولي المناصـب والوظـائف العامة، فضلا عن الأولوية الاجتماعية المفروضة بقوة البروتوكول الرسـمي (الـشيوخ قبـل الوزراء). ولعل نظرة على المناصب العليا في الحكومات، وما يتبعها مـن مؤسـسات تبـين

أولويات أفراد الأسر الحاكمة في تولي الوظائف العامة كما ذكرنا، فضلا عن مواقـــع ووزارات السيادة. وإلى جانب هذا كله يتمتع أفراد الأسرة الحاكمة بشكل عام بمزايا القرب مـــن متخـــذي القرار (الكواري، 2002، 97).

وعموماً يمكن القول إن السلطة السياسة في الكويت تفتقد للرغبة والإرادة الحقيقية فـــي الإصلاح السياسي والتغيير، ويتضح ذلك من خلال غياب المبادرة من قبل السلطة لإحداث هذا الإصلاح السياسي، كما يحدث في العديد من المجالات الأخرى، حيث يظهر اهتمـــام الـــسلطة بالتغيير الاقتصادي في البلاد حيث تبادر الحكومة بطرح كثير من المشاريع الاقتصادية وقد نجح العديد منها، إلا أن الحكومة لا تبد اهتماماً في مسألة الإصلاح السياسي والتغيير إلا من بـــاب – كما يطلق عليها– الديمقراطية الإجرائية؛ أي أنها تقوم بإجراء الحد الأدنـــى مـــن الإصـــلاحات السياسية التي تؤدي الغرض المؤقت لهذه الحكومة نتيجة الضغوط المحلية أو الإقليمية أو الدولية (الهياجنة، 2008، 135–136). وهذا ما يمكن ملاحظته في الآونة الأخيرة، حيث لوحظ إقرار العديد من القوانين الإصلاحية الاقتصادية؛ كقانون الخصخصة وغيرها من القوانين الاقتصادية في القطاع النفطي وغيره.

ومن هنا أضحى من الثابت أنّ السلطة السياسية في الكويت لم تفلح في دفع المجتمـــع باتجاه الإصلاح السياسي والتغيير غير الواضح في ذهنيتها أصلاً، وتركت المجتمـــع عرضـــة للتلاقحات الفكرية دون أدنى محاولة لبلورة نموذج تغييـــري ذاتـــي لـــه خـــصائص المجتمـــع المحلي ومنطقة الخليج عامةً، ومن ثم ظلت الغالبية العظمى من المجتمع راسخة على ثوابتهـــا القيمية والعقيدية، وهي الإشكالية التي أفضت إلى بعض التباين بين الحكام والمحكومين (النجار، 2008 أ، 169).

وقد أسهمت الثروة النفطية التي تتمتع بها دول الخليج العربية ومنها الكويت وما واكب هذه الثروة من وجود للقوى الأجنبية لحماية مصالحها الإستراتيجية في المنطقة، بالتأثير علـــى

طبيعة العلاقة بين الشعب والسلطة السياسية، وبدأت هذه العلاقة تسير باتجاهات مختلفة ومتباينة نتيجة لتبلور بعض القناعة لدى الأسرة الحاكمة أنها لم تعد بحاجة إلى الاعتماد على الشرعية الشعبية كما كان الحال سابقاً، وبدأت ترسم لها مساراً لا يقوم على الشراكة التامة في كل شيء مع الشعب، بل إن المتأمل يرى أن السلطة السياسية بدأت تنظر أحياناً إلى الحكم ليس باعتباره تكليفاً من قبل الشعب لقيادة المجتمع نحو الأفضل، بل إن الحكم أصبح بالنسبة إليها أقرب إلى "الغنيمة" التي هي ملك متوارث لهذه الأسرة، وبالتالي لا بد من أن تكون جميع السياسات موجهة للحفاظ عليه (الحسن، 2004، 644-647).

فالأسرة الحاكمة عادة تنظر إلى الدولة باعتبارها حقاً موروثاً، فأفرادها هم من يتقلد الوظائف حتى وإن لم يكونوا يمتلكون المؤهلات اللازمة لذلك، كما يتمتع أفراد الأسرة الحاكمة ببعض الامتيازات التي قد لا تتوافر لأي من أفراد الشعب الآخرين سواء فيما يتعلق بالالتزامات المفروضة على المواطنين، أو استخدام مرافق الدولة والمال العام، أو ممارسة الأعمال الاقتصادية الحرة من خلال التسهيلات الكبيرة التي تقدمها الدولة، ومن خلال الاستفادة من ميزة الانتماء إلى الأسرة الحاكمة مما أسهم في إيجاد قوة ضاغطة كبيرة داخل الأسرة الحاكمة تعارض الإصلاح السياسي وجهود التغيير.

ويؤكد أمين المشاقبة أن عدم الرغبة في تقليص الصلاحيات والحد منها يدفع باتجاه عدم إحداث تغييرات أو إصلاحات سياسية، كما أن البنية التقليدية في الحكم ستجعل عملية الإصلاح السياسي إما لنتيجة صراع داخلي بين الأسرة الحاكمة على السلطة أو نتيجة لضغوط خارجية، والنخبة الحاكمة ترفض مبدأ التعددية السياسية وتمنع بشكل قاطع تقنين الأحزاب السياسية علماً بأنها على أرض الواقع موجودة كتيارات سياسية أو تنظيمات أو جماعات. إلا أن هذا الموضوع يمثل شكلاً من المحرمات لأنه سيقود إلى مبدأ تداول السلطة، وبالتالي إلى تقليص الصلاحيات،

وأن هيمنة الأسر الحاكمة على الأجهزة والمؤسسات ومقدرات الدولة والامتيازات الحاصلة عليها يدفع بهذه الأسر باتجاه عدم الرغبة في إحداث الإصلاح السياسي والتغيير (المشاقبة، 2005، 74).

ويشير ناصر الصانع –عضو مجلس الأمة الكويتي السابق والأمين العام للحركة الدستورية الإسلامية حالياً– إن الإصلاح السياسي في الكويت يبقى محدداً بسقف، والسقف سببه تأصيل مفهوم "السلطة الغنيمة"، أي أن للشعب حرية الانتخاب والمجيء بممثليه إلى مجلس الأمة ليتحدثوا كما يشاءون وفي كل الأمور، ولكن القرارات التنفيذية والقرارات المتعلقة بالثروة تبقى في يد الأسرة الحاكمة، فما فائدة الأغلبية إذن؟، وكيف يمكن أن يتم ترجمة برامج أعضاء مجلس الأمة إلى واقع ملموس إذا ظلت الموارد والسياسات في يد الأسرة الحاكمة؟ (اليوسف، 2008، 75).

وبذلك وإن كانت طبيعة تركيب وبناء التحالفات الاجتماعية والسياسية والمستندة حول أطر قبلية أو طائفية، بالإضافة إلى أهمية وجود مؤسسات الحكم القائمة، في استمرارية حالة الاستقرار الداخلي قد لا تقود إلى تحولات جذرية متسارعة في أنظمة الحكم، إلا أن الكويت قد تشهد اتجاهاً قابلاً للنمو والاتساع لدى أفراد الأسرة الحاكمة ذاتها يقوم بتحديث أنظمة الحكم وتحديد اختصاصاتها وسلطاتها ومصادر قوتها، حفاظاً على استمرارية إدارة الحكم من الاهتزاز والتصدع ودعماً لاستقرار النظام السياسي والمجتمع (النجار، 2008 ب، 55).

وفي هذا السياق يعلق أحد الباحثين السياسيين الكويتيين على مسألة حتمية الإصلاح بالقول :"لذا فسوف يكون من مسؤولية الجيل الجديد من أبناء أسرة الصباح إيجاد المعادلة المقبولة للكويتيين في إطار الحفاظ على شرعية الأسرة الحاكمة، وقبل كل شيء شرعية المعادلة

الدستورية التي تتحكم في الوعي السياسي الكويتي. إن عدم الإمساك بآفاق هذا التغيير، قد يشكل الأرضية الخصبة والمناسبة لأزمات سياسية كبيرة قد تعصف بالكويت ومؤسسة الأسرة الحاكمة في عقودها القادمة. لكن بلورة فهم عصري لإمكانيات التقدم في ظل المعادلة المتعارف عليهـا بالكويت سوف يفتح الآفاق لاستقرار سياسي في المستقبل، يحافظ من جهة على مؤسسة الأسرة الحاكمة، ولكنه يقدم من جهة أخرى لشرائح المجتمع الكويتي المزيد من الحريـات والمـشاركة والدور (المتعاظم) في حكم الكويت وإدارة شؤونها وإقرار مستقبلها (الغبرا، 1995، 81).

ونرى هنا أن عدم توافر الإرادة الحقيقية لدى السلطة الـسياسية والحكومـة لإحـداث الإصلاح السياسي والتغيير المنشود ، يُعدُّ من أهم المعوقات التـي تواجـه مـسيرة الإصـلاح السياسي في الكويت، فبحكم الدور المحوري للسلطة في إدارة شـؤون الـبلاد فـإن أي جهـد إصلاحي أو أي مبادرة لإحداث التغيير السياسي لن يكون لها أي معنى إذا لم تجد القبول والدعم من السلطة السياسية، كما أن مبادرة هذه السلطة بقيادة عملية الإصلاح السياسي يكون من شأنها توفير فرص أكبر لنجاح أي جهد إصلاحي في البلاد.

كما أن تكاتف الأسرة الحاكمة وانسجامها والتزامها بالنظام والقانون من أهم الأمور التي تساعد في عملية الإصلاح والتغيير في الكويت.

ويُعد أنموذج المبادرة الأميرية بمنح المرأة حقوقها السياسية عام 1999 أحـد أفـضل النماذج التي تعبر عن دور السلطة السياسية في تعزيز عملية الإصلاح السياسي في البلاد وقيادة نهج التغيير، ولو تم تعميم هذا الأنموذج على العديد من القضايا الأخرى الشائكة فـي مـسيرة الإصلاح السياسي في الكويت، ستصبح العملية أكثر مرونة، خاصةً أنّ عملية الإصلاح السياسي والتغيير عادة ما تكون على حساب مصالح السلطة الحاكمة وهيمنتها على الخطوط العامة لإدارة الدولة، وبما أنّ السلطة السياسية هي من يبادر إلى التنازل عن بعض الاختصاصات الـسياسية

الممنوحة لها لصالح قطاعات واسعة من الشعب تمثلها بالطبع تيارات وقوى سياسية معينة، فإننا نصبح أمام حالة متقدمة من المشاركة السياسية، وأيضاً حالة متطورة من النظام السياسي الحديث.

وبالمحصلة النهائية يمكن النظر إلى الإصلاح السياسي باعتباره منهجاً شاملاً تشترك فيه السلطة السياسية وقوى المعارضة السياسية كافة في البلاد بالقدر نفسه وبالاستناد إلى الدستور الذي ينظم طبيعة العلاقة بين النظام السياسي والمؤسسات المختلفة في الدولة، ومن هنا يجب توافر الإرادة السياسية والرغبة الحقيقية في الإصلاح السياسي والتغيير من قبل السلطة والحكومة مع توافر القناعة التامة بضرورة الإصلاح باعتباره مطلباً وطنياً ملحاً.

ثانياً: ضعف مستوى المؤسسية

يمثل ضعف المؤسسية في البناء السياسي الكويتي كما في حالة العديد من دول الخليج العربية أحد أهم المعوقات التي تواجه مسيرة الإصلاح السياسي والتغيير، إذ أن الشخصانية والانفراد بالقرار السياسي –كما يشير أمين المشاقبة– تطغى على عمل هذه المؤسسات، حيث إن السلطة السياسية تسيطر على آلية القرار السياسي ونتائجه رغم وجود مؤسسات برلمانية، والتي يفترض أن يكون لها الدور الأكبر في وضع التشريعات القانونية المختلفة، إلا أن دور هذه المؤسسات ضعيف، ومعظم مشاريع القوانين تأتي مقترحات من الحكومة، وفي هذه الحالة تضغط الحكومة على المؤسسة التشريعية لتمرير ما تريده من قوانين، إضافة إلى القدرة التي تمتلكها السلطة السياسية دستورياً في حل المؤسسة التشريعية متى شاءت، لذلك فإن مبدأ الفصل بين السلطات يصبح مبدأ شكلياً، بعد أن هيمنت السلطة التنفيذية على مفاصل الحياة السياسية المختلفة على حساب السلطة التشريعية (المشاقبة، 2005، 77).

وسنقوم فيما يلي باستعراض بعض أوجه الضعف الذي يعاني منه التقسيم المؤسسي في الكويت، والذي ينعكس على جهود الإصلاح السياسي والتغيير.

أ) مؤسسة الحكم (الأسرة الحاكمة)

نص الدستور الكويتي في مادته الرابعة على "أن الكويت إمارة وراثية في ذرية المغفور له مبارك الصباح، ويعين ولي العهد خلال سنة على الأكثر من تولية الأمير ويشترط في ولي العهد أن يكون رشيداً عاقلاً وابناً شرعياً لأبوين مسلمين" (المادة الرابعة من الدستور الكويتي). وهذه المادة هي المادة الوحيدة من ضمن 183 مادة يحتويها الدستور الكويتي جاءت على ذكر ذرية مبارك الصباح، أي أن الأسرة – كما بيّن الدستور – دورها ينحصر في اختيار الأمير وولي العهد، في حين جاء قانون أحكام توارث الإمارة رقم 4 لسنة 1964 في عشر مواد تخص الأمير وولي العهد. أما على مستوى رئاسة مجلس الوزراء فقد جرى العمل – منذ الاستقلال – على أن يتم اختياره من أبناء الأسرة الحاكمة بعد إجراء المشاورات التقليدية، ويعاونه خمسة وزراء من أسرة الصباح يتقلدون في كثير من الأحيان ما يسمى بوزارات السيادة (حافظ، 2009، 17).

وحيث إن عدد أفراد الأسرة الحاكمة بدأ في الازدياد خلال أكثر من مائة سنة منذ عهد الشيخ مبارك الصباح، مع وجود تنافس كبير بين أبناء العمومة في تقلد المناصب لخدمة الكويت وتلبية لطموحات شخصية مشروعة، ظهرت مجموعة من الأخطاء، بلغت حد الصراع، الذي طالت آثاره الأوضاع العامة في البلد في جوانبه السياسية والاقتصادية والاجتماعية. كما مرت الدولة بكثير من الأحداث الخلافية الداخلية لأسباب تتعلق بوضع الأسرة الحاكمة، وتم تجاوزها بحكمة كبار الأسرة الحاكمة، وتعاضد أبنائهم، وهو أمر يجب أن يحسب حسابه، وتُعد له العدة حتى لا تتكرر ذات المشكلات دون استعداد لها.

(http://www.alhoriah.com/horianews/ArticleDetail.aspx?artid=5825)

كما سادت قناعة كبيرة لدى قطاع واسع من المجتمع بضرورة إصلاح الواقع السياسي للأسرة الحاكمة، حيث إن الأسرة الحاكمة تمثل ركناً جوهرياً في استقرار الدولة وإصلاحها، وأبناء هذا المجتمع يرغبون في الاطمئنان إلى أن الأمور تسير بقدر من التخطيط وحسن التدبير.

ومن هنا يمكن ملاحظة القضايا التالية:

1) مجلس الأسرة: يوجد في أسرة الصباح حاليا مجلس داخلي يتابع شؤونه ولي العهد، يقوم هذا المجلس بمتابعة الشؤون الاجتماعية لأبناء الأسرة، إلا أن مجلس الأسرة بوضعه وتشكيله واختصاصاته الحالية قد يتناسب وأوضاع الكويت والأسرة الحاكمة في مطلع الستينات من القرن الماضي، ولكنه بالتأكيد لا يتناسب وتطور الدولة واتساع أعمالها وكبر حجم أسرة الصباح. ومن هنا هناك حاجة لإعادة تشكيل مجلس الأسرة، وتحديد اختصاصاته وتطويرها، بما يتناسب وازدياد أعداد الأسرة والتطور السريع للمجتمعات المعاصرة بشكل عام، ليساهم المجلس في ترسيخ العمل المؤسسي داخل الأسرة.

2) التدخل في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء: بينت المادة 56 من الدستور أنّ الأمير يعين رئيس مجلس الوزراء، كما يعين الأمير الوزراء بناء على ترشيح رئيس مجلس الوزراء، كما بينت المادة 123 من الدستور أن مجلس الوزراء يهيمن على مصالح الدولة، ويرسم السياسة العامة للحكومة ويتابع تنفيذها ويشرف على سير العمل في الإدارات الحكومية. ولقد لوحظ تدخل العديد من الأطراف من خارج الحكومة في أعماله، وتحديداً من أبناء الأسرة الحاكمة، في أعمال واختصاصات رئيس مجلس الوزراء. لذلك ينبغي كف أي تدخل في اختصاصات الرئيس من أي طرف، وأن تتاح لرئيس مجلس الوزراء كل السبل التي تسمح له بممارسة صلاحياته الدستورية، حتى لا يتحمل مسؤولية قرارات اتخذها أو شاركه فيها غيره من أفراد في الأسرة

الحاكمة. (جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 117-125).

مع ملاحظة أن هذا المجلس ورغم أنه ليس له سند دستوري، إلا أنه يعتبر خطوة جيدة لتنظيم الشؤون الخاصة بالأسرة الحاكمة، واختيار الكفاءات من أفراد الأسرة للمشاركة في العملية السياسية، ومن هنا فإن وظيفة هذا المجلس يجب أن تكون محصورة بالشؤون الخاصة بالأسرة وعدم التدخل في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء والوزراء أو التدخل في عمل أي من مؤسسات النظام السياسي.

ويلاحظ هنا أن الإصلاح السياسي لا يمكن أن يسير في مجراه الطبيعي والمنشود، إلا إذا قامت مؤسسة الحكم ومن خلال جميع أفرادها المتداخلين بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الحياة السياسية في الكويت، بالمساهمة في تسهيل عملية الإصلاح السياسي والتغيير، سواء من خلال تطوير المؤسسة لنفسها من الداخل، أو من خلال تعاون مؤسسة الحكم مع باقي مؤسسات النظام السياسي وتسهيل دورها في عملية الإصلاح السياسي والتغيير. فمن المعروف أن الأسرة الحاكمة باعتبارها رأس السلطة السياسية في البلاد هي الأساس ونقطة الانطلاق نحو عملية الإصلاح السياسي والتغيير.

ب) مؤسسة السلطة التنفيذية (الحكومة)

في الباب الرابع من الدستور (السلطات) خص الدستور فصلا كاملا للسلطة التنفيذية، ضم 39 مادة من مجموع مواد الدستور وعددها 183 مادة. وقد جاء في المادة 50: "يقوم نظام الحكم على أساس فصل السلطات مع تعاونها وفقا لأحكام الدستور. ولا يجوز لأي سلطة منها النزول عن كل أو بعض اختصاصها المنصوص عليه في هذا الدستور". (المادة 50 من الدستور الكويتي). كما جاء في المادة 56: "يعين الأمير رئيس مجلس الوزراء، بعد المشاورات التقليدية،

ويعفيه من منصبه، كما يعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم بناء على ترشيح رئيس مجلس الوزراء، ويكون تعيين الوزراء من أعضاء مجلس الأمة ومن غيرهم، ولا يزيد عدد الوزراء جميعا على ثلث عدد أعضاء مجلس الأمة". (المادة 56 من الدستور الكويتي). كذلك جاء في المادة 80 : "ويعتبر الوزراء غير المنتخبين بمجلس الأمة أعضاء في هذا المجلس بحكم وظائفهم". (المادة 80 من الدستور الكويتي). أما المادة 123 فقد بينت انه: "يهيمن مجلس الوزراء على مصالح الدولة، ويرسم السياسة العامة للحكومة، ويتابع تنفيذها، ويشرف على سير العمل في الإدارات الحكومية". (المادة 123 من الدستور الكويتي).

ويتضح من هذه النصوص الدستورية، أن الوزراء المعينين في السلطة التنفيذية يكونون أعضاء في مجلس الأمة المنتخب، فتصبح لهم صفة المشرعين إلى جانب زملائهم المنتخبين. كما بيّن الدستور أنّ الحكومة هي التي تهيمن على مصالح الدولة، وهي التي تسير الجهات العامة، فهي من يدير القطاع العام الذي بيده معظم الأعمال في الدولة بحكم تواضع دور القطاع الخاص. ومن هذا المنطلق، فإن الوضع العام الذي تعيشه الكويت وسبب تعثر مسيرة الإصلاح السياسي والتغيير، وتعطل التنمية السياسية يعود إلى أعضاء السلطتين: التشريعية والتنفيذية، وان أسباب إصلاح مسيرة العمل الحكومي أكثر يسرا وسهولة من إصلاح العمل التشريعي، واختيار الفريق الذي يدير الدولة مسؤولية رئيس الحكومة، بعكس اختيار أعضاء مجلس الأمة الذي يأتي بالاقتراع العام (جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 61).

وتقوم الحكومة الكويتية بدور رئيس في تنفيذ مطالب الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع الكويتي، ويعتمد مدى تطور مسيرة الإصلاح السياسي على مدى تفاعل الحكومة مع قضايا الإصلاح الأساسية، ويظهر ذلك جلياً من خلال إعاقة أو تسهيل جهود الإصلاح السياسي

والتغيير والتعاون مع السلطة التشريعية والتيارات والقوى والتنظيمات السياسية في إرساء أسس هذا الإصلاح وترسيخ مفاهيمه المختلفة داخل المجتمع وفي جميع مجالات الحياة السياسية في الكويت.

ونستعرض فيما يلي بعض الجوانب المرتبطة بالسلطة التنفيذية التي تشكل عائقاً أمام جهود الإصلاح السياسي والتغيير:

1) التشكيل الوزاري وإدارة الحكومة

تنص المادة (56) من الدستور الكويتي على :" أن الأمير يعين رئيس مجلس الوزراء، كما يعين الوزراء بناء على ترشيح رئيس مجلس الوزراء" (المادة 56 من الدستور الكويتي)، وهذا التعيين نهائي غير معلق على إصدار قرار من مجلس الأمة بالتصويت على الثقة في الوزارة الجديدة، حيث يلاحظ على التشكيلات الوزارية المتعاقبة أمران مهمان:

الأول: وجود وزراء على مستوى جيد من الخبرة والمؤهلات والفهم السياسي العميق.

الثاني: غياب الانسجام والتفاهم المطلوب في حده الأدنى فيما بين الوزراء، وعدم وجود روح الفريق الواحد، قد يصل أحيانا إلى الحد الذي يعمل بعض الوزراء ضد البعض الآخر لأكثر من سبب (جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 62).

أما فيما يتعلق برئاسة مجلس الوزراء، فإن رئيس مجلس الوزراء يخضع للمساءلة وفقاً للأدوات التي حددها ونظمها الدستور، بعيدا عن التنزيه عن المسؤولية الذي قصده الدستور للأمير، ومن ثم فلا مبرر لمنح الحصانة عن المساءلة لغيره فيمن يتولى المسؤولية. لذا ينبغي على من يقبل رئاسة مجلس الوزراء، أن يقبل باستخدام أعضاء مجلس الأمة للمادة 100 من الدستور الخاصة باستجوابه. كما ينبغي على الرئيس أن يحدد المسار الاستراتيجي العام للحكومة، وأن يكون هذا المسار أساساً لاختيار فريق الوزراء الذين يعملون معه، كما ينبغي أن

يحظى الرئيس الذي يتم اختياره بقبول واضح من أعضاء البرلمان المنتخب، بأي صورة كانت، حتى لا يقع الصدام بين مجلس الأمة والوزراء (جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 62).

ويلاحظ على التشكيلات الحكومية الكويتية ما يعرف باحتكار الوزارات السيادية، حيث جرى العمل في تشكيل الحكومات الكويتية على أن يتم احتكار ما يعرف بالوزارات السيادية لشخصيات من أسرة الصباح، وهو أمر ليس له ما يبرره، ولا يوجد ما يدعو إلى التردد في إسنادها لإحدى الشخصيات الوطنية لتولي مسؤوليتها، فالمعيار هو القدرة وليس النسب. كما يحدث في كثير من التشكيلات الوزارية أن يتم إدخال ممثلين لأكبر قدر ممكن من التكتلات السياسية والتشكيلات الاجتماعية الموجودة في الكويت أو في مجلس الأمة، ويأتي ذلك على حساب التفاهم والانسجام والعمل بروح الفريق الواحد، فتحدث الكثير من المشكلات بسبب هذا الخليط الفكري والسياسي والاجتماعي المتعدد داخل الحكومة دون قاسم مشترك بينهم. كما يحدث أن يتم تكليف شخصية تتولى مهام رئاسة مجلس الوزراء، ويتم فرض بعض الأسماء لإدخالها في الحكومة، وقد يكون للرئيس تحفظ عليها، مما يقلل من فرص الانسجام الوزاري، مما يمنح الفرصة لتدخل أطراف في توجيه بعض الوزارات بغير رغبة رئيس الحكومة، وهذا يتنافى مع النصوص الدستورية والمسؤولية السياسية التي تقع على رئيس الحكومة باعتباره مسئولاً عن كل أعمال مجلس الوزراء والوزراء. وتنص المادة 123 من الدستور بشكل واضح على هيمنة مجلس الوزراء على مصالح الدولة، فهو الذي يرسم السياسة العامة، ويتابع تنفيذها، ويشرف على سير العمل في الجهات الحكومية، وهو المكلف دستورياً والمحاسب أمام مجلس الأمة، فلا يجوز لغير مجلس الوزراء أن يقر الخطط، ويأمر بالتنفيذ، ويتابع ميدانياً إجراءات العمل(جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 63-64).

ومن هنا نرى أن المحاصصة السياسية أو الطائفية أو القبلية في تشكيل الوزارات تُعد عائقاً أمام عملية الإصلاح السياسي في الكويت، حيث يجب أن يكون المعيار هو الكفاءة والقدرة الذي يساعد في دعم مسيرة الحياة الديمقراطية والمشاركة السياسية لجميع المواطنين.

2) غياب شفافية أعمال الدولة والحكومة في بعض الأحيان

إن التوصيف الصحيح لأعمال الحكومة، وهو قيامها نيابة عن الشعب بإدارة الدولة ومرافقها، وتنظيم شؤونها، وفقاً للدستور والقوانين التي يتم اعتمادها من قبل ممثلي الشعب واللوائح المنبثقة عنها، وهذا يعني وجوب عدم تغييب الشعب عن الأعمال التي تقوم بها الحكومة نيابة عنه، لذا ينبغي ضمان التدفق والتبادل الحر للمعلومات والوثائق ذات الطبيعة العامة، بحيث تصبح الجهات العامة ومعاملاتها وميزانياتها متاحة بصورة مباشرة لذوي الشأن من مؤسسات وأفراد، وأن يتم توفير معلومات كافية وشاملة عن أداء الجهات العامة كي يمكن متابعتها ومراقبتها، ورصد أخطائها والتجاوزات التي تحدث فيها، وهو ما يعني وضع الحكومة لنظام يحقق ذلك (جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 62)، ومن هنا كانت المطالبة من قبل القوى والتيارات السياسية في الكويت دوماً بإقرار قانون حق الاطلاع (حرية الحصول على المعلومات)، الذي يضمن الحد من انتشار الفساد في مؤسسات الدولة كافة.

ومن المعروف أنّ الدول المدنية المتقدمة والديمقراطية حريصة على تمكين المواطن من حق الحصول على المعلومة تحت مسمى "الشفافية"، وقد تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة معاهدة أممية لمناهضة الفساد، وافقت عليها الدول الأعضاء في أكتوبر 2003 ودخلت حيز التنفيذ في ديسمبر 2005، وتضمنت هذه المعاهدة في المادة 13 أهمية الوصول إلى المعلومات في تعزيز المشاركة العامة ومحاربة الفساد، وتعهدت الدول الموقعة عليها "باتخاذ الدول

الأعضاء لإجراءات من قبيل ضمان وصول فعال للعامة إلى المعلومات واحترام وتعزيز وحماية حرية البحث، وتلقي، ونشر، وتعميم كافة المعلومات والمعطيات المتعلقة بالفساد". وتم التوقيع عليها في مدينة مريدا بالمكسيك في يوم 9 ديسمبر2003 الذي اعتبرته الأمم المتحدة اليوم العالمي لمكافحة الفساد. وتضمن هذه المعاهدة بعض المبادئ مثل أن يكون التوظيف والترقية بناء على الكفاءة والشفافية والمعايير الموضوعية من الجدارة والإنصاف والأهلية وفرض قيود على توظيف الموظفين العموميين في القطاع الخاص بعد استقالتهم أو تقاعدهم وغير ذلك من أحكام تتطلب توافر قدر من المعلومات حرصت الاتفاقية على تعزيزها وتأكيد الحق فيها. غير أن أهم ما جاء باتفاقية مكافحة الفساد النص صراحة على أهمية إبلاغ الجمهور والمواطنين بالمعلومات والتأكيد على حرية الحصول على المعلومات وحماية المبلغين عن أفعال الفساد والسماح لأفراد الشعب بالحصول على المعلومات لضمان إدارتهم ومساهمتهم في عمليات اتخاذ القرارات (جمعية الشفافية الكويتية، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، 2010).

وقد صادق مجلس الأمة الكويتي في ديسمبر 2006 على هذه الاتفاقية وصدر بها القانون رقم 47 لسنة 2006، كما شاركت دولة الكويت في مؤتمر الدول الأطراف الموقعة على تلك الاتفاقية الذي عقد في البحر الميت بالأردن في الشهر نفسه. وأصبحت ضمن قوانين البلاد الملزمة تشريعياً وتنفيذياً وأصبح المتعين على دولة الكويت الشروع في تنفيذ التزامها وفق ما جاء بتلك الاتفاقية (البيلي، 2010، 22).

3) احترام سيادة القانون

ويمكن ملاحظة بعض التهاون الحكومي في الكويت في شأن وضع حد للمخالفات التي تقع خلافاً لأحكام القانون على جميع المستويات، وتحديداً التجاوزات التي تقع من كبار الشخصيات والمتنفذين، حتى كاد أن يصير مخالفة القانون هو الأصل، وقد قامت الحكومة

مؤخراً بتطبيق بعض القوانين وفرضها على الجميع، فلقيت خضوعاً واستحساناً عند فئات المجتمع كافة. وعلى الرغم من وجود نقص كبير في التشريعات الخاصة بمحاربة الفساد ومعاقبة الفاسدين، فإنه توجد بعض القوانين التي تتصدى لحالات كثيرة من الفساد، بعضها ضمن قانون الخدمة المدنية رقم 1979/15، وبعضها ضمن قانون حماية الأموال العامة رقم 1993/1، ولكن لا توجد إرادة في تطبيق تلك القوانين(جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 68).

4) مؤسسية العمل الحكومي

إن التغيرات الكثيرة في التشكيل الوزاري، بسبب الحكومة أو البرلمان إلى القدر الذي صار فيه متوسط عمر الوزير في منصبه الوزاري يقل عن سنة واحدة تصل إلى حد الشلل الكبير في مستوى سير العمل وسرعته، كما تخلق فرصا كبيرة للفساد المالي والإداري، وهذا لا يوفر حدا أدنى من استقرار عمل الوزارات والجهات العامة، ومن ثم يؤدي إلى عدم استقرار الجهاز الإداري في الدولة. لذا ينبغي وضع تحصين قوي ومتين للجهاز الإداري للدولة لا يتأثر كثيرا بالتقلبات السياسية فيحول العمل في كل جهة عامة إلى "مؤسسي" وليس فردياً، ومثال ذلك، أن تكون الجهة التي تضع سياسات التعليم مستقرة، بحيث يكون الوزير جزءا من مؤسسة تعليمية كبيرة، لا تتأثر بخروج وزير ومجيء آخر، وحتى لا تصبح الدولة محطة للتجارب، وكذلك الصحة، والإسكان، والنفط، ومختلف الجهات العامة، مع ربط ذلك بخطة الدولة وبرنامج الحكومة(جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 73).

ج) السلطة التشريعية

خصص الدستور الكويتي السلطة التشريعية بفصل كامل، ضم (44) مادة من مجموع مواد الدستور وعددها (183) مادة، وقد جاء في المادة (50): "يقوم نظام الحكم على أساس فصل السلطات مع تعاونها وفقا لأحكام الدستور، ولا يجوز لأي سلطة منها النزول عن كل أو بعض اختصاصها المنصوص عليه في هذا الدستور" (المادة 50 من الدستور الكويتي)، كما بينت المادة (51) أن : "السلطة التشريعية يتولاها الأمير ومجلس الأمة وفقا للدستور" (المادة 51 من الدستور الكويتي)، وأكدت المادة (79) ذلك حيث جاء فيها :" لا يصدر قانون إلا إذا أقره مجلس الأمة وصدق عليه الأمير" (المادة 79 من الدستور الكويتي).

ويتضح من خلال هذه النصوص الدستورية حجم المسؤولية المسندة لأعضاء مجلس الأمة، حيث اعتبر الدستور أن السلطة التشريعية هي السلطة الأولى بعد الأمير، وتتقدم على السلطتين التنفيذية والقضائية، فهي السلطة التي تقع عليها مسؤولية التشريع، وهي المعنية بالرقابة والمحاسبة السياسية للمخطئين والمقصرين في السلطة والأجهزة التنفيذية، وهي التي تعبر عن المقصود بالمبدأ الدستوري في مادته السادسة التي تبين أن : "نظام الحكم في الكويت ديمقراطي، السيادة فيه للأمة مصدر السلطات جميعاً..." (المادة 6 من الدستور الكويتي)، وهو ما عبرت عنه المذكرة التفسيرية للدستور في تعليقها على المادة (6) حيث يأتي أعضاء مجلس الأمة من رحم الشعب معبرين عن إرادته، وممثلين لهويته وتطلعاته عبر اختيار حر ونزيه (اللائحة التفسيرية للدستور الكويتي).

وهذه المكانة التي وضعها الدستور للسلطة التشريعية جعلت منها الأساس الذي تقوم عليه الدولة، فإذا استقام هذا الأساس استقامت معه حالة الدولة، وإن قصرت أو سقطت ساءت أحوال الدولة، لذلك فإن أي انحراف في أعمال تلك السلطة هو انحراف للدولة عن مسيرتها، وأي فساد

يتخلل أعمال هذه السلطة يهد من كيان المجتمع، ويؤثر على استمراريته بصحة وسـلامة، وأي عرقلة لمسيرتها أو ضعف الإيمان بدورها هو قصور في الوعي بأهميتها في بناء الأمم، كونها السلطة الأسمى (جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصـلاح السياسي، 2009، 35).

ونستعرض فيما يلي بعض الجوانب المرتبطة بالسلطة التشريعية والتي تشكل عائقاً أمام جهود الإصلاح السياسي والتغيير:

1) التنظيم السياسي للمجتمع الكويتي:

أول القضايا المتعلقة بدور السلطة التشريعية بتنظيم المجتمع سياسياً هي قضية الانتخابات الفرعية حيث جرِّم القانون الكويتي إجراء انتخابات فرعية على أسس قبلية أو طائفية، في مقابل إصرار كبير من معظم القبائل على إجراء تلك الانتخابات، باعتبار أنها شأن داخلي يخص القبيلة، وأن ذلك يدخل من باب حرية الرأي وحرية التجمع وحقوق الإنسان، ولكن الفريق الآخر يرى أن تلك الانتخابات تكرس الفئوية، وتعزز العصبية، وأن الولاء للقبيلة أو الفئة قد يتقدم على الولاء للوطن، وأنها تسهم في ترسيخ مفهوم الخدمات الشخصية المبني على العصبيات، وما يتبع ذلك من مخالفات جسيمة للقانون، وضياع لمبدأ تكافؤ الفرص وقيمة المساواة بين الأفراد، كما إن المادة 108 من الدستور تنص على أن: "عضو المجلس يمثل الأمة بأسرها، ويرعى المصلحة العامة..." (المادة 108 من الدستور الكويتي)، ومن هنا كان على مجلس الأمة الكويتي العمل على دعم تجريم إجراء الانتخابات الفرعية، والتصدي لها، والعمل على توفير كافة الأدلة التي تثبت انعقادها تمهيدا لمعاقبة الفاعلين وفقا للقانون، مع تعديل القانون الحالي ليتم إسقاط عضوية النائب الذي تثبت إدانته، حتى يقضي التجريم على التداعي العصبي وتفتيت الوحدة الوطنية والإخلال بمبدأ تمثيل الأمة، كما ينبغي تفعيل وإضافة ما يعزز من

محاسبة أي برلماني يستغل سلطاته لتحقيق أغراض فئوية، وإذا تم ذلك فإن الفئات الاجتماعية تختار الأفضل للتشريع والرقابة ويتراجع مفهوم تحصيل المنافع والخدمات الشخصية، إضافة إلى انه ينبغي معالجة ظاهرة العصبية على المدى الطويل، لتعزيز الوحدة الوطنية، وتحقيق الانصهار الحقيقي بين المواطنين، بنشر ثقافة المواطنة، عن طريق مناهج التعليم والخطاب الديني في المساجد وبرامج الإعلام (**http://www.alhoriah.com/horianews/ArticleDetail.aspx?artid=5904**).

أما فيما يتعلق بتقنين العمل الحزبي، فمن المعروف أن الدستور الكويتي لم يتضمن مسألة تشكيل الأحزاب السياسية، فلم يشرّعها، ولم يحظرها صراحة، في حين أوجبت المادة 56 من الدستور الكويتي إجراء المشاورات التقليدية عند تعيين الأمير لرئيس مجلس الوزراء (المادة 56 من الدستور الكويتي) وقد بينت المذكرة التفسيرية أن من ضمن من يتم اللقاء بهم للمشاورات التقليدية "رؤساء الجماعات السياسية" (المذكرة التفسيرية للدستور الكويتي).

ويتضح من الواقع العملي وجود عدد من الجماعات السياسية التي تمارس دورها دون وجود قانون ينظم عملها، في الوقت الذي تتعامل الدولة معها في مختلف المناسبات انطلاقاً من فهم إيجابي للدستور، فالعمل البرلماني الفردي قد يؤدي إلى تعطل أعمال مجلس الأمة في أحيان كثيرة؛ لذا ينبغي إصدار قانون لتنظيم العمل السياسي الجماعي، إما عن طريق تقنين عمل الجماعات السياسية الموجودة حالياً، من خلال إصدار قانون يسمح بتأسيس جماعات أو جمعيات سياسية، من شأنها أن تسهم في علنية عمل الجماعات السياسية على مستوى القيادات والأهداف والبرامج والتمويل، كما أن من شأنها تدريب المشتغلين بالسياسة على العمل الجماعي والرأي المتعدد داخل الجمعية السياسية الواحدة، على أن يكون هذا الحل مرحلياً، إلى حين النظر بتنظيم الأحزاب بشكل كامل، أو من خلال إصدار قانون يسمح بتأسيس الأحزاب السياسية كما هي في

النماذج الديمقراطية المتقدمة (جمعية الشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 36–37).

2) النظام الانتخابي

يعاني النظام الانتخابي في الكويت من بعض أوجه القصور التي تشكل عائقاً مهماً أمام عملية الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع، وذلك لا ينسجم مع أهمية النظام الانتخابي في المشاركة السياسية التي تُعد أساس الجهد الإصلاحي ونقطة انطلاقه، فمن خلال النظام الانتخابي يمكن للشعب المشاركة في صنع السياسة العامة للدولة، والمشاركة في صياغة محاور التغيير المنشود.

ومن أهم أوجه القصور في النظام الانتخابي هو سن الناخب، حيث أن سن 21 عاماً لا يبدو سناً انتخابياً متوافقاً مع تجارب دولية رائدة، أو الأحكام القانونية الكويتية الأخرى، حيث أن تخفيض سن الناخبين يزيد من القاعدة الانتخابية، ويرفع نسبة المشاركين في العملية الديمقراطية، ويزيد من الوعي العام. ومن هنا فإن مجلس الأمة كسلطة تشريعية مطالب بتخفيض سن الناخب إلى 18 عاماً بدلاً من 21. أما فيما يتعلق بحق التصويت فيلاحظ استثناء المجنسين الكويتيين من حق التصويت لمدة 20 سنة بعد منحهم الجنسية الكويتية حسب نص المادة الأولى من قانون الانتخاب الكويتي "... ويستثنى من ذلك المتجنس الذي لم تمض على تجنيسه عشرون سنة ميلادية " (المادة الأولى من قانون الانتخاب الكويتي لسنة 1962)

وهذا النص يخالف المعايير الدولية، حيث يجب تعديله، ومنح المجنسين حق الانتخاب مباشرة، فما دام الشخص استحق الجنسية الكويتية يجب أن يحصل على جميع حقوقه؛ لأن عليه كافة الواجبات التي على سائر الكويتيين، وإن كان هناك شك في اختياره السياسي وولائه الوطني يجب ألا يمنح الجنسية من الأساس. وكذلك الحال فيما يتعلق باستثناء أفراد الشرطة والقوات المسلحة من حق الانتخاب، الذي يُعد مخالفاً للمعايير الدولية أيضاً، خاصة أن حق

التصويت المسموح به للعسكريين من أفراد الحرس الوطني لم ينتج عنه أي سلبيات من شـأنها تبرير التمسك بحظر التصويت على أفراد الجيش والشرطة، أما بالنسبة للقوائم الانتخابية فيجرى حالياً التصويت على أساس فردي، حتى في حالة نزول أكثر من مرشح في قائمة واحدة، وفـي ذلك سلبيات كثيرة، خاصة مع التوجه العام بأهمية تنظيم الأحزاب، لذلك لابد من تطوير نظـام التصويت الحالي، بما يشجع العمل المشترك بين المرشحين ويقلل من النزعة الفردية في العمل البرلماني، ويحد من ظاهرة "حرق الأصوات" وظاهرة التحالفـات الوهميـة، ويعـزز شـفافية التحالفات الانتخابية ومن ثم السياسية، بلوغاً لحكومة أغلبية برلمانية، لذلك ينبغي تطوير النظام الانتخابي حتى يُدلي كل ناخب بصوته لقائمة انتخابية مغلقة، يجوز أن تكون القائمة من شخص واحد وبما لا يتجاوز العدد المسموح للناخب الإدلاء به (حاليا أربعة أصوات) (جمعية الـشفافية الكويتية، وثيقة الحوار الوطني للإصلاح السياسي، 2009، 40-42).

د) العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية

ظلت العلاقة المتوترة والمتأزمة على الدوام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية أحد أهم عوائق تطور المسيرة الديمقراطية الكويتية منذ الاستقلال وحتى الآن، كما أنها ظلت أحد أهـم معوقات الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع، فظاهرة حل مجلس الأمة والتغيير المستمر في الحكومات قد أسهمتا في الحيلولة دون استقرار العلاقات داخل مؤسسات النظام السياسي وبالتالي دون تحقيق برامج التطوير الديمقراطي والإصلاح السياسي في البلاد، فقد شهدت الكويت منـذ عام 2006 وحتى عام 2009 ست حكومات وثلاث مجالس نيابية، وهـذا دليـل علـى عـدم الاستقرار السياسي بالمفاهيم الديمقراطية، سواء فيما يتعلق بعمل السلطة التنفيذية أو التشريعية، فليس من الممكن تحقيق الإصلاح داخل النظام السياسي دون وجود تعاون واتفاق بين المؤسسات الرئيسة داخل هذا النظام، بل العكس فإن السلطتين التنفيذية والتشريعية تعيشان حالة من الصراع المستمر والدائم الذي يقضي على أية محاولة إصلاحية في البلاد قبل أن تنطلق، ويظهر ذلك من

خلال الكم الهائل من الاستجوابات البرلمانية لأعضاء الحكومة ورئيسها التي لا تهدف في الكثير من الأحيان إلى تحقيق هدف الرقابة البرلمانية، وإنما تستخدم من قبل النواب لتحقيق أهداف شخصية، أو أهداف تخدم اتجاهات سياسية أو طائفية معينة، وبالمقابل ورغم استجابة الحكومة في كثير من الأحيان وصعود رئيس الحكومة إلى منصة الاستجواب، إلا أن هذا الوضع قاد في مناسبات عدة إلى استقالة الحكومة ورفع كتاب عدم تعاون إلى الأمير وبالتالي حل المجلس. لكن تبقى الاستجوابات أداة دستورية من حق النائب أن يستخدمها متى رأى أنّ هناك خطأ أو مخالفة قام بها الوزير المختص أو رئيس الوزراء.

الخلاصة

إن ضعف مستوى المؤسسية في النظام السياسي الكويتي، وهيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية قد أسهم في إعاقة عملية الإصلاح السياسي والتغيير في البلاد، إضافة بالطبع إلى أوجه القصور التي استعرضناها في آلية عمل كل مؤسسة من المؤسسات الرئيسة في النظام السياسي، وتأثير هذا القصور على عملية الإصلاح السياسي والتغيير.

ونجد أن عدم فعالية مؤسسات النظام السياسي في بعض المجالات، وكذلك معاناتها من بعض المشكلات داخل المؤسسة نفسها، قد أسهم في تعطيل دورها في النظام السياسي، وبالتالي تعطيل عملية الإصلاح السياسي ككل، كما أن افتقاد هذه المؤسسات للتعاون والتنسيق الكامل بينها كما تفرضه طبيعة النظام البرلماني والفصل المرن بين السلطات، قد أسهم في تحويلها إلى سلطات متنافسة ومتصارعة بدلاً من كونها سلطات متوازنة ومكملة لبعضها بعضاً، الأمر الذي يجعلها بعيدة عن تحقيق الهدف المطلوب في الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع. إضافة إلى المعوقات المتعلقة بطبيعة المجتمع الكويتي التي سنتناولها في المبحث الثاني من هذا الفصل.

المبحث الثاني

المعوقات المتعلقة بطبيعة المجتمع الكويتي

تلعب طبيعة المجتمع الكويتي سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية وحتى الدينية دوراً مهماً في مدى تقدم عملية الإصلاح السياسي والتغيير في البلاد أو تأخرها، وكما هو الحال بالنسبة للنظام السياسي وطبيعة تكوينه المؤسسية وأوجه القصور التي يعاني منها فيما يتعلق برفد عملية الإصلاح بأسباب التقدم والنجاح، فإن المجتمع الكويتي يعاني أيضاً من بعض أوجه القصور في تعاطيه مع قضية الإصلاح من جوانب مختلفة.

ولا زالت قضية الوعي السياسي المجتمعي تشكل أحد أهم العوائق التي تواجه مسيرة الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، وبنسبة كبيرة جداً مقارنة بالمجتمعات الديمقراطية الأخرى، كما يظهر بوضوح ضعف المشاركة السياسية وغياب الثقافة الديمقراطية، خاصةً فيما يتعلق بحقوق المرأة وحقوق الإنسان بشكل عام.

ورغم الوجود الراسخ للمعارضة الكويتية منذ عشرينيات القرن الماضي – والتي قادتها في البداية مجموعات التجار وشخصياتها البارزة قبل أن تنتقل هذه القيادة والريادة إلى شخصيات سياسية مستقلة أو ذات اتجاهات حزبية داخلية أو خارجية– إلا أنها لا زالت بعد قرابة قرن من الزمان تعاني سوء التنظيم والتخطيط واختلاف الأهداف والبرامج وتضاربها في أغلب الأحيان، مما أفقد المعارضة السياسية مفهومها السياسي المعروف، وأسهم في غياب فعاليتها وتأثيرها في مواجهة السياسات الحكومية المختلفة.

أما التيارات والقوى والتنظيمات السياسية والاجتماعية الفاعلة في الساحة الكويتية حالياً فيغلب على عملها الطابع الارتجالي، والتمحور حول الشخصية، وغياب عنصر التنظيم والايدولوجيا، مما جعل الحاجة ملحة جداً لتحول هذه التجمعات السياسية إلى أحزاب سياسية ذات برامج واضحة ومحددة للتغلب على هذا الضعف والقصور الكبيرين.

أما مؤسسات المجتمع المدني التي تُعد الركيزة الأساسية في عملية الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع، فتعاني من الضعف الواضح في الأهداف والبرامج وآليات التعامل مع المتغيرات المجتمعية المتزايدة، مما حول طبيعة هذه المؤسسات من مؤسسات مجتمع مدني مستقلة تهدف إلى تشكيل حلقة وصل بين الشعب بمختلف شرائحه وبين السلطة السياسية، إلى مجرد واجهات يخضع بعضها للسلطة السياسية ويخدم أهدافها، في حين يخضع بعضها الآخر إلى التيارات والتنظيمات والقوى السياسية الموجودة على الساحة، ويحقق أهدافها ومصالحها الخاصة، مع محافظة البعض القليل منها الهوية الحقيقية لمؤسسات المجتمع المدني؛ ولكن ليس بالشكل الكافي الذي يضمن دعم عملية الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع وتعزيزها.

كما أسهمت الانتماءات القبلية والطائفية في خلق حالة من الجمود ومقاومة التغيير بغض النظر عن جوانبه الإيجابية التي يمكن أن تنعكس على المجتمع ككل، فقد أسهمت هذه الفئوية في تعزيز الانتماء القبلي والعائلي والطائفي والمناطقي على الوحدة الوطنية ومفهوم المواطنة، وأدى تغليب المصالح الفردية والجهوية والفئوية والطائفية على المصلحة العامة إلى تحويل جهود الإصلاح السياسي والتغيير إلى مجرد شعارات صعبة التطبيق على المدى المنظور، وخاصةً عندما تنطلق مطالب الإصلاح السياسي بحد ذاتها من منطلقات مصلحية لهذه الفئات المختلفة، بحيث أضحى مفهوم الإصلاح السياسي مفهوماً غامضاً وغير محدد الملامح، نتيجة للتداخل الكبير الحاصل بين الإصلاح السياسي والتغيير المطلوب لتحقيق نهضة البلاد وتطورها الديمقراطي، وبين مفهوم الإصلاح الذي يحقق مصالح قبلية أو جهوية أو طائفية معينة.

وسنحاول فيما يلي استعراض أهم المعوقات المتعلقة بطبيعة المجتمع الكويتي، وتفصيلها ومناقشة دورها في إعاقة عملية الإصلاح السياسي وتأخيرها.

وهذه المعوقات الرئيسة أو المعوقات الأكثر تأثيراً هي:

أولاً: عدم وجود معارضة سياسية منظمة وغياب الأحزاب السياسية

لا يمكن بأي حال من الأحوال الحديث عن غياب المعارضة عن الساحة السياسية الكويتية، فقد انطلقت المعارضة السياسية الكويتية منذ نشأة دولة الكويت في منتصف القرن الثامن عشر من خلال شيوخ القبائل ووجهائها الذين كان لهم الحق في توجيه الحاكم وإسداء المشورة له في السياسات المختلفة للحكم، ومعارضة كل ما يتناقض مع مصالح المجتمع الكويتي، استناداً إلى العقد الاجتماعي الذي قام عليه المجتمع الكويتي في عهد الشيخ صباح الأول، والذي اشترط على الحاكم ضرورة العمل بالشريعة الإسلامية والأعراف السائدة، (العيدروس، 1997، 90-91). بحيث شكل ذلك قيداً واضحاً في مواجهة أي محاولة للتفرد بالحكم وممارسة السلطة المطلقة.

أما المعارضة السياسية التي انطلقت عام 1921 فقد كانت أكثر وضوحاً وأكثر قرباً إلى المفهوم الحديث للمعارضة السياسية، ورغم أن هذه المعارضة قد بدأت من خلال فئة واحدة ممثلة بالتجار، إلا أنها أصبحت مع الوقت ذات طابع وطني تشمل قطاعات المجتمع الكويتي وشرائحه وطوائفه كافة. وبدأت في الانتشار بين أوساط المجتمع تنمو وتزداد مع مرور الوقت لتأخذ شكل الكتل السياسية والتجمعات التي تحاول أن تنظم أفكارها وأهدافها بطريقة سياسية منظمة، كما بدأت بخوض انتخابات مجلس الأمة من خلال طرح أهداف واضحة ومحددة ومعلنة (جمال، 2007، 23).

ويلاحظ أنّ قيادة المعارضة السياسية الكويتية في منتصف الخمسينيات ولغاية أواخر السبعينيات من القرن الماضي كانت بيد التنظيمات السياسية القومية واليسارية والليبرالية القوية نسبياً، التي تمتلك قواعدها الشعبية وفعلها السياسي والتحريضي والجماهيري والتوعوي، وبعد انتصار الثورة الإسلامية في إيران برزت في الساحة أيضا تنظيمات إسلامية أثرت على قطاعات شعبية واسعة من الطائفة الشيعية، كما برزت في تلك المرحلة حركات إسلامية سلفية تصادمت مع الحكم من منطلقات مختلفة. بيد أنّ المرحلة التي أصبحت فيها الثروة النفطية هي

القائدة للقيم والثقافة وانتشار تأثيراتها، قد أنهت عملياً التنظيمات السياسية المعارضة المنظمة وذات الفاعلية، وبقيت الرموز الوطنية ذات التاريخ الوطني من دون أن تتمكن هذه الرموز من تأسيس قواعد شعبية أو ضخ دماء جديدة تواصل مسيرتها، ولذلك فإن هذه الشخصيات بجانب عدم تملكها لقواعد شعبية أصبحت لا تمتلك رؤية إستراتيجية واضحة لمستقبلها (السعيدي، 2010، 47-50). (الغبرا، 1995، 104-116).

وعادت المعارضة السياسية الكويتية بقوة بعد الغزو العراقي وأصبحت أكثر تأثيراً بعد أن قاد رموزها من مختلف القوى والتيارات والتنظيمات المقاومة الشعبية، كما قادت المطالب الشعبية في مؤتمر جدة الشعبي الداعية إلى استعادة الحياة البرلمانية والشرعية الدستورية. وبعد التحرير ظهرت أكثر قوة من خلال عقد سلسلة اجتماعات مع الحكومة للتفاوض، وكانت تلك أول مفاوضات تتم مباشرة بين الحكومة والمعارضة السياسية (مجتمعة ومتوحدة) في تاريخ الكويت، كما وافقت المعارضة على المشاركة بالحكومة الجديدة عقب التحرير، مما أعطى انطباعاً أنّ المعارضة السياسية الكويتية قد أصبحت أكثر نضجاً وقدرة (جمال، 2007، 23).

إلا أن هذه المعارضة ما لبثت أن فقدت فاعليتها وتأثيرها في مواجهة الحكومة، نتيجة للتناقضات في أهدافها وبرامجها ونتيجة لانتماءاتها الطائفية التي حولت العمل المعارض إلى عمل سياسي يخدم أهداف ومصالح ذاتية للقوى والتيارات والتنظيمات السياسية المختلفة. إضافة إلى الانقسامات والانشقاقات التي شهدتها هذه التجمعات السياسية استناداً إلى عوامل شخصية بالغالب. مما أعاد وبقوة طرح فكرة تحويل هذه التجمعات إلى أحزاب سياسية ذات أيديولوجيات فكرية واضحة المعالم، وذات هياكل تنظيمية محددة، تضمن الاستمرارية والتطور بغض النظر عن أي عوامل شخصية.

ويؤكد أمين المشاقبة أن غياب المعارضة السياسية المنظمة والفاعلة يجعل عمليات الإصلاح السياسي والتغيير المجتمعي تسير ببطء شديد وحسب إرادة السلطة السياسية والظروف

المحيطة بها. حيث أن غياب القيادات ذات القواعد الشعبية الراسخة يؤدي إلى بروز زعامات تقليدية طائفية وقبلية وعائلية بدلاً من الزعامات الحزبية، ومن هنا فإن غياب الأحزاب السياسية يقلص من عملية الإسراع في الإصلاح السياسي والتغيير (المشاقبة، 2005، 74-75).

وهنا تجدر الإشارة إلى إشكالية يعاني منها النظام النيابي الكويتي، حيث يخلو هذا النظام من مفهوم الحكومات البرلمانية المتعارف عليه في الديمقراطيات التمثيلية الذي تتشكل فيه الحكومات بناء على توافر الغالبية النيابية للأحزاب في البرلمان، وذلك بسبب جوهري متعلق بعدم وجود أحزاب مشهرة في الحياة السياسية بالكويت، فالخبراء الدستوريون الذين وضعوا دستور الكويت عبروا فيما يخص التنظيم الحزبي عن موقف مزدوج ، فمن جهة هم مرنون ومسامحون مع إشهار الأحزاب مثلما تنص المادة (43) من الدستور الكويتي "حرية تكوين الجمعيات والنقابات على أسس وطنية وبوسائل سلمية مكفولة وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي جمعية أو نقابة" (المادة 43 من الدستور الكويتي). وأيضاً ما ورد في المذكرة التفسيرية للتعليق عليها التي تبرر عدم النص على الهيئات التي تشمل مدلولها العام بصفة خاصة الأحزاب السياسية "وذلك حتى لا يتضمن النص الدستوري الإلزام بإباحة الأحزاب، كما أن عدم إيراد هذا الإلزام في صلب المادة ليس معناه تقرير حظر دستوري يقيد في المستقبل لأجل غير مسمى ويمنع المشرع من السماح بتكوين أحزاب إذا رأى محلاً لذلك، وعليه فالنص الدستوري المذكور لا يلزم بحرية تكوين الأحزاب ولا يحظرها، وإنما يفوض للمشرع العادي دون أن يأمره في هذا الشأن أو ينهاه" (مجموعة التشريعات الكويتية، 1998، 73).

ذلك الموقف المزدوج الذي يعبر عن تساهل وتشدد في آن واحد، لاشك في أنه يتواكب مع طبيعة الظرف التاريخي الذي كان يسود المنطقة بشكل عام والكويت بشكل خاص في ذلك الوقت، كون الخيار الديمقراطي آنذاك يمثل تجربة حديثة واستثنائية في مناخ تسوده أنظمة

الحزب الواحد والدكتاتوريات وحكم الأقلية، ومع مرور ما يقارب نصف قرن من الممارسة الديمقراطية في الكويت والمتغيرات والتوجهات الكبرى نحو الإصلاح السياسي والتغيير، فإنه لا يمكن اكتساب الصفة الديمقراطية لدولة ما دون وجود أحزاب سياسية، نظراً لكونها أفضل ما وصلت إليه التجربة البشرية من آليات للتمثيل السياسي، ولأدوارها الجوهرية في تشكيل الإرادة السياسية للشعب بكل مجالات الحياة العامة، وخاصةً في تشكيل الرأي العام، والتنشئة السياسية، وتشجيع المشاركة الفعالة للمواطنين في الحياة العامة، وخلق مواطنين مؤهلين لتحمل المسؤولية العامة عبر (الانتخاب والترشيح)، ووضع الأهداف والبرامج السياسية المطروحة موضع التنفيذ والممارسة الحكومية بما يؤدي للتلاحم بين المواطن ومؤسساته الحكومية (الوقيان، 2009، 50).

وبذلك فإن غياب الأحزاب السياسية الفاعلة على الساحة الكويتية يُعد عقبة مهمة من عقبات الإصلاح السياسي، والانتقال من مجتمع تقليدي إلى مجتمع حديث يتطلب توافر أحزاب وتنظيمات سياسية فاعلة قادرة على قيادة العمل السياسي في المجتمع من خلال تمثيلها لشرائح المجتمع كافة، وأن غياب هذه المعارضة الحزبية المنظمة والقيادات الفاعلة ذات التأثير يقلل الضغط باتجاه الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع (المشاقبة، 2005، 75).

كما يلاحظ أن هذا الفراغ الذي خلفه غياب الأحزاب السياسية في النظام الانتخابي وأطر التمثيل السياسي في الكويت قد فسح المجال واسعاً لتنظيمات غير شرعية وفقاً للقانون، كما لا تعبر عن روح المواطنة المدنية في برامجها وأفكارها وحرصها على المصلحة العامة، بل عن وحدة التنظيم الفئوي القائم على روابط الدم والنسب (القبلية)، والمذهب الديني (سنة وشيعة)، والمنطقة (داخلية وخارجية)، والمكانة الطبقية (الصفوة الاجتماعية)، وأصبحت كل التفاعلات التي تجري في الدولة، والمؤسسات الرسمية، وتحت قبة البرلمان، والتشريعات القانونية، إنما هي محل تنافس وتصفية حسابات وهيمنة ثقافة الغنيمة النابعة من وحدة المصلحة الفئوية والطائفية، وليست المصلحة العامة للوطن والمواطنين، ومن الطبيعي في ظل وضع غير

ديمقراطي ولا يعبر عن قيمة المواطنة المدنية من هذا النوع، أن تستخدم الأدوات المؤسساتية والدستورية للدولة الديمقراطية في ظل غياب التنظيم الحزبي الوطني للتعبير عن المصلحة الخاصة للتجمعات الفئوية أكثر مما تستخدم للتعبير عن مصلحة الدولة والمجتمع. ويظهر ذلك من خلال التدقيق في التنظيمات السياسية التي ظهرت في الكويت بالعقدين الأخيرين، حيث يلاحظ أنها تبرهن في واقعها وكيفية ممارستها للعمل السياسي عن مصالح فئوية صرفة ما دام لا يقتصر الانضمام للتنظيم إلا على شريحة محددة سلفاً من المجتمع، مثل الحركة الدستورية (سنية)، والحركة السلفية (سنية)، والائتلاف الوطني (شيعية)، والتحالف الوطني (الصفوة الطبقية بالمناطق الداخلية) ناهيك عن التجمعات القبلية في المناطق الخارجية التي تقوم على أساس عشائري عرقي، لذلك، فإن حالة سياسية من هذا النوع في الكويت لا يمكنها أن تستقيم لتجسد مفهوم المواطنة المتساوية بين الكويتيين ما لم تنشأ تنظيمات تقوم على وحدة البرامج الوطنية والقناعات الفكرية، وأن الفكرة المشوهة المعروفة عن الأحزاب في الذهنية الكويتية نتيجة للتجارب العربية والعالم الثالث، هي محض انحراف عن الطريق الديمقراطي القويم(الوقيان، 2009، 51).

وخلاصة القول، إن غياب الأحزاب السياسية باعتبارها الشكل التنظيمي للمعارضة السياسية داخل النظام السياسي الكويتي يمثل أحد أهم العوائق التي تواجه عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، فكما هو معروف لا ديمقراطية دون أحزاب سياسية وتعددية حزبية. كما أن البرامج الإصلاحية لا بد لها أن تستند إلى خطط وبرامج مدروسة تراعي حاجة المجتمع إلى التغيير وحاجة النظام السياسي إلى الإصلاح والاتجاهات التي لا بد أن يسير بها هذا الإصلاح والنتائج التي يمكن أن تترتب على هذه الاتجاهات الجديدة، كل هذا لا يمكن أن يتم وفق اجتهادات شخصية أو مصالح فئوية فقط، إضافة إلى ضرورة توافر الدعم الشعبي غير

المحدود لهذه البرامج والخطط، وهو ما يضمنه وجود الأحزاب السياسية المعارضة والفاعلة التي تمثل المجتمع والوطن ككل واحد.

والأحزاب السياسية كما تشير الأدبيات السياسية كافة تسهم في بناء الوعي السياسي والثقافي والاجتماعي داخل المجتمع، كما أنها تشكل مؤسسات للتجنيد السياسي والتنشئة السياسية للمواطنين، وتشكل أهم وسائل حشد المواطنين للمشاركة السياسية من خلال قواعدها المنتشرة في مناطق مختلفة داخل الدولة، كما تسهم الأحزاب السياسية في تدريب المواطنين على احترام الرأي الآخر، واللجوء إلى الحوار، وتغليب لغة التفاهم، والعمل السياسي السلمي بين أفراد المجتمع الواحد بغض النظر عن خلفياتهم السياسية وأيديولوجياتهم الفكرية.

وقد ظهر العديد من المطالبات من قبل التيارات والقوى والتنظيمات السياسية الكويتية المتضمنة ضرورة وضع قانون للأحزاب السياسية وإشهار العمل السياسي الحزبي في البلاد، للقضاء على الفوضى السياسية وتنظيم الحياة السياسية للمواطنين، وقد طرحت عدة مشاريع قوانين داخل مجلس الأمة بهذا الخصوص من قبل هذه التجمعات السياسية ومن قبل بعض الأعضاء في المجلس.

ثانياً: غياب فعالية مؤسسات المجتمع المدني

يُعد مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم الغربية القديمة التي تمتد في جذورها إلى فترة النهضة الأوروبية، حيث يرتبط بمجموعة من الأفكار ذات الصلة، وخاصةً أفكار نظرية العقد الاجتماعي وأطروحاتها وصولاً إلى الثورة الفرنسية وصعود البرجوازية الغربية في القرن الثامن عشر، ومروراً بالتطورات في القرن التاسع عشر وحتى أوائل القرن العشرين (الفالح، 2002، 26).

ولا يزال مصطلح "المجتمع المدني" غير محدد على نحو دقيق، فأحياناً يتم التحدث عنه واستخدامه، ولكن كلُ يقصد به أمراً مختلفاً، فأحياناً يطلق عليه أسم "المجتمع الأهلي" وأحيانا أسم القطاع الثالث (بين القطاع العام والقطاع الخاص) وفي أحيان أخرى: القطاع الخيري، أو القطاع المستقل، أو القطاع المعفي من الضرائب، أو يسمى المنظمات غير الحكومية NGOS، أو المنظمات التطوعية، أو القطاع غير الهادف إلى الربح، وهذه التسميات جميعها تصف شيئاً واحداً وهو وجود مؤسسات غير حكومية، غير إرثية، تطوعية، مستقلة عن الجهاز الحكومي، وتشكل قطاعاً ثالثاً بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص، وهو ما يطلق عليه المجتمع المدني (شعبان، 2008، **http://www.alarabimag.com/arabi/Data/2008/2/1/Art_82338.XML**).

ويُعد بناء المجتمع المدني اللبنة الأولى والأساسية في عملية الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع وإنشاء دولة المؤسسات العصرية، فالمجتمع المدني هو فضاء مفتوح لتنافس وصراع وتفاعل العلاقات الاجتماعية والسياسية والمهنية والفكرية من أجل بناء علاقة الفرد بالدولة، وتحقيق المواطنة على أسس تسودها العقلانية والتعددية ومبادئ حقوق الإنسان والمفاهيم الحضارية، وتقوم مؤسسات المجتمع المدني على أساس الاختيار الطوعي الحر لخدمة أهداف اجتماعية واقتصادية أو مهنية أو سياسية أو ثقافية، وهي لا يمكن أن تنمو وأن تتطور وأن تحقق إنجازات مهمة ذات معنى للمجتمع إلا بالالتزام بالمعايير والأسس التالية (صويص، 2003، 101):

أ. احترام الحرية الفردية واحترام حريات الآخرين وتوفير المساواة بين المواطنين.

ب. احترام الرأي الآخر، والحق في الاختلاف، وتوفير كافة مستلزمات التعبير عنهما بحرية ودون أي نوع من القيود أو المضايقات، واحترام رأي الأقلية، وتشجيع النقاش الحر.

ج. ترسيخ قيم التعددية، وتداول السلطة، وقبول ما تقرره الأغلبية.

د. التسليم بحرية المرأة ومساواتها مع الرجل، والنظر إليها كعضو فاعل كامل الحقوق في المجتمع.

ه. اعتماد مبدأ التسامح، ومبدأ القبول بالتعايش مع الآخر والإقرار بشرعيته الكاملة.

أما بالنسبة لدور مؤسسات المجتمع المدني في عملية الإصلاح السياسي وبناء الدولة العصرية فيمكن تلخيصها فيما يلي:

1- يمنع المجتمع المدني الدولة من التمدد خارج دائرة الدستور، لأنه يعتمد على الاستقلالية التي تحول دون وقوع هيئاته تحت سيطرة السلطة، يكون بذلك وسيطاً بين المجتمع والدولة. ويسهم في القضاء على الظواهر الاستبدادية للدولة ويمنح الفرد دوراً حقيقياً في المجتمع.

2- يدعم المجتمع المدني ثقافة السلم والتسامح في الدولة، لأن ركيزة الصراع السلمي من أسس المجتمع المدني، وأي صراع بين السلطات داخل النظام السياسي يجب أن يدار بالأساليب السلمية وبتجنب أساليب العنف والاستبداد، كما يسهم المجتمع المدني في تطور التعددية والتسامح داخل المجتمع.

3- يدعم المجتمع المدني مبدأ المواطنة؛ لأن من شروط العضوية في مؤسسات المجتمع المدني وهيئاته المواطنة، حيث لا بد من أن تصب إيجابيات العمل والنشاطات في الصالح العام، ووجود الشعور والاعتزاز بالوطن شعور حيوي من أجل تطور المجتمعات ورقي الدولة.

4- ينمي المجتمع المدني قدرة الفرد على المشاركة على المستويين المحلي والوطني، ففي داخل مؤسسات المجتمع المدني يشارك الفرد ضمن شبكة جديدة من العلاقات والتفاعلات ويمارس مهاماً وأنشطة متعددة جميعها تضيف إليه ويتعلم منها الحوار والتفكير العقلاني واكتساب مهارات سلوكية ومهنية تجعلهم أكثر انسجاماً مع مجتمعهم، وتؤكد ثقة الأفراد بأنفسهم كذواتٍ فاعلة ومشاركة، كما يعمل المجتمع المدني على خلق رأي عام مستعد لتحمل العديد من المسؤوليات الاجتماعية إلى جانب المؤسسات الحكومية.

5- يُعد وجود المجتمع المدني مقياساً لنجاح الدولة، حيث أن وجود مجتمع مدني متقدم من عناصر نجاح الديمقراطية في الدولة، فالديمقراطية لا تعني الانتخابات فقط، بل تنطوي على مؤسسات تتضامن لصنع أحد نماذج المجتمع المدني، حيث المزيج من الروابط والنوادي والنقابات ودور الصحف والاتحاد والأحزاب التي تتجمع معاً لتساند وتكرس مصداقية الدولة، وتتصدى لمواجهة ممارساتها السلطوية.

6- تدلل مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في العمل السياسي على شرعية النظم ومؤشر صحي للعلاقة بين الدولة والمجتمع، فالدولة الحديثة تتميز عن الدولة التقليدية بالمدى الواسع الذي يشارك بمقتضاه الأفراد والجماعات في العمل السياسي (العيد، 2006، 18-20).

وعلى الرغم من تعدد مؤسسات المجتمع المدني في الكويت ما بين جمعيات أهلية ونقابات واتحادات يصل عددها لأكثر من 200 جهة مختلفة، إلا أنها متهمة بالخمول والضعف في الأداء، وعدم تقديم الدور المطلوب منها في المجتمع كما يجب وخاصةً في عملية الإصلاح السياسي وتعزيز المسيرة الديمقراطية في البلاد. وفي حين يرى البعض أن السبب وراء ذلك يكمن بعدم الترابط والتكامل في العمل بين تلك المؤسسات، إلا أن رؤساء بعض تلك المؤسسات يؤكدون أنه ليست كل المؤسسات ضعيفة، وأن منها ما له دور كبير، ومثال ذلك جمعية الشفافية الكويتية، الذي يرجح رئيس مجلس إدارتها صلاح الغزالي بأن السبب بضعف أداء العديد من مؤسسات المجتمع المدني في الكويت يعود بشكل عام إلى ضعف الموارد المالية لتلك الجمعيات وعدم تقديم الدعم المادي لها من قبل الحكومة أو توفير مقر خصوصا الجمعيات التي أشهرت حديثاً، ويرى البعض أن عدم وجود رقابة على تلك الجمعيات من قبل وزارة الشؤون أدى لضعف أدائها وكذلك ضعف ثقافة العمل التطوعي في الكويت (عثمان، 2010، **(http://www.taleea.com/newsdetails.php?id=14000&ISSUENO=1867)**.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن مؤسسات المجتمع المدني في الكويت قد ظهرت منذ بدايات القرن العشرين، حيث أن طبيعة المجتمع الكويتي القائمة على التعاون والعمل الخيري حتمت

على جميع سكانه التعاون لضمان استقرار بلادهم وتقدمها، وكانت من الأسباب التي أدت إلـــى ظهور هيئات المجتمع المدني الكويتية مبكراً (العيد، 2006، 18-20).

ويشير أمين المشاقبة أن هذه المؤسسات كانت فاعلة جداً في السابق، إذ حققت انجازات في مجالات التعليم والأندية الأدبية وتطوير الثقافة العامة؛ لكنها خضعت فيما بعد اكتشاف النفط لسلطة الدولة السياسية، وأصبحت أداة من أدوات السلطة السياسية، مما أسهم في انحسار دورها وضعف فاعليتها (المشاقبة، 2005، 77)

أما فيما يتعلق بالنشاط الحالي لهذه المؤسسات، فيشير بعض السياسيين الكويتيين إلى أنها أضحت مختطفة من قبل التكتلات والتيارات السياسية، مما يعرقل دورها في عملية الإصـــلاح السياسي والتغيير، وترسيخ مفهوم المواطنة، وتوحيد الصف، والتصدي للتجاوزات السياسية التي من شأنها إحداث الفرقة بين أبناء الوطن بمختلف انتماءاتهم، كما تزايدت المطالبات بــضرورة إعادة النظر في ملف مؤسسات المجتمع المدني، لتحريك المياه الراكدة داخل مؤسساته، فلا بـــد من جعلها شريكا أساسياً وفاعلاً في عملية الإصلاح السياسي والتغيير، وتقريب وجهات النظـــر بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، من خلال الندوات والمؤتمرات والحوار الهـــادف والبنـــاء. ويؤكد المفكر السياسي الكويتي شملان العيسى أن مؤسسات المجتمع المدني الكويتية قد أضحت تؤدي أدوارا سياسية ومجتمعية لمصلحة الحزب والقبيلة والطائفة على حساب مصلحة الـــوطن، فالمجتمع المدني لم يعد مستقلا، بل ويخضع لأهواء التكـــتلات والتيـــارات الـــسياسية والقبليـــة والطائفية، وهذا ما سلبه دوره الحقيقي والفاعل، وجعل منه إما جثثا هامدة وإما أبواق دعاية لفئة معينة، وفي الوقت الذي ينتظر فيه الجميع أن يؤدي المجتمع المدني دوراً في لم الشمل وإصلاح الشرخ الذي حدث في الوحدة الوطنية، من خلال إعلاء قيمة المواطنة، فإن المجتمع المدني ظل صامتاً وغارقاً في مشكلاته وصراعاته الداخلية، وبعيدا كل البعد عما يجـــري علـــى الـــساحة السياسية. أما مؤسسات المجتمع المدني في السابق فقد كانت مؤسسات وطنيـــة حقيقيـــة تـــؤدي دورها على أكمل وجه، وكانت هذه الجمعيات مستقلة، لا تتبع تيارا سياسيا أو تكتلا أو قبيلة أو

طائفة معينة، بل كانت مفتوحة للجميع، ولكل من يريد أن يشارك في العمل الـوطني (صـحيفة الخليج، 2010/1/5).

ونتفق هنا مع بعض الآراء السائدة حالياً في الساحة السياسية الكويتية التي ترى أن أداء مؤسسات المجتمع المدني مرتبط بالأداء العام للدولة؛ ولأن الأداء العام في العديد من المجـالات في الكويت متراجع، فلا بد أن ينعكس ذلك على أداء مؤسسات المجتمع المدني وفاعليتها. كما لا يمكن تجاهل الحقيقة المتعلقة بضعف ثقافة العمل التطوعي في المجتمع الكويتي، وضعف اهتمام المواطنين بالعمل النقابي والخيري التطوعي. كما أن العديد من القائمين على كثير من مؤسسات المجتمع المدني من غير أهل الاختصاص، وهذا ما يعيق عملها، لأن هذه الجمعيات تحتاج إلى أهل الاختصاص في القضايا السياسية والاجتماعية.

وأخيراً لا بد من الإشارة أيضاً إلى التهميش الذي تعانيه بعض مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة من قبل الحكومة وحتى مجلس الأمة، مما يولد الانطباع من أن أداءها ضـعيف، حيـث يجب الاهتمام بضرورة الشراكة بين تلك المؤسسات وبين الحكومة، والأخذ برأيها وأن تكـون شريكاً حقيقيا، كما يجب على مجلس الأمة الأخذ برأي مؤسسات المجتمع المدني والتفاعل معها في جميع القضايا التي تهم الوطن والمواطنين، وهذه المؤسسات هي الأقرب للمـواطن، وهـي الأقدر على فهم مشكلاته وقضاياه، ونقله إلى مجلس الأمة باعتباره ممثل الشعب أمام السلطة.

ثالثاً: البنى التقليدية القبلية

القبيلة كما يرى كثير من المفكرين هي في الأساس مبدأ تنظيمي يحدد الأطـر العامـة للعضوية في الجماعة حسب تراتبية تنظيمية، وهي رابطة موحدة الغرض مبنية على التحـالف بقدر ما هي مبنية على النسب (والقرابة) وتمثل عقلية عامة مستمدة من الانتماءات والـولاءات المنغرسة في أعماق وجدان الجماعة. وتظهر القبلية بتأثيراتها المختلفة في كل مراحل التـاريخ

الإنساني ، تضعف أحياناً وتقوى أحياناً أخرى ، تتخفى خلف التنظيمات السياسية وتتلون بألوان الطبقات أو الطوائف (النقيب، 1996، 9).

ويتكون المجتمع الكويتي من قبائل سكنت الكويت منذ فترة طويلة، وكما ذكرنا في الفصل الثاني من هذه الدراسة فإن القبائل ممثلة بزعمائها كان لهم دور مهم في تطور الحياة السياسية في الكويت، وأن الأسرة الحاكمة اعتمدت على التحالفات القبلية والعائلية في المرحلة السابقة للنفط، حيث أن الدولة نشأت على أساس عقد اجتماعي حقيقي بين أسرة الصباح وزعماء القبائل وكبار التجار الذين مثلوا مختلف فئات المجتمع. وإلى اليوم فإن هذه الواقعة التي ترجع إلى منتصف القرن الثامن عشر لا تزال تنتج آثارها وتضبط ميزان علاقة المجتمع بالدولة على أساس أن الدولة جزء من كل المجتمع، وأنها لا تشكل حقيقة مفارقة له، ولا تعلو عليه. فالقبلية ليست شكلا أساسيا من أشكال التنظيم الاجتماعي فقط، بل هي أيضا عقلية عامة تخصّب الذاكرة الجماعية للمجموعة، ولا تنحصر في فترة زمنية محددة أو شكل من أشكال المجتمع، وأن المكونات الأساسية للمتغيرات الدينية والسياسية والاقتصادية والعاطفية في مفهوم القبلية السياسية توافر الكثير من المميزات في تفسير السلوك السياسي والاجتماعي (النقيب، 1996، 19-23).

وما زالت العائلة والقبيلة وأيضاً الطائفة هي التي تحدد العلاقة بين الدولة والمجتمع من ناحية، وقد تحدد مسارات وآفاق علاقة الدولة بالدول الأخرى في نطاقها الإقليمي من ناحية أخرى، فالقبيلة ورغم انتفاء وظائفها التقليدية، ورغم التحولات التي أصابت بناءها الداخلي وسلطتها على أفرادها، ما زالت تمثل من حيث قوتها وحضورها وسيادة قيمها، مؤسسة تبدو في بعض الأحيان فوق مؤسسة الدولة، وتُعد فاعلاً رئيسياً في المجتمع والدولة. ورغم انتفاء الوجود التقليدي الفعلي للقبيلة في الكويت، وقطع أفرادها روابطهم المادية مع النظام القبلي السابق بفعل عمليات التحول الحضري والاقتصادي، وبفعل انخراطهم كسائر أفراد المجتمع في عمليات

الإنتاج أو الريع النفطي، إلا أنها لا تزال قائمة في نفوس أفرادها من الناحية الثقافية والذهنية، كما أن للانتماء القبلي دور كبير في الحياة السياسية وغالباً ما يظهر في حالات الأزمات والشدة، وتمثل الانتخابات عادة الفرصة الأبرز للتجمع القبلي والتضامن أمام المنافسين من القبائل الأخرى (النجار، 2008 ب، 45-46).

وليس من الصعب على أي مراقب للحياة السياسية الكويتية أن يستوضح حجم ومدى تأثير الذهنية القبلية في عملية المشاركة السياسية، حيث أن الفرز القبلي كما هو الحال بالنسبة للفرز الطائفي، يشكل السمة الأبرز في التفاعلات السياسية الكويتية سواء فيما يتعلق بالانتخابات، أو تشكيل الحكومات، أو حتى في عملية تقليد المناصب العليا في الدولة، وهو الأمر الذي نرى فيه انعدام أهم المبادئ الديمقراطية ومبادئ بناء المجتمع العصري، وعرقلة واضحة لجهود الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع، فالمشاركة السياسية للمواطنين وإسهاماتهم في صنع السياسة العامة لا بد أن تستند إلى معيار الكفاءة والقدرة على تحمل المسؤولية الوطنية وليس على معيار الانتساب القبلي والطائفي.

وبذلك فإن استمرار البنى التقليدية القبلية والعشائرية والطائفية على مستوى بنية السلطة السياسية ونظام الحكم يشكل عائقاً أمام إحداث الإصلاح السياسي، فالعقلية القبلية هي عامة وكما يطلق عليها القبلية السياسية، وحالة الانفصام والتناقض بين ما هو موروث وما هو مستحدث وبين ما هو تقليدي وبين ما هو محدث، تمثل حالة انفصام موجهة ضد عملية الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع الذي يُخشى أن تؤدي إلى إضعاف السلطة التقليدية أو تفككها (المشاقبة، 2005، 75).

فالقبلية أو الانتماء للقبيلة يشكل حالة من ازدواجية الولاء أو حتى حالة من تقديم الولاء للقبيلة قبل الولاء للوطن، خصوصا وأن الدولة لم تشكل نواة لصهر الأفراد في بوتقة وطنية واحدة، وذلك نتيجة لعدم إشعارها للأفراد بأنهم يمثلون عنصرا يسهم في بناء الدولة، وبالتالي

أصبحت القبائل والطوائف بمثابة مجتمعات مستقلة داخل الدولة. كما يجب الإشارة هنا إلى التقسيم الطبقي العنصري السائد أيضاً بين القبائل، فهناك قبائل ينظر إليها باعتبارها من الدرجة الأولى وقبائل تُعد من الدرجة الثانية، وهناك قبائل مقربة من السلطة وأخرى مستبعدة، وحتى داخل القبيلة الواحدة هناك تصنيفات عنصرية أحياناً.

وهذا ما أسهم في خلق أزمة هوية، أو أزمة مواطنة داخل المجتمع، خاصةً في ظل فشل الدولة في تقديم نفسها كهوية بديلة للعصبيات أو الانتماءات القبلية أو الطائفية السائدة، وعدم رغبتها في صهر القبائل في بوتقة واحدة، وهي بوتقة المواطنة القائمة على إشراك جميع أفراد المجتمع في العملية السياسية بغض النظر عن انتماءاتهم القبلية. وقد ظهر ذلك من خلال تقسيم الدوائر الانتخابية، حيث ساعد هذا التقسيم على تعزيز العصبيات القبلية والانتماءات الفئوية من خلال تحديد دوائر معينة تتسم بالطابع الفئوي، بعيداً عن أي انتماء سياسي وبالتالي أسهمت الدوائر الانتخابية بفرز المجتمع إلى طوائف وقبائل وعوائل تسعى من خلال الانتخابات إلى التعبير عن نفوذها وقوتها فقط وليس للتعبير عن هموم وقضايا الوطن السياسية.

وخلاصة القول إن الإصلاح السياسي والتغيير وبناء الدولة العصرية لا يمكن أن يتم إلا عن طريق طرد ثقافة العنصرية القبلية أو الطائفية أو الفئوية التي تعزز في الفرد مشاعر الحقد والكراهية وتصنيف درجة المواطنة بناء على الانتماء القبلي والطائفي والمناطقي.

رابعاً: ضعف الثقافة الديمقراطية

يشير مفهوم الثقافة الديمقراطية بصفة عامة إلى أداء الحريات إزاء مجموعة القيم والأفكار والمعتقدات والمعارف وحزمة الاتجاهات السائدة في مجتمع تربى عليها، وتعامل بها مع الدولة والسلطات. وعليه فإن مكونات تلك الثقافة تتباين بين المجتمعات تباينا شاسعاً. والثقافة السياسية ليس بالضرورة أن تكون متجانسة بالنسبة للجميع، إذ تتنامى ثقافات فرعية لهذه الفئات أو تلك التكوينات، كما وتنتقل قيمها بين الأجيال بوسائل تربوية وإعلامية تقوم بها أجهزة

ومؤسسات عديدة كالأسرة والمدرسة والجامعة والنادي والحزب والملتقى والمقهى والنقابة ووسائل الإعلام وغيرها. وتولي النظم السياسية الحديثة بمختلف أشكالها، اهتماماً بالقيم، وبالثقافة الإعلامية لما لها من تأثيرات مهمة في مختلف جوانب الحياة السياسية، خاصةً تلك المتعلقة بقضايا تعود للتوازن بين الشرعية السياسية والمشاركة السياسية. وفي ضوء ذلك، فإن الديمقراطية ليست مجرد تعليمات عادية أو عمليات انتخابية وإجراءات مؤسسية لإدارة العلاقة بين الدولة والمجتمع وحسب؛ ولكنها محصلة لمجموعة من القيم والمبادئ والذهنيات والأساليب التي تعّد بمثابة الإطار الثقافي للنظام الديمقراطي (الجميل، 2006، **(http://www.sayyaraljamil.com/Arabic/viewarticle.php?id=Ideas-20061207-1102)**.

ويشكل غياب هذه الثقافة المستندة إلى القيم الديمقراطية أحد أهم المعوقات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي في الكويت، حيث أن بنية الأنظمة السياسية والاجتماعية هي أنظمة أبوية تقليدية ذات أبعاد سلطوية يكون الأمر والنهي فيها إما لكبير الأسرة أو القبيلة أو سلطة الحاكم، وحتى في عملية بناء أهم مؤسسات الديمقراطية في الدولة وهو مجلس الأمة، نجد أن الاستقطابات القبلية والطائفية هي من تعبر عن نفسها، فالممارسة الديمقراطية في غالبيتها تتم من قبل تضامنات تقليدية، ويتضح ذلك من خلال إجراء الانتخابات الفرعية التي تحدثنا عنها في الفصل السابق، والتي تهدف إلى إبراز مرشح واحد للقبيلة يحصل على إجماع القبيلة ودعمها في الانتخابات مقابل مرشحي القبائل الأخرى (المشاقبة، 2005، 78).

ونرى هنا إن الانتخابات الفرعية هي التعبير الأبرز عن غياب الثقافة الديمقراطية في المجتمع، فالتوجه نحو الإجماع على فرد واحد كممثل للقبيلة في مجلس الأمة هو أمر يتنافى مع أبسط المفاهيم الديمقراطية الحديثة، فهذا الأمر هو بمثابة انتخابات قبلية فقط وليس بمثابة انتخابات سياسية تهدف إلى إبراز نواب عن الشعب للمشاركة في إدارة شؤون الدولة. مع التأكيد على أن الانتخابات الفرعية لا يمكن أن تتشابه مع الانتخابات الفرعية التي تجري داخل

الأحزاب السياسية، لأنها تتم على أساس قبلي أو عرقي أو طائفي، وليس على أساس سياسي، كما يجري داخل الأحزاب السياسية.

وهنا تظهر أهمية الثقافة الديمقراطية في المجتمع، فالديمقراطية ليست مجرد شعار يُتغنى به، أو افتراضاً نظرياً في الفراغ، بل هي تعبير فعلي عن مصالح محددة ووعي وقيم وموازين قوى. وتفترض الثقافة الديمقراطية أولاً، الاعتراف بالآخر المتغاير بوصفه كينونة إنسانية وفكراً ومعتقداً وذاتاً بشرية مستقلة. وثانياً، تبنّي ما أنتجته الحضارة البشرية من أخلاق كونية جديدة تحض على الحرية والمساواة والتعاون والتوافقية. كما تقتضي، بالمقابل، نبذ العنف والتكفير والاستتابة والإقصائية وأحادية الخطاب أياً كانت المزاعم والمبررات التي تقف وراءها، وأياً كانت أشكالها ومظاهرها، سلطوية أم حزبية أم فئوية أم طائفية أم دينية أم عرقية (عباس، 2007، **http://www.dctcrs.org/s3045.htm**).

ودون هذه الثقافة الديمقراطية ودون تبني المجتمع ككل للقيم الديمقراطية الحقيقية، تصبح عملية الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع من أصعب المهام، حيث لا يمكن زراعة نبتة الإصلاح دون توافر التربة الخصبة الصالحة لزراعتها التي تضمن بقاءها واستمرارية نموها وطرحها لثمارها.

خامساً: عدم التوافق على مفهوم الديمقراطية

على الرغم من كثرة عدد الأفراد والجماعات أصحاب المصلحة فى الديمقراطية، إلا أنهم غير متفقين على مضمون الديمقراطية، ولا يمارس معظمهم الديمقراطية على أرض الواقع على أي مستوى من مستوياتها، فالديمقراطية ما زالت شعاراً يفتقر إلى وجود مفهوم مشترك بين الداعين إلى الانتقال إليها. كما أن ممارستها في تنظيمات المجتمع المدني مثل الجمعيات والتجمعات المهنية، وأحزاب الأمر الواقع، وحتى الشركات المساهمة، يشوبها الكثير من أوجه النقص، الأمر الذي حد جزئياً من نمو التنظيمات غير الحكومية الحقة –رغم قلتها– وحال دون اتساعها، بسبب جمود القيادات وكثرة الانشقاقات والانغلاق على المصالح الآنية الضيقة.

وقد أدى الغموض في مفهوم الديمقراطية وغياب العمل الصحيح بها، إلى صعوبة العمل المشترك بين التيارات والقوى السياسية التي تنشد الإصلاح السياسي والتغيير، وحال دون نمو المجتمع المدني وبروز حركة ديمقراطية. ومن هنا فإن عدم التوافق على مضمون الديمقراطية بين أصحاب المصلحة فيها، وغياب العمل بها في داخل تنظيمات المجتمع المدني يدعوان إلى تحديد مفهوم الديمقراطية، وتوضيح مضامينه الدستورية، وتحديد ملامح الإصلاح السياسي والتغيير المنشود، وهذا يتم من خلال الحوار بين القوى التي تنشد التغيير الديمقراطي والإصلاح السياسي، وبين الحركة الديمقراطية وبين الحكومات، حتى يتم خروج الحكومة والشعب من مصيدة الحكم غير الديمقراطي، ويسهل أمر التوافق بينهما على الديمقراطية، وتبدأ عملية الإصلاح السياسي والتغيير الطويلة والشاقة (الكواري، 2002، 100).

الخلاصة

من خلال استعراض المعوقات المتعلقة بطبيعة المجتمع الكويتي نلاحظ مدى تأثير غياب الأحزاب السياسية في تعطيل مسيرة الإصلاح السياسي والتغيير، نظراً للأهمية الكبيرة للأحزاب في بناء مجتمع ديمقراطي سليم، خاصةً في ظل ضعف التنظيم الذي يعاني من التيارات والقوى والتنظيمات السياسية القائمة حالياً، إضافة إلى تأثير عدم فاعلية منظمات المجتمع المدني وضعف أدائها مقارنة بالدور المطلوب منها في خدمة المجتمع وقيادة جهود الإصلاح السياسي والتغيير، كما لا يمكن تجاهل دور الانتماءات الفئوية في تعطيل مسيرة الإصلاح وعرقلة جهود التحول من المجتمع القبلي إلى المجتمع المدني، إضافة بالطبع لضعف الثقافة الديمقراطية في المجتمع، وغياب الرؤية الواضحة والمتفق عليها حول العملية الديمقراطية وأدواتها، إضافة إلى غياب الاتفاق على مبادئ الإصلاح السياسي المنشود ومحاوره.

الفصل الخامس

الخاتمة: النتائج والتوصيات

كان الغزو العراقي للكويت، ومن ثم تحرير الكويت من الاحتلال من أهم الأحداث التي فرضت معطيات جديدة على الساحة السياسية الكويتية، وأثارت العديد من التساؤلات حول واقع التطور السياسي والاجتماعي في البلاد ومستقبله. ومن هنا جاء اختيارنا لمرحلة ما بعد الاحتلال نقطة انطلاق لدراستنا حول الإصلاح السياسي في الكويت وأثره في التغيير. فقد شكلت هذه التجربة القاسية والمفصلية في التاريخ الكويتي، بداية لمرحلة جديدة من مراحل التطور السياسي، بعد أن كشف الاحتلال وتداعياته الكثير من أوجه القصور التي كانت تعاني منها المسيرة الديمقراطية الكويتية قبل الاحتلال، مع تأكيدنا على قوة ورسوخ الأسس الديمقراطية التي كانت تقوم عليها، إلا أن الديمقراطية والتطور السياسي كانا دوماً عبارة عن عملية ديناميكية متواصلة ومتجددة باستمرار، حيث لا يمكن الوقوف عند إنجاز ديمقراطي أو تطور سياسي معين وفقط، بل إن الديمقراطية القوية هي الديمقراطية التي تثبت دوماً أنها قادرة على التعامل مع المتغيرات الجديدة، والتكيف مع تداعيات التغيير ومتطلباته، وهو ما يفرض دوماً الحاجة الملحة للإصلاح السياسي والتغيير.

وقد كان لخبرة الاحتلال والتحرير التي عاشتها الكويت في بداية التسعينات إسهاماً كبيراً في تعزيز دور القوى السياسية في الكويت، وتمكينها من الإعلان عن هوياتها وتوجهاتها، فضلاً عن تنشيط دور المجتمع المدني، حيث أنه في الوقت الذي تلاشت فيه الدولة بأجهزتها ومؤسساتها الرسمية، كان للقوى السياسية وتنظيمات المجتمع المدني دورها في مقاومة الاحتلال بأشكال مختلفة، فضلاً عن تدعيم وتعزيز موقف المواطنين داخل الكويت. إضافة إلى زيادة الوعي السياسي الشعبي بأهمية بناء دولة المؤسسات الحديثة التي تستند إلى الدستور كأساس ينظم جميع التفاعلات السياسية داخل النظام السياسي ومؤسساته المختلفة.

ومن هنا شهدت الكويت منذ عام 1991 حراكاً ملحوظاً باتجاه تطوير عمليات الإصلاح السياسي والتغيير الديمقراطي في الدولة، حيث كانت العودة سريعاً إلى انتخاب مجلس الأمة من خلال الانتخابات التي جرت في الخامس مــن أكتــوبر 1992، واســتمرت بــوتيرة مــستمرة ودستورية حتى الانتخابات الأخيرة التي جرت في صيف عام 2009 رغم حل مجلــس الأمــة أكثر من مرة خلال هذه الفترة.

كما شهدت الساحة السياسية الكويتية تحركاً واضحاً باتجاه تعزيز أسس الحياة الديمقراطية من خلال ترسيخ حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتعزيز مكانة المرأة السياسية في المجتمــع ومنحها كامل حقوقها السياسية والاجتماعية، والاهتمام بتطوير حرية العمل الصحفي والتعبيــر عن الرأي، ووضع أسس المجتمع المدني الحديث، إضافة إلى تطوير مؤسسات الدولة وسلطاتها الرئيسة وخاصةً السلطتين التشريعية والتنفيذية. وقد تحقق ذلك من خلال العديد مــن القــوانين والتشريعات التي استلهمت مشروعيتها من الدستور الكويتي الذي ضــمن كــل هــذه الحقــوق للمواطنين الكويتيين، إلا أن النهج الذي انتهجته الحكومة خلال سنوات طويلة منذ وضع الدستور عام 1962، والممارسة السياسية غير الدستورية أحياناً قد أسهم في تغييب الاهتمام التــشريعي بهذه الحقوق المدنية والسياسية الدستورية للمواطنين.

ورغم كل هذه التطور الذي عاشته الكويت خلال عقدين من الزمان في مجال الإصــلاح السياسي والتغيير، إلا أن الحاجة ما زالت ملحة وضرورية لاستكمال مسيرة الإصلاح السياسي، وتوسيع نطاقها لتشمل العديد من المجالات التي لم يشملها الإصلاح بعــد، إضــافة لاســتكمال خطوات الإصلاح التي تم الشروع بها فعلياً في مجالات أخرى، وأيضاً هنــاك حاجــة لــبعض التعديلات الدستورية التي تحقق المزيد من التطور السياسي والدستوري فــي الكويــت والتــي تضمن بناء الدولة الديمقراطية الدستورية الحديثة، وتضمن حصول أبناء المجتمع الكويتي كافــة بمختلف شرائحه وقطاعاته وانتماءاته السياسية على حقوقهم السياسية والدستورية.

وقد هدفت هذه الدراسة إلى الإجابة عن مجموعة من الأسئلة شكلت إشكالية البحث الرئيسة وهي:

أولاً: ما ملامح مسيرة الديمقراطية الكويتية؟

ثانياً: ما مراحل مسيرة الإصلاح السياسي في الكويت منذ عام 1991، وما العوامل والظروف الداخلية والخارجية التي أثرت في تطور هذه المسيرة؟

ثالثاً: ما القضايا التي تشكل المحاور الأساسية لعملية الإصلاح السياسي في الكويت ؟

رابعاً: ما الاحتمالات والآفاق المستقبلية لعملية الإصلاح السياسي في الكويت في ظل المعوقات التي تواجهها؟

وبعد استعراض الدراسة لهذه المحاور الرئيسة والإجابة عن التساؤلات المتعلقة بها خلُصت إلى النتائج التالية:

– استند المجتمع الكويتي في نشأته على نظرية العقد الاجتماعي منذ منتصف القرن الثامن عشر. والممارسة الديمقراطية ليست حديثة العهد على المجتمع الكويتي، وإنما هي موجودة واقعاً وممارسة منذ نشأة الدولة وقيامها من خلال تطبيق الممارسة الشورية، ومفهوم الحكم المشترك بين الحاكم والمحكوم.

– شهدت الكويت خلال الفترة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010 تطورات واضحة على صعيد الإصلاح السياسي والتغيير في المجتمع، والتي امتدت لتشمل العديد من المجالات السياسية التي كانت تعاني بعض أوجه القصور خلال أعوام طويلة من الممارسة السياسية، إلا أن جهود الإصلاح لا تزال تعاني من العديد من السلبيات التي تعيق المسير قدماً في العملية الإصلاحية، كما أنها لا تزال تلاقي العديد من المعوقات، والعديد من أوجه مقاومة التغيير سواء على صعيد النظام السياسي ومؤسساته، أو على صعيد المجتمع الكويتي وطبيعة تعامله مع جهود الإصلاح السياسي ومتطلباته.

– رغم أن القاعدة الثابتة في معظم عمليات الإصلاح السياسي في الدول النامية تشير إلى أن الإصلاح السياسي يأتي عادة نتيجة لضغوط وعوامل خارجية، إضافة بالطبع إلى الضغوط والمطالبات والعوامل الداخلية، إلا أن الملاحظ في الحالة الكويتية أن المطالبات بالإصلاح السياسي والتغيير والتحول الديمقراطي في البلاد لم يتأت من خلال ضغوط خارجية، بل على العكس كانت نابعة من عوامل داخلية، ونتيجة لمطالب الشعب الكويتي منذ بدايات القرن العشرين، مع عدم تجاهل العوامل الخارجية بطبيعة الحال، إلا أن ما أثبتته الحالة الكويتية يؤكد أن الشعب هو المحرك الأساسي لجهود الإصلاح السياسي والتغيير في مجتمعه، وهو أيضاً الحكم ومعيار التثبت الذي يمكن من خلاله الحكم على نجاح الإصلاحات السياسية أو فشلها أو حاجتها إلى المزيد.

– شكل إلغاء اتفاقية عام 1899 مع بريطانيا وحصول الكويت على استقلالها عام 1961، وإقرار الدستور عام 1962، تتويجاً للتجربة الديمقراطية بالانتقال من الإمارة إلى دولة الدستور والمؤسسات، ومرجعية ثابتة لجميع محاور واتجاهات عملية الإصلاح السياسي والدستوري والتغيير في البلاد.

– يمثل الدستور الكويتي صمام أمان للمجتمع وللنظام السياسي في الكويت. وهو ما تم تأكيده من خلال مؤتمر جده الشعبي، حيث ظهر تمسك الشعب الكويتي والأسرة الحاكمة والتفافهم حول الدستور كأساس للمشروعية السياسية للنظام السياسي، وكأساس لعلاقة هذا النظام بالشعب الكويتي واتجاهاته السياسية، وأيضاً الأساس للنظام البرلماني والحياة النيابية وضمان جميع حقوق المشاركة السياسية للمواطنين.

– مثلت مرحلة ما بعد التحرير نقطة الانطلاقة الحقيقية للإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، وذلك من خلال عودة الحياة الدستورية والنيابية في الكويت ودفع عجلة التنمية والإصلاح السياسي.

– مرت عملية الإصلاح السياسي في الكويت بمراحل متذبذبة تراوحت بين التطور المتسارع في بعض الأحيان، وبين الركود والجمود الذي وصل أحياناً إلى حد تعليق الحياة الدستورية برمتها في أحيان أخرى، إلا إن الملاحظ أن النهج الإصلاحي ظل دوماً هاجساً قوياً لدى الكويتيين، فلم تتوقف عملية الإصلاح أو تنتهي رغم كل المحاولات التي هدفت إلى ذلك، ورغم كل المعوقات التي تواجهها عملية الإصلاح السياسي والتغير في الكويت.

– ظهر تأثير الأحداث الإقليمية والدولية في عملية الإصلاح السياسي في الكويت، حيث أسهمت هذه الأحداث والمتغيرات بدفع هذه العملية في مرحلة ما وفي تعثرها في كثير من المراحل.

– أسهمت التيارات والقوى والتنظيمات السياسية في جميع خطوات الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، وتراوح هذا الدور بين التأثير الإيجابي والسلبي، وذلك بالطبع نتيجة للتضارب في أهداف ومصالح هذه التجمعات السياسية ومنظورها الخاص للإصلاح السياسي، ورغم ذلك فإن المشاركة الفاعلة لهذه التجمعات في عملية الإصلاح وفي جميع التفاعلات المُتضمنة بالحياة السياسية الكويتية يمثل نوعاً من الإصلاح بحد ذاته.

– يمكن اعتبار فصل ولاية العهد عن رئاسة الوزراء، وقانون تجريم الانتخابات الفرعية، وقانون المطبوعات والنشر وقانون المرئي والمسموع، وسقوط قانون التجمعات، وأزمة الدوائر الانتخابية، والحقوق السياسية للمرأة الكويتية، من أهم القضايا التي شكلت المحاور الأساسية لعملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت خلال الفترة الممتدة من عام 1991 وحتى عام 2010.

– تُقسم المعوقات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي في الكويت إلى مجموعتين رئيسيتين، تتمحور المجموعة الأولى حول المعوقات المتعلقة بطبيعة النظام السياسي وموقفه من عملية الإصلاح السياسي والتغيير التي يمكن تحديدها بمعوقين رئيسيين هما: عدم توافر الإرادة

السياسية، وضعف مستوى المؤسسية داخل النظام السياسي. أما المجموعة الثانية فهي المعوقات المتعلقة بطبيعة المجتمع الكويتي مثل عدم وجود معارضة سياسية منظمة وغياب الأحزاب السياسية، وغياب فعالية مؤسسات المجتمع المدني، والبنى التقليدية القبلية، وضعف الثقافة الديمقراطية، وأخيراً عدم التوافق على مفهوم الديمقراطية.

- أظهرت الأحداث السياسية الأخيرة في الكويت زيادة الوعي السياسي للمواطن الكويتي، وإدراك أكبر لحقوقه السياسية والدستورية، وخاصةً الشباب الكويتي الذي أظهر فعالية واضحة في توجيه السياسة العامة في البلاد، مما يعطي دلالة على أنه سيكون مؤثراً في عملية الإصلاح السياسي والتغيير، وقد ظهر ذلك واضحاً بعد موقف الشباب الكويتي المؤثر خلال أزمة الدوائر الانتخابية.

- يلعب الرأي العام الكويتي دوراً مهماً أيضاً في عملية الإصلاح السياسي والتغيير، حيث أظهر تحرك الرأي العام وتفاعله مع الأحداث وقدرة مجلس الأمة على تحريكه في كثير من القضايا، الدور المستقبلي المهم الذي يمكن للرأي العام أن يقدمه لدعم الخطوات والرؤى الإصلاحية في البلاد.

وبناء على مجمل النتائج السابقة وخاصةً فيما يتعلق بالمعوقات التي تواجه عملية الإصلاح السياسي، يمكن القول إن مستقبل عملية الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمدى قدرة الجهود الإصلاحية سواء على الصعيد الرسمي أو الشعبي على التعامل مع التأثيرات السلبية لهذه المعوقات، وتجاوز هذه التأثيرات أو الحد من نتائجها على مستقبل العملية الإصلاحية، إضافة إلى مدى قدرة المواطن الكويتي على استيعاب أهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه في مستقبل عمليات الإصلاح السياسي، وأخيراً ارتباط مستقبل العملية الإصلاحية بتفعيل دور المؤسسات المشاركة للسلطة التنفيذية في صنع السياسة العامة، وخاصةً مجلس الأمة، ومؤسسات المجتمع المدني المختلفة، وكذلك التيارات والقوى والتنظيمات السياسية القائمة، التي يمكن أن يؤدي تحولها إلى أحزاب سياسية إلى فسح مجال أوسع وأشمل لعملية

الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت. فالكويت يمكن اعتبارها من أكثر الدول الخليجية والعربية عامةً المؤهلة لأن تشهد بروز أنموذج لحركة دستورية ديمقراطية تضم الأفراد والجماعات التي تنشد التغيير وتسعى لتطبيق دستور الكويت لعام 1962، حيث أن واضعي الدستور الكويتي ما زالوا على قيد الحياة، كما أن أفكارهم ومبادئهم السياسية لا زالت امتداداتها قائمة حتى الآن، كما أن مسيرة التطور السياسي الكويتي قد حققت قدراً من حرية التعبير، وقدراً أقل من حرية التنظيم، وهذا ما يجب استثماره لتطور عملية الإصلاح السياسي والتغيير من خلال تطبيق دستور الكويت نصاً وروحاً، وتحويل وضع الأسرة الحاكمة إلى ملكية دستورية تقبل بمبدأ تداول السلطة التنفيذية ولا تعارض التخلص من أي احتكار سياسي واجتماعي واقتصادي يتعارض مع متطلبات الممارسة الديمقراطية.

واستناداً إلى النتائج التي توصلت إليها الدراسة يرى الباحث أن هناك مجموعة من التوصيات يمكن أن تسهم في دعم وتعزيز جهود الإصلاح السياسي والتغيير في الكويت، وهذه التوصيات هي:

- العمل على إيجاد تشريع يقضي على الفوضى السياسية في الكويت، وذلك من خلال قانون للأحزاب السياسية ينظم العمل السياسي في الكويت، حيث إن من وظائف الأحزاب السياسية التنشئة السياسية، ونشر الوعي والثقافة الديمقراطية، وهو ما يساعد على الدفع في عجلة التنمية والإصلاح السياسي.

- تعديل النظام الانتخابي فيما يتعلق بتقسيم الدوائر الانتخابية، وذلك من خلال جعل الكويت دائرة انتخابية واحدة، بحيث ينصهر كل المجتمع في دائرة واحدة فقط، والعمل على تبني نظام القوائم النسبية لتشجيع العمل السياسي المنظم، والإسهام في إلغاء الفرز الفئوي في الكويت.

- تعديل قانون الانتخاب من خلال تقليل سن الناخب من 21 إلى 18 سنة. وكذلك السماح للعسكريين بالمشاركة السياسية، حيث إن تقليل سن الناخب والسماح للعسكريين بالمشاركة السياسية يزيد من الوعي السياسي لدى هذه الفئة المحرومة من المشاركة التي تمثل نسبة كبيرة في المجتمع.

- ضرورة الإلتزام بالدستور وعدم الخروج عليه، فهو صمام الأمان للمجتمع الكويتي. والعمل على تعديله باتجاه توفير المزيد من الحريات كما تنص المادة 174 من الدستور.

- من أهم التعديلات الواجب إدخالها على الدستور هي ما يتعلق بزيادة عدد أعضاء مجلس الأمة وزيادة أعضاء مجلس الوزراء، وتعديل الشروط الخاصة بالترشح، بحيث يُشترط في من يرشح نفسه للانتخابات بأن يكون حاصلاً على مؤهل علمي جامعي كحد أدنى، بما يكفل وصول أصحاب المؤهلات العلمية والخبرات التي يمكن أن يستفاد منها إلى مجلس الأمة.

- إلغاء ما يسمى بالوزارات السيادية، حيث لا يوجد ما يدعو إلى التردد في إسناد هذه الوزارات لشخصيات وطنية لتولي مسؤوليتها بدلاً من بعض أفراد الأسرة الحاكمة، فالمعيار هو القدرة وليس النسب. ويمكن أن يتولى أفراد الأسرة مسؤوليات وزارات أخرى، وفقاً لخبرات كل منهم، وأن يفتح المجال لغيرهم من أهل الكويت، ففي ذلك تعزيز للثقة المتبادلة بين الحكام والمحكومين.

- الاهتمام بالمناهج الدراسية في جميع المراحل وتوظيف هذه المناهج لزيادة الوعي السياسي لدى المواطنين وتعزيز مفهوم المواطنة وخلق حالة متقدمة من التنشئة السياسية في المجتمع الكويتي. وذلك من خلال تدريس مواد التربية الوطنية والدستور في جميع المراحل الدراسية.

- إنشاء هيئة عامة مستقلة لإدارة الانتخابات في الكويت كافة لضمان عدم التدخل الحكومي في العملية الانتخابية.

- إنشاء مركز دراسات متخصص ومحايد يهتم بشؤون الانتخابات والديمقراطية بشكل عام لدراسة السلبيات التي تعيشها مسيرة الديمقراطية في الكويت. والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لهذه السلبيات وتلافي تأثيراتها المستقبلية.

قائمة المراجع

1. الوثائق

- الدستور الكويتي واللائحة التفسيرية.

- التشريعات الكويتية.

- برامج القوى والتيارات والتنظيمات السياسية.

2. الكتب

- إبراهيم، حسنين توفيق (2005). **الإصلاح السياسي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،** دبي: مركز الخليج للأبحاث.

- أبو حاكمة، أحمد مصطفى (1984). **تاريخ الكويت الحديث: 1750-1965.** الكويت: ذات السلاسل.

- أبو عامود، محمد سعد (2004). **الإصلاح السياسي في الوطن العربي.** القاهرة: مركز دراسات و بحوث الدول النامية.

- أسيري، عبد الرضا علي (2010). **النظام السياسي في الكويت: مبادئ وممارسات.** الكويت: مطابع الوطن.

- بدوي، ثروت (1989). **النظم السياسية.** القاهرة: دار النهضة العربية.

- بلقزيز، عبد الإله (1998). **أسئلة الفكر العربي المعاصر.** الدار البيضاء: مطبعة النجاح الأيوبية.

- الجاسم، محمد عبد القادر (2007). **الكويت: مثلث الديمقراطية.** الكويت: دار قرطاس للنشر.

- الجرف، طعيمة (1973). **نظرية الدولة والمبادئ العامة للأنظمة السياسية ونظم الحكم،** القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة.

- جمال، العبد المحسن يوسف (2007). **المعارضة السياسية في الكويت**. الكويت: دار قرطاس للنشر.

- الجمل، يحي (1976). **الأنظمة السياسية المعاصرة**، القاهرة: دار الشروق.

- الجوجو، عبد الله (1996). **الأنظمة السياسية المعاصرة: دراسة مقارنة**. ط1، طرابلس: الجامعة المفتوحة.

- الحربي، دبي الهيلم (2007). **النظام الانتخابي في الكويت: الدوائر الانتخابية تشخيص الواقع وملامح التغيير**، الكويت: (د.ن).

- حسن، أحمد حسين (2000). **الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني: دراسة في إستراتيجية بناء النفوذ السياسي والاجتماعي والتغلغل الفكري**، القاهرة: الدار الثقافية للنشر.

- حسنين، علي محمد (19888). **رقابة الأمة على الحكام: دراسة مقارنة بين الشرعية ونظم الحكم الوضعية**، بيروت: المكتب الإسلامي.

- الحيدر، فيصل أحمد عثمان (1995). **وثائق الحركة الديمقراطية السياسية في الكويت: 1921-1992**، الكويت: ذات السلاسل.

- الخالدي، سامي ناصر (1999). **الأحزاب الإسلامية السياسية في الكويت**. الكويت: دار النبأ للنشر والتوزيع.

- الخضيري، محسن أحمد (2003). **إدارة التغيير**. دمشق: دار الرضا للنشر.

- خليفة، سامي والحبيب، غادة (2008). **حلم تحول إلى حقيقة: مسيرة المطالبة بالحقوق السياسية للمرأة الكويتية**. الكويت: وكالة الأنباء الكويتية.

- الدبين ، أحمد علي (1999). **ولادة دستور الكويت**، ط2، الكويت: دار قرطاس للنشر.

- الدبين، أحمد (1994). **المسار الديمقراطي فى الكويت: دعوه الى التجديد**. الكويت: دار قرطاس للنشر.

- الدبين، أحمد (2005). **الديمقراطية في الكويت: مسارها، واقعها، تحدياتها، آفاقها**. الكويت: دار قرطاس للنشر.

- الرشيد، عبد العزيز (1999). **تاريخ الكويت**. الكويت: دار قرطاس للنشر.

- الريس، رياض نجيب (1987). **الخليج العربي ورياح التغيير: دراسة عن مستقبل القومية العربية والوحدة والديمقراطية**. لندن: رياض الريس للكتب والنشر.

- الزيدي، مفيد (2000). **التيارات الفكرية في الخليج العربي: 1938-1971**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

- سعفان، حسن (1995). **تراث الإنسانية : العقد الاجتماعي لجان جاك روسو**، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

- السعيدي، صالح بركة (2009). **انتخابات مجلس الأمة: المتغيرات السياسية والاجتماعية**، الكويت: (د.ن).

- السعيدي، صالح بركة (2010). **السلطة والتيارات السياسية في الكويت**، الكويت: دار القبس.

- الشكري، علي يوسف (2004). **مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية**، القاهرة: ايتراك للنشر والتوزيع.

- الشمري، خلف بن صغير (2008). **المستودع والمستحضر في أسباب النزاع بين مبارك آل الصباح ويوسف آل إبراهيم 1896-1906**. دمشق: دار نينوى للدراسات والنشر والتوزيع.

- الشملان، سيف مرزوق (1986). **من تاريخ الكويت**. الكويت: منشورات ذات السلاسل.

- الصالح ، عثمان عبد الملك (1989). **النظام الدستوري والمؤسسات السياسية في الكويت : دراسة تحليلية نقدية للنظام في إطاره التاريخي، وفي إطاره النظري، وفـي واقعـه العملـي ووسائل إصلاحه**، الجزء الأول، الكويت: مطابع كويت تايمز.

- الصباح، ميمونة خليفة (1988). **الكويت في ظل الحماية البريطانية**، الكويت (د.ن).

- الطبطبائي، عادل (1985). **النظام الدستوري في الكويت: دراسة مقارنة**. الكويت: مؤسسة دار العلوم للطباعة والنشر والتوزيع.

- الظفيري ، بندر عايد (2004). **من يصنع من؟**. الكويت: دار قرطاس للنشر.

- العبد القادر، محمد عبد الله، (2000). **الحدود الكويتية العراقية**. ط1، الكويت: مركز البحوث والدراسات الكويتية.

- عبدالله، ثناء فؤاد (1997). **آليات التغير الديمقراطي في الوطن العربي**. بيـروت: مركـز دراسات الوحدة العربية.

- عبيد، نايف علي (2007). **دول مجلس التعاون الخليجي في عـالم متغيـر: دراسـة فـي التطورات الداخلية والعلاقات الخارجية 1990–2005**. دبي: مركز الخليج للأبحاث.

- عثمان، فاروق السيد (2000). **قوى إدارة التغيير في القرن الحادي والعشرين**، المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.

- العطار، فؤاد (1974). **النظم السياسية والقانون الدستوري**، القاهرة، دار النهضة العربية.

- العنزي، فهد مطر (2007). **تجريم الانتخابات الفرعية**، الكويت: قسم الدراسات والبحوث في مجلس الأمة الكويتي.

- العيدروس، محمد حسين، (1997). **تاريخ الكويت الحديث والمعاصر**. الكويت: دار الكتـاب الجامعي.

- غالي، بطرس (1989). **المدخل في علم السياسة،** الطبعة السابعة، القاهرة: مكتبة الأنجلو مصرية.

- الغبرا، شفيق (1995). **الكويت دراسة في آليات الدولة القطرية والسلطة والمجتمع. القاهرة:** مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية ودار الأمين للنشر والتوزيع.

- الغزالي، صلاح محمد (2007). **الجماعات السياسية الكويتية في قرن، 1910-2007م: الدستوريون- الإسلاميون، الشيعة، القوميون،** الكويت: (د.ن).

- الفالح، متروك (2002). **المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية: دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن.** ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

- الكندري، فيصل (2000). **أحكام الجرائم الانتخابية،** الكويت: مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت.

- الكواري، علي (2002). **الخليج العربي والديمقراطية: نحو رؤية مستقبلية لتعزيز المساعي الديمقراطية.** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

- الكيالي، عبد الوهاب وآخرون (1990). **الموسوعة السياسية.** ج1 ، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

- المديريس، فلاح عبد الله (1994). **التجمعات السياسية في الكويت.** ط1، الكويت: دار قرطاس للنشر.

- المديرس، فلاح عبد الله (2003). **التوجهات الماركسية في المجتمع الكويتي.** الكويت: دار قرطاس للنشر.

- المديرس، فلاح عبد الله (1999 ب). **الجماعة السلفية في الكويت.** الكويت: دار قرطاس للنشر.

- المديرس، فلاح عبد الله (1999 ج). **الحركة الشيعية في الكويت**، الكويت: دار قرطاس للنشر.

- المديرس، فلاح عبد الله (2000). **المجتمع المدني والحركة الوطنية في الكويت**. الكويت: دار قرطاس للنشر.

- المديرس، فلاح عبد الله (1999 أ). **ملامح أولية حول نشأة التجمعات والتنظيمات السياسية في الكويت: 1938-1975**. الكويت: دار قرطاس للنشر.

- المزروعي، محمد سالم عبيد (2004). **التطور السياسي في دول مجلس التعاون الخليجي منذ مطلع التسعينات: دراسة مقارنة في دور المؤسسة التشريعية**. القاهرة: دار الفكر الجامعي.

- مطر، فؤاد (1994). **موسوعة حرب الخليج، اليوميات، الوثائق، الحقائق**. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

- النجار، باقر (2008 ب). **الديمقراطية العصية في الخليج العربي**. بيروت: دار الساقي.

- النجار، غانم (2000). **مدخل للتطور السياسي في الكويت**. الكويت: دار قرطاس للنشر.

- النفيسي، عبد الله (1978). **الكويت: الرأي الآخر**، لندن: دار طه للنشر.

- النقيب، خلدون (1996). **صراع القبلية والديمقراطية: حالة الكويت**. بيروت: دار الساقي.

- الوقيان، فارس، (2009). **المواطنة في الكويت: مكوناتها السياسية والقانونية وتحدياتها الراهنة**. الكويت: مركز الدراسات الإستراتيجية والمستقبلية.

- ولينكسون، جون (2009). **حدود الجزيرة العربية: قصة الدور البريطاني في رسم الحدود، ترجمة مجدي عبد الكريم**. القاهرة: مكتبة مدبولي.

- وهبة، عزة (2001). **الأداء التشريعي للمجالس التشريعية العربية (دراسة مقارنة)**، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) : برنامج إدارة الحكم في الدول العربية.

3. فصل في كتاب محرر

– أحمد الديين، (2009). "الديمقراطية والانتخابات في الكويت"، في: الكواري، علي خليفة (محرر)، **الانتخابات الديموقراطية وواقع الانتخابات في الأقطار العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009.

– أحمد، نازلي معوض، وأحمد ، صالح عبد الرحمن، (1993). أزمة الحدود العراقية–الكويتية الأولى 1961 – 1963، في: الرشيدي، أحمد (محرر). **الكويت من الإمارة إلى الدولة**. القاهرة: مركز البحوث والدراسات، جامعة القاهرة.

– أفندي، عطية حسين (1993). "الكويت وبناء مؤسسات الدولة الحديثة (1946–1961)"، في: الرشيدي، أحمد (محرر)، **الكويت من الإمارة إلى الدولة: دراسة في نشأة دولة الكويت وتطور مركزها القانوني وعلاقاتها الدولية**. الكويت: دار سعاد الصباح.

– صويص، سليمان (2003). "ملاحظات حول منظمات المجتمع المدني وقضايا حقوق الإنسان"، في: **النقابات ومؤسسات المجتمع المدني في الأردن**، عمان: مركز القدس للدراسات السياسية.

– الكتبي، ابتسام (2004). "التحولات الديمقراطية في منطقة دول مجلس التعاون الخليجي"، في: (مجموعة باحثين)، **الديمقراطية والتنمية الديمقراطية في الوطن العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

– ماضي، عبد الفتاح (2009). "مفهوم الانتخابات الديمقراطية"، في: الكواري، علي خليفة (محرر)، **الانتخابات الديمقراطية وواقع الانتخابات في الأقطار العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009.

– النجار، باقر (2008 أ). "حقيقة الليبرالية الخليجية"، في: (مجموعة باحثين)، **مجلس التعاون لدول الخليج العربية: قضايا الراهن وأسئلة المستقبل**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.

– الهياجنة، عدنان (2008). "هل للديمقراطية مستقبل في دول الخليج العربي؟"، في: (مجموعة باحثين) **مجلس التعاون لدول الخليج العربية: قضايا الراهن وأسئلة المستقبل**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

– وثيقة الإسكندرية: مؤتمر قضايا الإصلاح العربي، الإسكندرية، 14 مارس 2004، في: **وثائق الإصلاح: توثيق لمشروعات الإصلاح الديمقراطي في العالم العربي**، الكويت، دار قرطاس للنشر، 2004.

4. منشورات المؤسسات:

– إدارة الإعلام (د.ت). **مجلس الأمة : تاريخ وإنجازات**. الأمانة العامة بمجلس الأمة الكويتي، الكويت.

– إدارة الدراسات والبحوث (2006). **التكتلات والتجمعات السياسية في الكويت**، مكتب وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة، الكويت.

– الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي (2001). **مسيرة الحياة الديمقراطية في الكويت**، إدارة البحوث والدراسات في مجلس الأمة الكويتي، الكويت.

– جمعية الشفافية الكويتية (2009). **الحوار الوطني للإصلاح السياسي**، جمعية الشفافية الكويتية، الكويت.

5. الدوريات

- أبو الدهب، فتوح (2001). "التجربة الديمقراطية الكويتية وخطوات الإصلاح السياسي"، مجلة شؤون خليجية، العدد 25، 46-54.

- أبو حلاوة، كريم (1992). "إعادة الاعتبار لمفهوم المجتمع المدني"، مجلة عالم الفكر، المجلد 27 العدد 3، 9-12.

- البغدادي، أحمد (1993). "دراسة تحليلية لاتجاهات الرأي العام الكويتي حول مختلف القضايا السياسية المحلية"، مجلة المستقبل العربي، العدد 169، 87-106.

- بني سلامة، محمد (2006). "الإصلاح السياسي: دراسة نظرية"، المجلة الثقافية، العدد 66، 8-12.

- بورسلي، خالد (2003). "انتخابات مجلس الأمة 2003م ورياح التغيير"، مجلة المجتمع، العدد 1559، 10-15.

- البيلي، مصطفى (2010). "في ظل الإصرار النيابي ومماطلة الحكومة هل ترى هيئة مكافحة الفساد النور في دور الانعقاد المقبل؟"، مجلة الطليعة، العدد 1861، 21-24.

- تيترولت، ماري (1996). المرأة والديمقراطية في الكويت، مجلة أبواب، العدد 7، 9-12.

- الحمود، موضي (2000). "المرأة في مجتمع ديمقراطي: حالة الكويت"، مجلة المستقبل العربي، العدد 262، ص 68-68.

- سيف، أحمد عبد الكريم (2004). "المرأة في برلمانات دول مجلس التعاون الخليجي"، مجلة آراء حول الخليج، العدد 3، 92- 94.

- الشايجي، عبد الرزاق (1992). "انتخابات مجلس الأمة الكويتي السابع أكتوبر 1992، تحليل ونتائج"، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد 72، 22-27.

- عامر، محيي (2006). "السعدون يعلن مولد الجمعية الكويتية للدفاع عن الدستور"، مجلة الطليعة، العدد 1750، 23-26.

- العيسوي، أشرف سعد (2003). "تجربة الإصلاح الكويتية"، مجلة شؤون خليجية، عدد 35، 33-38.

- غلوم، يوسف (1997). "المشاركة السياسية في الكويت"، مجلة العلوم الاجتماعيـــة، المجلـــد 25، العدد 4، 13-15.

- فلاح المديرس (1993). "التجمعات السياسية الكويتية: مرحلة ما بعد التحرير". مجلة السياسة الدولية، العدد 114، 69-75.

- مجلة المجتمع الكويتية، العدد 1703، 2006/5/27.

- اليوسف، يوسف خليفة (2008). "عندما تصبح السلطة غنيمة: حالة مجلس التعاون الخليجي"، مجلة المستقبل العربي، العدد 351، 70-87.

6. المؤتمرات والندوات العلمية

- الحسن، حمزة، (2004). "الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية"، **بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

- الصباح، ميمونة (1998). "العدوان العراقي على الكويت والعلاقات العربية-العربية"، **ندوة مستقبل العلاقات العربية بعد تحرير الكويت 26-28 مايو 1997**، مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، الكويت.

- العيد، فهيمة خليل (2006). "الأدوار التكاملية لمختلف هيئات المجتمع المدني"، **مؤتمر التوافق السنوي الثالث، هيئات المجتمع المدني (NGO's) والتنمية الوطنية من 10-11 أبريل**، حركة التوافق الوطني الإسلامية، الكويت.

– القطاطشة، محمد والعدوان، مصطفى (2005). "الإصلاح السياسي في الوطن العربي وانعكاسه على الأمن القومي العربي"، **أوراق عمل ووثائق الندوة الثالثة حول الإصلاحات السياسية في العالم العربي المنعقدة في 25–26 ديسمبر 2004**، مركز الدراسات الإستراتيجية والمستقبلية، جامعة الكويت، الكويت.

– المشاقبة، أمين (2005). "الإصلاح السياسي في دول الخليج العربية"، **أوراق عمل ووثائق الندوة الثالثة حول الإصلاحات السياسية في العالم العربي المنعقدة في 25–26 ديسمبر 2004**، مركز الدراسات الإستراتيجية والمستقبلية، جامعة الكويت، الكويت.

– المقداد، محمد (2005). "النظام السياسي العربي: الواقع والإصلاحات المطلوبة"، **أوراق عمل ووثائق الندوة الثالثة حول الإصلاحات السياسية في العالم العربي المنعقدة في 25–26 ديسمبر 2004**، مركز الدراسات الإستراتيجية والمستقبلية، جامعة الكويت، الكويت.

7. المقالات الصحفية

– السعيدي، إبراهيم (2009). السلف: بدأوا بالدعوة وانتهوا رجال أعمال، **صحيفة القبس**، السبت، (11) أبريل.

– مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية (2006). حل مجلس الأمة والتجربة الديمقراطية في الكويت، **صحيفة أخبار الخليج**، الجمعة (2) يونيو.

– حافظ، نادي (2009). تقرير لجنة الشفافية حول الحوار الوطني للإصلاح السياسي، **صحيفة القبس**، الأحد (18) أكتوبر.

8. المراجع الإلكترونية

– برنامج إدارة الحكم في الدول العربية (2005)، أخبار إدارة الحكم :النشرة الإخبارية الفصلية -العدد الثاني انتخابات 2005 – تقرير خاص، يناير – يوليو، متوافر على:

http://www.undp-pogar.org/arabic/govnews/2005/issue2/kuwait.html

– الجَميل، سيار (2006). الطفيلية الإعلامية تفترس الثقافة الديمقراطية، متوافر على:

http://www.sayyaraljamil.com/Arabic/viewarticle.php?id=Ideas-20061207-1102

– رميح، طلعت (2009). "الانتخابات الكويتية كاشفة للمجتمعات العربية"، مركز الإمارات للدراسات والإعلام، 24 مايو، متوافر على:

http://www.emasc.com/content.asp?contentid=20869

– شعبان، عبد الحسين (2008). "مفهوم المجتمع المدني بين التنوير والتشهير"، مجلة العربي الكويتية، العدد 591، فبراير، متوافر على:

http://www.alarabimag.com/arabi/Data/2008/2/1/Art_82338.XML

– الصايغ، فاطمة (2006). "تمكين المرأة في الخليج على ضوء الانتخابات الكويتية"، موقع قناة العربية على الإنترنت، 8 يوليو، متوافر على:

http://www.alarabiya.net/views/2006/07/08/25503.html

– عثمان، عزة (2010). "مؤسسات المجتمع المدني في دائرة الاتهام.. ما الأسباب؟، مجلة الطليعة، العدد 1867، 20 أكتوبر، متوافر على:

http://www.taleea.com/newsdetails.php?id=14000&ISSUENO=1867

– الغبرا، شفيق ناظم (2010). الحريات في ظل قانون المرئي والمسموع المطروح في الكويت. متوافر على:

http://www.mobashernews.net/index.php?go=article&more=8277

– الفقيه، عبد الله (2002). حول مفهوم الديمقراطية، 27 ابريل 2009:

http://dralfaqih.blogspot.com/2009/04/blog-post_27.html .

– المبارك، معصومة (2002). "المشاركة السياسية للمرأة في دول مجلس التعاون (الواقع والاستشراف المستقبلي)، ندوة المرأة والسياسة ودورها في التنمية، الدوحة – قطر، 21– 23 أبريل2002م، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، متوافر على:

http://www.amanjordan.org/aman_studies/wmprint.php?ArtID=84

– المهندي، إبراهيم (2009). "دلائل وعبر من نتائج الانتخابات الكويتية"، 17 مايو، متوافر على: http://almohanady.maktoobblog.com/1565084/

– النجار، سبيكة محمد (د.ت). "الحركة النسائية في الخليج"، موقع بوابة المرأة الإلكتروني، متوافر على:

http://www.womengateway.com/NR/exeres/2AFAB079-4CCC-42B1-9FF7-049FC5489B69.htm

– وكالة الأنباء الكويتية: http://www.kuna.net.kw/

- The World FactBook, 2010, Internet:
https://www.cia.gov/library/publications/the-world-factbook/geos/ku.html